عِصَامْ فَارِسْ
وَاللِّجَانْ الْوِزَارِيَّةْ:
مِنْ أَجْلْ دَوْلَةْ لِوَطَنْ

عصام فارس
واللجان الوزارية:
من أجل دولة لوطن

مناف منصور

دار النهار

© دار النهار للنشر، بيروت
جميع الحقوق محفوظة
الطبعة الأولى، أيار 2013
ص. ب 5188 - الحمراء، بيروت، لبنان
فاكس: 747623-1-961
darannahar@darannahar.com
ISBN 978-9953-74-359-2

تصميم الكتاب: سارة دندش

لماذا هذا الكتاب؟

بين أواخر العام 2000 وأواخر العام 2004، شكّلت اللجان الوزارية «ظاهرة» الأداء الحكومي.

في هذه الحقبة، كان لبنان ينتقل، على الصعيد السياسي، من تحرير الجنوب وانسحاب اسرائيل في 24 ايار 2000، إلى التمديد الرئاسي وإصدار القرار الدولي رقم 1559 في العام 2004، وصولاً إلى اغتيال الشهيد الرئيس رفيق الحريري في شباط 2005.

على خط موازٍ، أخذت تتفاقم أثقال الديون، وأزمات البنى التحتية والخدمات (الكهرباء..)، والتردّي الإداري وملفّات الفساد، وراحت تتعاظم الفوارق الاجتماعية انتهاءً إلى تراجع الطبقة الوسطى، وإلى استشراء الغلاء والتضخّم والبطالة والهجرة.

في هذا السياق، كبر التحسّس بضرورة الانقاذ، وشاع الكلام على الاصلاح الاداري وعلى الخصخصة والتسنيد، وسوى ذلك.

ولئن رمى الرئيس رفيق الحريري إلى تجديد دور لبنان مركّزاً على أولوية الإعمار (شقّ الأوتوسترادات العريضة، وتوسيع المطار وزرع وسط بيروت على غرار دبي) ساعياً لدى أشقاء لبنان وأصدقائه إلى دعم امكانات الانقاذ (من **«باريس 1»** إلى **«باريس 3»**)، فإن الرئيس عصام فارس، الذي هاله أن لا دولة الميثاق قامت، وأن لا دولة وثيقة الوفاق الوطني أبصرت النور، جهد في أن يرسي نهج أداء عام لبناء الدولة من الداخل، وذلك من غير أن يتغافل عن دور الأشقاء والأصدقاء في مؤازرة لبنان.

لكن إنْ أقرّ فارس بالتأثيرات الإقليمية والدولية عندنا، فهو قد أنف من أن تظهر السلطة وكأنها سلطة الخارج في الداخل. وإنْ تعلّق بالوفاق

سبيلاً لصنع القرارات، فهو قد أبى أن يتحول مجلس الوزراء إلى «باصم» على ما يتم، خارج المجلس، من تفاهمات.

في هذا الإطار، عمل نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس على الإرتقاء باللجان الوزراية من مفهوم «جمعية دفن الملفّات» لكي تتألق «مصنعاً» للحلول والمعالجات.

نجحت هذه اللجان الوزارية بسبب تضافر عوامل عدّة، منها:

1. إلحاح فارس على اعتماد النهج العلمي طريقاً لصوغ الإجماع في إقرار التوصيات.

كان يصرّ على استمرار النقاش داخل اللجنة حتى يقتنع الجميع بلا أي تحفّظ.

تتبيّن أهمية هذا المنحى حين ندرك أن اللجان غالباً ما تألّفت من وزراء يمثّلون القوى الأساسية في الحكومة. وكان فارس يصرّ على انضمام الوزراء الاختصاصيين بالملفّ المطلوب دراسته، وذلك بهدف الاسهام في إرساء النهج العلمي والموضوعي المنزّه من الغرضيّات. كما تتبين أهمية هذا المنحى حين نتذكر أن ما أتت به اللجان من توصيات قد تحقق على الرغم من الأجواء المعبأة بالمشادات السياسية الحادّة.

2. تعاون الوزراء الأعضاء وتجاوبهم مع ما تمتع به فارس من علاقات منفتحة وسلسة مع الجميع، ومن تجرد، ومن إصرار على الصالح العام.

3. دور بعض الوزراء الذين كانوا يمثلون «أعمدة» هذه اللجان. نذكر على سبيل المثال لا الحصر: الدكتور بهيج طبارة لعلمه ومناقبيته، ومروان حمادة لاعتداله ولمرونته في تدوير الزوايا، وعلي حسن خليل لجديته ومتابعته الحثيثة، وغازي العريضي لقدرته على استيعاب واقع الملفّات وعلى حلحلة العقد.

4. الحاجة الملحّة إلى إيجاد مخارج وحلول وتصويبات لعدد من الملفّات. لكن ثمة ملفّات حسّاسة (الأملاك العمومية النهرية والمشاعات وسكك الحديد، الاستملاكات، حجم القطاع العام ونفقاته....) بقيت «عالقة» لأنها تحتاج قراراً وطنياً جامعاً تعذّر الوصول إليه في مرحلة مشتعلة بالسجالات والانقسامات.

أخرج عصام فارس واللجان الوزارية السلطة من دائرة السؤال «لماذا لا ننجح في بناء الدولة؟» إلى دائرة صوغ النموذج لبناء دولة لوطن.

فعلى صعيد الأداء سلك فارس الطريق الأبسط:

- **هناك قانون طبّقوه.**
- **وهناك علم اعتمدوه.**

وعلى صعيد البناء نبّه إلى أن التنمية الاقتصادية الاجتماعية مرتبطة بالاصلاح السياسي وان الاصلاحات لا تأتي ثمارها إذا لم ترتكز على نبض ثقافي ومدني خلّاق.

ولهذا، شدّد على دعائم ثلاث: المشاركة، النهج المؤسسي، التنمية.

يهدف هذا المثلّث إلى تحديث الادارة المركزية، والى تطبيق اللامركزية الادارية، وإلى بناء الاقتصاد الوطني الرابط بين المناطق عن طريق التكامل التنموي لأنه بالإنماء يترسّخ الانتماء.

صدر ذلك كله من تطلّعه إلى أن لا شيء يصلح إذا لا نبني الدولة أولاً.

وبناء الدولة يعني العبور من «الاستنسابية» إلى العقلية «المؤسسية».

يبقى أن نشير إلى ان اللجان الوزارية، على أهمية ما أتت به، لا تختصر كل صورة عصام فارس. لذلك، آثرنا أن نمهّد بمدخل يذكّر بعطاءات رجل أكّد أن لبنانٍ ليس ساحة لتصفية الحسابات. وليس منبراً للمناكفات. وليس مرتعاً للتباهي بتجاوز القوانين، وبازدواجية القول والفعل، وبالتراشق بالصفقات محلّ التنافس على برامج التنمية.

شاء الخروج، من سلطة منشغلة بحالها، إلى دولة. دولة ناجحة بمستوى نجاح اللبنانيين في الداخل وفي العالم.

22 **كانون الثاني** 2013

المحتويات

■ **لماذا هذا الكتاب؟** **7**

■ **عصام فارس: من أجل دولة القانون والعلم والتنمية** **17**

- من اللقب البروتوكولي إلى الموقع الظاهرة 21
- صاحب رؤية سياسية متكاملة 28
- من أجل بناء نوعي للدولة 30
- تكاملية البناء الإداري-الاقتصادي-الثقافي 36
- السبّاق إلى اعلان «موت» السياسة عندنا 38

■ **رئاسة اللجان الوزارية** **43**

- اللجان الوزارية مجالس وزارية مصغّرة 48
- المثابرة على رئاسة اللجان الوزارية 48
- الانضباطية 52
- رفض المساس بصلاحيات اللجنة الوزارية وبأصول عملها 56
- المتابعة 59

■ **منهجية عمل اللجان الوزارية** **61**

- الادارة المؤسسية للشأن العام 69
- مقومات هذه المنهجية: 71

أولاً: ترسيخ العقلية المؤسّسية 71

ثانياً: النهج العلمي يزيل التباينات السياسية ويفتح سبل التوافق البنّاء 75

ثالثاً: الحرص على الدولة وعلى المواطن 76

رابعاً: تنزيه الملفّات من الغرضيّات السياسية الضيّقة ومن أهواء التجاذب 77
خامساً: المعالجة الجذرية 80

■ **دراسة الموضوعات** **85**

- المحور الاداري 87
- المحور المالي 87
- المحور العقاري 88
- محور اعادة تنظيم القطاعات 88
- محور القضايا الاجتماعية 88
- المحور التنموي 88
- المحور البيئي 90
- محور التواصل والتبادل الثقافي والتنويع السياحي 90

■ **أداء التصويب والبناء النوعي** **95**

- الإنتفاض ضد الانحدار من «شبه الدولة» إلى «الدولة الوهمية» 97
- الإنتفاض ضد الذرائع الإفتراضية 98
- الإنتفاض ضد الغرضيات 99
- الإنتفاض ضد المحاصصة 99
- الإنتفاض من اجل صون المال العام 99
- اللجان الوزارية رفعت مستوى المعالجات الحكومية 100
- مهمة اللجان اقتراح الحلول وليس التنفيذ: قانون البناء، القطاع العام وتقديماته ونفقاته، تعيين 30 أستاذاً متفرغاً في الجامعة اللبنانية 101

■ **اللجان الوزارية:** نماذج ومواقف **111**

- ملفّ تبييض الأموال 114

- ملفّ الخليوي 122
- ملفّ النفايات والمطامر الصحية 133
- ملفّ الاستملاكات 141
- ملفّ السوق الحرة 145
- ملفّ الضمان الاجتماعي وإنشاء نظام التقاعد والحماية الاجتماعية 150
- ملفّ مجلس الإنماء والإعمار 162
- ملفّ قانون تسهيل اندماج المصارف 168
- ملفّ الاملاك البحرية 170

■ الدولة في لبنان يبنيها مسؤولون استثنائيون 175

- كأن قدر عصام فارس أن يحمل رهان الدولة في زمن اللادولة 180
- جدول يعرض عيّنة من مواقفه الاصلاحية والوطنية في الحقبة التي شملت أعمال اللجان الوزارية 182

■ الملحق: جداول اللجان الوزارية 187

- لجنة «هوكثيف/ سي سي سي» 189
- تقرير حول التوزيع الطائفي 189
- لجنة استحداث الضريبة على القيمة المضافة 190
- لجنة الاحتفال بالتحرير 191
- اللجنة العليا للإغاثة 192
- لجان وزارية لتنمية العلاقات بين لبنان والدول الشقيقة والصديقة 193
- اللجان الوزارية التي رئسها نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وأنهت أعمالها مبوبة طبقاً لتاريخ تشكيلها 194
- اللجان الوزارية التي أحالها مجلس الوزراء إلى الوزراء المعنيين بدراستها بتاريخ 2 / 12 / 2004 بناء على اقتراح نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس بتاريخ 19 / 11 / 2004 233

عـصـام فـارس:
من أجل دولة القانون والعلم والتنمية

«عهدي أن أعطي الوطن لا أن آخذ منه»

عصام فارس، 9 أيار 2004.

أطلّ عصام فارس على الشأن العام بأقصى الجدّية والمسؤولية، فبدا مسكوناً بهواجس ثلاثة:

1. أن لا يفشل في أية مهمة تسند إليه، أو يأخذها على عاتقه.
2. أن يبرهن للجميع أن مكانته تتحدد بمنجزاته.
3. أن يثبت للجميع أنه بالإمكان أن نبني دولة.

هو أكثر من «حارس» للمال العام أو من «ديوان محاسبة»، كما لقّبوه في مجلس الوزراء.

هو ليس «إطفائياً» بين الرئاستين الأولى والثالثة.

وإذا اعتبره الرئيس نجيب ميقاتي «صوت الضمير في مجلس الوزراء» (5 آذار 2004)

يبقى عصام فارس علامة فارقة في الحياة الوطنية والسياسية عندنا: لقد كشف **إلى أي مدى يستسهل كثيرون أن «يشتغلوا» في السياسة، وإلى أي مدى يصعب أن يكونوا رجال دولة.**

ذاكرته مدهشة: لا يقوى الوقت على محو تفاصيل المسائل التي عمل عليها، ولا تجرّه الغرضية إلى السهو عن أرقام الملفّ الذي درسه. وفي المقابل، لا يدخل دائرة ذاكرته أمر لم يثر اهتمامه.

يستهويه أن يعرف كل شيء عن المسؤولين وعن الدولة، لكنه يأبى على أي كان مهما قربت علاقته به، أو مهما علا شأنه، ان ينقل إلى مسمعه ما هو غير صحيح، أو ما هو من قبيل التحامل أو الإفتراء.

أنيق في ملابسه، دقيق في مواعيده، واضح في أقواله، صريح في مواقفه.
يقر بالصواب الذي يبيّنه سواه ولا يساوم على الحق.
أكثر ما يريحه هو أن يحصل على ما طلبه صحيحاً وكاملاً وقبل الموعد المحدّد.
كما أن أكثر ما يغبطه هو أن يرى لك عملاً صائباً أنجزته له ولم يكن هو على علم به.

نائب في مجلس النواب من العام 1996 إلى 2005.
نائب رئيس مجلس الوزراء في ثلاث حكومات متتالية، عمّرت من العام 2000 إلى العام 2005:
الأولى والثانية كانتا برئاسة الرئيس الشهيد رفيق الحريري.
الثالثة كانت برئاسة الرئيس عمر كرامي.

قبل كل شيء لا يمكن الفصل بين عصام فارس الانسان، وعصام فارس النائب في البرلمان، وعصام فارس نائب رئيس مجلس الوزراء، وعصام فارس المتخلّي عن كل المناصب، وعصام فارس الدائب على دعم لبنان قبل المناصب وبعدها.

هو لم «تصنعه» المناصب بل أعاد إليها نبض المسؤولية، وأحيا في السلطة حسّ الرسالة.
هو لم يأخذ من درب أحد.
هو لم ينازع على صلاحيات أحد.
هو لم يمنع أحداً من أداء مهماته.

بل مدّ اليد إلى الجميع كي ينجح الجميع في بناء دولة جديرة بالمواطن، وجديرة بتراث اللبنانيين، وجديرة بدور لبنان المنشود في المنطقة وفي العالم.

■ من اللقب البروتوكولي إلى الموقع – الظاهرة

نقل الرئيس فارس نيابة رئاسة مجلس الوزراء من مجرد «لقب» وجعلها «موقعاً» مميزاً: قبله كانت «جاهاً» لاسترضاء طائفة الروم الأرثوذكس.
كان يردّد: «إذا كان منصب نائب رئيس مجلس الوزراء منصب شرف ووجاهة ولوحة رقم 5 على السيارة، فلا طائفتي ولا أنا نحتاجه» (**الصياد**، 7 تموز 2003).

وحين نادى بالصلاحيات لهذا المنصب، أرادها انطلاقاً من:

1. احترام المبادئ الميثاقية.
2. تحاشي الفراغ في السلطة مع الاصرار على ان لا يؤدّي ذلك إلى انتزاع أية صلاحية من صلاحيات رئاسة الحكومة الأساسية والجوهرية: فأين المشكلة، مثلاً، إذا اتخذ مجلس الوزراء قراراً ثم غاب رئيسه وقام نائب الرئيس بتوقيع هذا المرسوم الصادر قراره عن مجلس الوزراء؟ وأين المشكلة إذا كان رئيس الحكومة غائباً وحدث أمر خطير وقام نائب الرئيس بالتوافق مع رئيس الحكومة بالدعوة لعقد جلسة مجلس الوزراء من أجل درس الموضوع في ضوء التوافق المتفاهم عليه بينهما (راجع **النهار**، 8 ايلول 2003).

لم ينتظر النصوص التي تحدد الصلاحيات، بل فرض نفسه ليشكل ركناً فاعلاً.
إليكم بعض الوقائع:

1. نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس مثّل لبنان في الأمم المتحدة مترئساً بعثة لبنان إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الـ 59 (21-23 ايلول 2004)، وأثبت أنه «رجل المهمات الصعبة» الذي عرف كيف يفكّ حصار الضغوط الثقيلة على لبنان.

دولة الرئيس عصام فارس يلقي كلمة لبنان في الجمعية العامة للأمم المتّحدة.

2. نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وقّع باسم لبنان الاتفاقات مع دول عديدة في اوروبا او في اميركا اللاتينية او في بيروت.

3. نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس شارك في اجتماعات القمم العربية، وفي لقاءات الرؤساء وكبار المسؤولين الرسميين هنا في لبنان أو في الخارج، إلى جانب رئيس الجمهورية، ورئيس الحكومة، وعلى رأس الوفود الرسمية.

4. نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس مثّل الحكومة في جلسة الاستجوابات في مجلس النواب (30 نيسان 2002).

5. نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس كلّفه مجلس الوزراء التفاوض باسم

دولة الرئيس عصام فارس يمثّل الحكومة في جلسة الاستجوابات في مجلس النواب.

الحكومة مع تضامن شركتي HOCHTIEF/C.C.C الألمانيتين بشأن مسالة التحكيم المتعلقة بمطار بيروت، وانتهت المفاوضات إلى صيغة مصالحة مع تضامن «هوكتيف/ سي.سي.سي» ومقاول مشروع مطار الرئيس الشهيد رفيق الحريري. هذا الحل تبنّاه بعد عام مجلس الوزراء وأقرّه في 6 تشرين الأول 2005.

6. نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس مثّل رئيس الجمهورية في المؤتمرات الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والتربوية وفي الاحتفالات مرات عديدة.

7. نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس مثّل رئيس الحكومة في رئاسة اجتماعات الهيئة العليا للإغاثة.

8. نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس ترأس أكثر من سبعين لجنة وزارية.

9. نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس استضاف في دارته كبار زوار لبنان الرسميين، نذكر منهم: أمير قطر الشيخ حمد بن خليفة آل ثان وعقيلته الشيخة موزا، رئيس أرمينيا روبير كوتشادوريان وعقيلته، رئيس المجر فيرنس مادل، رئيس البرازيل لولا داسيلفا، رئيس اليونان ستيفانو دوبولوس، رئيس الجزائر عبد العزيز بوتفليقة، ورئيس كولومبيا السابق خوليو سيزار طربيه، وغيرهم من مسؤولين عرب ودوليين يضيق ذكرهم هنا.

10. نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس أولى شخصياً الميادين الثقافية والتربوية اهتماماً خاصاً فيفتتح مكتبة عصام فارس في جامعة الحكمة، ومركز عصام فارس للتكنولوجيا في الجامعة الأنطونية، ويؤسّس اول معهد جامعي في عكار (معهد عصام فارس للتكنولوجيا)، وهو كلية من كليات جامعة البلمند. وروى غسان تويني أن السفير الأسبق كميل ابو صوّان كان يملك مكتبة ضخمة في لندن تضم كتباً مهمة ومخطوطات نادرة عن الشرق عرضت للبيع في مزاد علني. اتّصل تويني بعصام فارس لشراء المكتبة، فكلّف عقيلته السيدة هلا تحقيق الغاية، فتمّ ذلك والمكتبة موجودة الآن في جامعة البلمند.

إضافة إلى رعايته المؤتمرات التربوية، كالمؤتمر السنوي لمركز دراسات الحكمة، واحتفالات تخرُّج الطلاب في الجامعات والمعاهد، وترؤسه الحلقة الدراسية الثانية حول الشأن الوطني في الإرشاد الرسولي في جامعة سيدة اللويزة... يهمّنا أن نشير سريعاً إلى بعض المحطات التي تدلّ على اهتمام الرئيس فارس الثقافي والفكري، وعلى احتضانه الشباب لتفتيح وعيهم على التفكير الحر والعلمي وعلى الارتقاء إلى المواطنة:

– يضع في الجامعة الأميركية في بيروت حجر الأساس لـ «معهد عصام فارس للسياسات العامة والشؤون الدولية» في منتصف كانون الاول

الرئيس بيل كلينتون يشارك الرئيس عصام فارس وعقيلته السيدة هلا في افتتاح «مركز فارس للدراسات الشرق الأوسطية» في جامعة تافتس.

2004، ويطلق الاعتراف الشهير بأننا «انزلقنا إلى الحرب والديون بسبب الأخطاء في السياسة».

- ينشئ في جامعة «تافتس» في بوسطن، ماساشوستس، «مركز الدراسات اللبنانية والشرق الأوسطية»، وهو أول مركز في الولايات المتحدة يعدّ مثل هذه الدراسات.
- ينشئ في لبنان «مركز عصام فارس للشؤون اللبنانية».

في هذا الإطار أيضاً:

- يرعى سلسلة محاضرات سنوية في جامعة «تافتس» حول لبنان والشرق الأوسط يقدّمها كبار الرؤساء والمسؤولين الدوليين. نذكر

الرئيس جورج بوش والرئيس عصام فارس.

منهم الرئيس جورج بوش الأب، الرئيس بيل كلينتون، الرئيس فاليري جيسكار ديستان، رئيسة الوزراء البريطانية مارغريت تاتشر، رئيس وزراء بريطانيا طوني بلير، وزراء الخارجية الأميركية كولن باول، جيمس بايكر وهيلاري كلينتون.

- يرعى احتفال المركز اللبناني للدراسات في لندن ويحاضر فيه عن «لبنان والمشكلات الدولية».

- يلبّي دعوة الصندوق الدولي للشعوب الأرثوذكسية (18 و22 كانون الثاني 2002) ويلتقي في موسكو الرئيس فلاديمير بوتين وبطريرك موسكو وكل الروسيا ألكسي الثاني الذي سلّمه درع الصندوق الدولي معتبراً عصام فارس «أول شخصية وطنية ذات ثقل عالمي»، ويلقي في الأكاديمية الدبلوماسية الروسية محاضرة بعنوان Prospects for peace in the Middle East بعد منحه وشاح الأكاديمية، وهو أول

نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس يتسلّم جائزة صندوق الشعوب الأرثوذكسية من بطريرك موسكو وكل الروسيا ألكسي الثاني في 21 كانون الثاني 2002.

لبناني وعربي يجري تقليده هذا الوشاح.

- ينتقل من موسكو إلى نيويورك في الأسبوع الأول من شباط 2002 ليلبّي دعوة المؤتمر السنوي للمنتدى الاقتصادي الدولي الذي انعقد في اوتيل «والدورف استوريا» في نيويورك. وكان فارس أول مسؤول لبناني يشارك في أعمال هذا المؤتمر: وكان له مداخلات ثلاث حول العلاقات العربية-الأميركية، وحول الأقليّات في المنطقة، وحول مكافحة تبييض الأموال. وقد أدت إتصالاته وتحركاته إلى شطب إسم لبنان من لائحة «غافي».

11. نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس، يلتقي في الداخل كبار المسؤولين في الدولة الحاليين أو السابقين، وفي مختلف القطاعات الإدارية والقضائية والاقتصادية والمالية والتربوية والأمنية، ويلتقي رؤساء الأحزاب والإتحادات

والنقابات ورؤساء المصارف، وهيئات المجتمع المدني، والمواطنين الساعين إلى النجاح في تحقيق مشاريع صغيرة أو متوسّطة، وفي تجسيد المواهب والأحلام التي تجعل لبنان متألقاً بعطاءات أبنائه.

12. نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس يرعى شخصياً حاجات المواطنين والمناطق في كل لبنان ولاسيما في عكار. وبدل أن ينتقد التقصير الرسمي وأن يزايد بموضوع الحرمان، بادر شخصياً إلى دعم مشاريع إنشاء البنى التحتية والمستوصفات وترميم الآثار والمباني التراثية، وشقّ الطرقات والشوارع، وبناء قصور البلديات والمدارس، وتنظيم ورش عمل زراعية وصحية ودورات تعليمية وتدريبية ومهنية، وتولت «مؤسسة عصام فارس الإنمائية والثقافية والإنسانية» متابعة هذه الإهتمامات. كذلك أنشأ «مكتب الشمال»، كما شجّع على تعاون البلديات لتنتشر ظاهرة قيام اتحادات البلديات في محافظة عكار.

■ صاحب رؤية سياسية متكاملة

أشرنا إلى هذه العيّنات لنبرهن على ما يلي:

1. أداء عصام فارس يجسّد رؤية متكاملة للعمل السياسي تنطلق من اعتبار السياسة علماً وفناً ورسالة في آن، وليست جاهاً أو باباً للانتفاع الشخصي، وترتكز على أن بناء الوطن والدولة هو ثمرة بناء اقتصادي وثقافي وإداري وإنمائي ووطني. أي سعى إلى إرساء ثقافة سياسية نوعية في البلد تنقل الأداء السياسي من المزاجية إلى البرمجة، ومن الارتجالية إلى التخطيط، ومن القرار إلى الإنجاز، ومن الاستنسابية إلى التكاملية.

2. مشروع عصام فارس السياسي يعكس إنطلاقاً من العيّنات المذكورة آنفاً، تعاون الجميع لتحقيق حاجات كبرى ثلاث:

أ. حاجة البلد إلى اعادة بناء شامل بعد مسلسل الحروب والخيبات النازف، وفي موازاة التحوّلات الدولية والمتغيّرات الجذرية العاصفة في منطقتنا.

ب. حاجة البلد إلى بناء الدولة القدوة، الدولة القادرة، دولة الكلّ للكلّ: «لن يصلح شيء إذا لا تقوم الدولة أولاً» (24 ايلول 2003). إنه يدعو إلى ما هو اكثر من إصلاح الدولة.

يريد دولة حديثة «تواكب العصر» يكون أداؤها بمستوى التحديات، وتعتمد المكننة لتيسير الخدمات للناس، وتطبق اللامركزية الادارية لتفعيل مشاركة المواطنين والمناطق في الورشة الإنمائية المستدامة.

ج. حاجة البلد إلى تفعيل دوره في المنطقة وفي العالم. فلبنان هو وطن دور ورسالة، وعلى مسؤوليه وأبنائه أن يثبتوا كل يوم أنه حاجة إقليمية وضرورة عالمية. ففي صلب إيمانه أن «لبنان أكبر من حجمه ومن حدوده» (4 آذار 2001).

لقد أدرك فارس أن الأداء الرسمي يسقط حين لا ترتقي الممارسات في الداخل إلى مستوى طموحات اللبنانيين، وحين لا تأتي كبيرة كبر نظرة العالم إلى لبنان.

أي لا يجوز أن تأتي دولة اللبناني أقل نجاحاً من اللبناني نفسه.

انتفض ضد غرق البلد في «سجالات أيأست الناس»، وفي مهاترات نزفت السلطة والمجتمع. وكما أبى «إزدواجية القول والفعل»، أبى التزلّف والمساس بكرامة الوطن وسيادة الدولة.

من الإنصاف أن ننقل ما حصل داخل إحدى جلسات مجلس الوزراء عند مناقشة البند المتعلّق بطلب وزير السياحة حضور المعرض في سوريا: ضرب عصام فارس على الطاولة رافضاً أسلوب المداورة والتزلّف. قال: «أربأ بوزير السياحة أن يذهب بهذا الشكل، فهو إذا أراد أن يمثّل وزارة السياحة أو الحكومة أو لبنان فيجب، أقلّه، أن يكون هناك دعوة رسمية موجهة إليه». كان ذلك بعدما تبين داخل الجلسة أن وزير السياحة السوري أرسل برنامجاً عن المعرض إلى نصري خوري الذي أحاله إلى وزير السياحة، فطلب الوزير على أساسه استئذان مجلس الوزراء الذهاب إلى سوريا. لكن، بعد مداخلة فارس، تقرّر إجراء اتصال مع وزير السياحة السوري وإذا كان ثمة دعوة رسمية موجّهة للوزير اللبناني فسيلبّيها (**المستقبل**، 2003/9/26).

■ من اجل بناء نوعي للدولة

أبى الرئيس فارس ان يرى البلد غارقاً في لعبة المحاصصة: عنده، ليست الدولة خيمة لتقاسم الحصص، بل هي العقل المخطّط والضامن للاستقرار وللتنمية وللتطوير:

- أدرك أن علّة السياسة اللبنانية تكمن في انحرافها إلى الشخصنة والمذهبة وقت كان يريد ان يرتفع الجميع إلى القانون والضمير واستيعاب روح العصر.
- وقف وحاور وانفتح على الجميع لترسيخ النهج المؤسسي في العمل الحكومي وفي سائر الادارات.

– سعى، عبر الحكومات الثلاث التي شغل فيها منصب نائب رئيس مجلس الوزراء، إلى أن يبرهن أنه بالإمكان بناء الدولة المنشودة لاسيما أن الشعب اللبناني أصيل في ديمقراطيته ومتحرق إلى قيام مثل هذه الدولة.

أتى «من خارج نادي السياسة المسيّسة». هو «قويّ ومُستغْنٍ»، وذلك بحكم أنه لم يطلب شيئاً لنفسه، وبحكم أنه لم ينخرط في هذا التكتل أو في ذاك: «لم أتصرّف من منطلق طائفي أو فئوي أو شخصي. اقفلت مكاتب اشغالي في لبنان، وبعت المصرف الذي كنت أملكه كي أفصل تماماً بين موقعي السياسي وموقعي كرجل أعمال» (**النهار**، 8 ايلول 2003). بل أكثر من ذلك: وظّف ثروته وخبرته وعلاقاته وصداقاته لدعم اللبنانيين في الداخل والخارج.

أتى لإرساء بناء نوعي للدولة:

– المتحرّرة في الداخل من دوّامة الازمات والخلافات والفساد.
– المتحرّرة في الداخل من لعبة التجاذب الثنائي بين الخوف والغبن، بين الهيمنة والحرمان، بين الأكثرية والأقلية.
– المتحرّرة من «التزلّم» للخارج: فالحماية الخارجية ليست ضمانة، كما التحالف الثنائي في الداخل ليس ضمانة.

هكذا، قدّم نفسه نموذجاً. فما طبّقه على نفسه شاء أن يراه أو أن يرى شيئاً منه لدى سواه.

والطريق بسيط: «إذا كان الموضوع قانونياً فليأخذ مجراه، وإذا كان غير قانوني فليتوقف». و «لماذا هناك إبن ستّ وإبن جارية؟» (9 آذار 2004).

دولة المؤسسات والبرامج

إنها دولة القانون والمؤسسات لا دولة الأشخاص. (3 تشرين الثاني 2001 و11 شباط 2002 و19 آب 2002). فالأشخاص ليسوا هم الدولة، بل هم «مسؤولون». ولطالما دعا إلى ان يكون أداؤهم أداء مسؤولين عن كل الوطن لا كممثلين عن طوائفهم (**النهار** 8 ايلول 2003). فعنده، الطائفية لا تبني دولة (8 آب 2002) ودولة المحسوبيات لا تبني وطناً (19 كانون الاول 2003). هذه المواقف أخذت تتكرّر منذ 9 كانون الاول 2000 و4 شباط 2001 و11 ايار 2001.

وإذا وجدنا علّة في النصوص او في الأداء، فلنبادر إلى ازالة النواقص التي كشفتها الممارسة لأن تأجيل معالجة الثغرات يجرّ إلى التعجيل في الانزلاق: «لقد آن الأوان ان تحلّ في لبنان المؤسسات محلّ الأشخاص» (11 شباط 2002).

إن عقدة العمل السياسي عندنا تكمن في إقامة الاشخاص محلّ المواطنين والمجتمع، ومحلّ الدولة.

يريد دولة تضع «أجندة» لتحديث إداراتها بإعادة النظر في بناء الوزارات والادارات والمجالس وباعتماد المكننة، وذلك باتجاه تفعيل التكامل بين القطاع العام والقطاع الخاص. لذلك، كرّر الدعوة إلى ان يعقد مجلس الوزراء جلسات مفتوحة، وخلوات تتصدّى لمشكلات العجز والجمود الاقتصادي والبطالة والهجرة، والى اسئصال الفساد.

إنها دولة تصرّ على انتظام عمل المؤسّسات في أداء المهمّات ولا يجوز، في أي حال من الاحوال، عدم انعقاد جلسات مجلس الوزراء، كما تؤكد الفصل بين السلطات من داخل منطق التكامل بين هذه السلطات.

إنها دولة تتمتّع بصدقية العمل الحكومي، إذ لا يكفي اتخاذ القرارات، بل لا بدّ من تطبيقها، ولا بد من تطبيقها بشكل سليم ومنتج.

في هذا الاتجاه، أصرّ على قيام دولة «تفي بوعودها والتزاماتها» مشدّداً على نهج المساءلة والمحاسبة وتطبيق الثواب والعقاب (**الحوادث**، 8 شباط 2002).

من علامات أدائه المؤسسي، نذكر بإيجاز:

1. «من حق الشعب ان يعرف كل شيء عن المسؤولين» (12 أيار 2002).
2. مطالعاته المدروسة ومداخلاته الدقيقة في مجلس الوزراء. وعلى سبيل المثال لا الحصر، نشير هنا إلى رفضه نقل صلاحية ادارة مختصّة إلى المديرية العامة لرئاسة الحكومة وذلك عند مناقشة البند 933 المتعلّق بتصنيف المتعهدين ومكاتب الدروس (26 ايلول 2003)، وكذلك رفضه ان يحلّ المجلس الأعلى للخصخصة محلّ الحكومة (2 آب 2002).
3. رفض اللجوء المتكرر في آخر دقيقة إلى عرض الملفّات، وذلك لوضع مجلس الوزراء امام الأمر الواقع، كما حصل عند مناقشة البند المتعلّق بعرض وزارة الطاقة والمياه صيانة معملي الزهراني ودير عمار (7 تشرين الثاني 2003).
4. انتقاد تراكم بنود جدول اعمال جلسات مجلس الوزراء (26 آذار 2003) أو عدم انعقاد الجلسات بانتظام، أو اقتصار مجلس الوزراء على التداول بموضوعات روتينية (16 ايار 2003)، او معالجة الموضوعات الاساسية خارج مجلس الوزراء (6 تموز 2003). فمجلس الوزراء هو لصناعة الحلول والمعالجات وليس لوضع الوزراء والبلاد أمام الأمر الواقع.

5. تكرار المطالبة بعقد خلوات او جلسات مفتوحة لمجلس الوزراء لوضع جردة بما طبّق ولم يطبّق من البيان الوزاري (6 حزيران 2001، و19 نيسان 2002).

6. الأداء المؤسسي يحتّم نهوض مجلس الوزراء بكل مهمّاته: فلا يجوز لمتابعة المستجدات الاقليمية والدولية ان تحدّ من اهتماماتنا بالمعالجات الداخلية (7 تشرين الاول 2001)، كما لا يجوز الانصراف عن المعالجات الاقتصادية بسبب التجاذبات السياسية (8 تموز 2002).

7. المبادرة إلى وضع سلسلة مقترحات لإصلاح عمل مؤسّسة مجلس الوزراء ومنها:

- إعطاء الحكومة سلطة حلّ مجلس النواب في حالات معينة ومحدّدة.
- إلزام رئيس الحكومة والوزراء بتوقيع المراسيم ضمن مهلة محدّدة على غرار ما هو ملزم لرئيس الجمهورية.
- تحديد صلاحيات نائب رئيس مجلس الوزراء (6 تموز 2001).
- إلزام رئيس الحكومة توقيع مرسوم اقرّه مجلس الوزراء بأكثرية الثلثين التي نص عليها الدستور (12 تموز 2004).
- تطوير النظام الداخلي لمجلس الوزراء الصادر العام 1992 (16 حزيران 2003).
- فصل الامانة العامّة لمجلس الوزراء عن المديرية العامة لرئاسة الحكومة (26 كانون الثاني 2001).

8. العمل على خطّين: خطّ الخروج من واقع التردّي، وخطّ بناء الدولة كما يجب أن تكون.

النقاط الاساسية للخروج من التردي يمكن إيجازها على النحو التالي:

- وضع خطّة شاملة (Master Plan) لتحقيق النمو الاقتصادي ولتقليص الدين العام طبقاً لجدول زمني مدروس.
- استعجال الاصلاح الاداري.
- وقف الهدر والفساد.
- إعادة درس موضوع الخصخصة باتجّاه لا يجعلنا نتخلّى عن بعض مرافقنا الحيوية بأبخس الأسعار.
- معالجة موضوع الكهرباء.
- استعجال الاصلاحات المالية والاقتصادية بتشجيع المستثمرين.
- جرأة الحكومة في إقرار الاجراءات الجذرية.
- جرأة مجلس النواب في محاسبة الحكومة ومساءلتها.
- جرأة القضاء في أداء دوره (26 آذار 2004).

أما الخطّ الثاني فهو «بناء الدولة الحديثة» (29 شباط 2004). بدءاً من اعتماد المواطنة، بديلاً من التناحر المذهبي حيث «لا اقلية ولا أكثرية، بل كلنا أبناء وطن واحد» (25 تشرين الثاني 2001).

وهنا، تجدر الإشارة إلى ان التمسّك بالقانون لا يعني التعلّق بحرفية النصّ، بل يرمي إلى الخروج من الاستنسابية والمزاجية، ويرمي إلى الحرص على صون القيم الوطنية وعلى تدعيم النهج المؤسسي في ادارة الحكم، أي سقوط القانون يعكس اندحار القيم الوطنية، والاخلاق، والأصول الادارية... والسيادة، ويصبح الفساد «موضة» رائجة.

■ تكاملية البناء الإداري – الاقتصادي – الثقافي:

ما ورد ذكره هو من قبيل الإجراءات.

إنها اجراءات ضرورية. لكنها غير كافية: فليس بالإجراءات وحدها نبني، بل لا بد من «روح عام» (24 ايلول 2003).

الأهمّ هو توطيد الديمقراطية والعدالة الاجتماعية والتنمية المتوازنة والمتكاملة، وصنع المستقبل الواعد والآمن، إلى جانب تأمين الخدمات الاساسية، كالكهرباء والماء والصرف الصحي، وتخزين الامطار وبناء السدود والجسور، وتيسير التعليم في المناطق والمدن كافة، والرعاية الصحية والدواء، والتوعية الزراعية، والإرشاد الصناعي، بما يتيح انتقال هذين القطاعين من واقع العبء إلى عامل انتاج.

أي، دعا إلى بناء اقتصاد وطني والى اطلاق أمان اجتماعي والى نفح التربية والتعليم والثقافة بنبض الروح في ضوء الحاجات العصرية المستجدة، لاسيما في مجال اقتصاد المعرفة.

في صلب رؤيته السياسية ان مكافحة الفساد على اهميتها لا تكفي ولا بد من برنامج تنموي متكامل.

وما تصدّيه لوحش المديونية، وما حرصه على إرساء الاصلاح الاداري، وتحصين القضاء، ووقف الهدر، مطالباً في 24 ايار 2005 بلجنة تحقيق دولية لكشف الهدر المالي، وداعياً إلى مؤتمر **«بيروت 1»** قبل **«مؤتمر باريس 3»** (**الحوادث**، 16 ايلول 2004، و**قناة** NBC **العربية**، 17 كانون الاول 2004)... ما ذلك كلّه إلا خطوة من مسار متكامل فرضها تحسّسه، قبل سواه، بأن الادارة «ليست في أحسن أحوالها» (19 كانون الاول 2003)، مبيّناً ظواهر الشلل الإداري وتراجع «الكفاءة

المسلكية والتقنية» وكاشفاً أن الوضع الاقتصادي غير مريح، لاسيما أن قسماً كبيراً من دخل البلد يذهب لخدمة فائدة الدين العام.

من هنا، دعا إلى مصارحة الناس قبل فوات الأوان: فالخصخصة لا يمكن أن تنحصر في الخليوي، والتسنيد لا يعني في واقع الحال ابدال دَيْن بِدَيْن.

هو لم يرفض مبدأ الخصخصة، بل دعا إلى ربط الخصخصة بإصلاحات شاملة (2 آب 2002) وذلك انطلاقاً من:

1. الحرص على احترام الدستور.
2. الحرص على صون المال العام.
3. الحرص على ارساء عقد اجتماعي حديث، اذ لا نهوض اقتصادياً على حساب الأمان الاجتماعي، ولا أمان اجتماعياً على حساب النهوض الاقتصادي. فالوحدة الوطنية تبنى اقتصادياً واجتماعياً وتربوياً وثقافياً ايضاً وإلا تفقد السياسة نبض رسالتها.

ولتأسيس ذلك على أرض صلبة، دعا إلى وضع قانون انتخابات نيابية يضمن سلامة التمثيل وتعزيز الديمقراطية، ويقوم على نظام عصري للأحزاب يوجب على كل حزب أن يضمّ منتسبين من مختلف المناطق والطوائف، ويتولى الحزب تسمية مرشحيه في ضوء ارتباطه بقواعده.

وحين يبنى قانون الانتخابات النيابية على اساس الاحزاب «لا مانع من اعتماد النسبية» (13 شباط 2005).

ولاستكمال هذا التطلع إلى الانتقال من العقلية الطائفية النازفة إلى العقلية الوطنية البنّاءة، ركّز دعواه على تطبيق اللامركزية الادارية الموسعة، وعلى اعتماد الإنماء المتوازن (22 حزيران 2002)، وعلى فصل النيابة عن الوزارة (26 نيسان 2005).

■ السبّاق إلى اعلان «موت» السياسة عندنا

بكلمة، دخل عصام فارس ما يسمِّونه عندنا «عالم السياسة» فرآه كأنه «ناد» لشراء الوقت ببيع الوعود.

هاله أن يرى عاصمته تنحدر من بيروت الكوزموبوليتية إلى بيروت الزواريب.

هاله أن يرى المؤسسات والإدارات الرسمية لا تتنافس في التخطيط وفي اقتراح الحلول، وفي إنجازها.

هاله أن يرى القطاع العام ما زال يعتمد المعاملات الورقية ولا يعتمد المكننة.

كأن ثمة معادلة طرفاها اللعب على وتر النعرة السياسية والتمسّك بالمعاملات الورقية: أي، كما النعرة السياسية «ذريعة» لعدم انتاجية العقلية السياسية الحاكمة، كذلك المعاملات الورقية تساعد في «تمويه» الإنفاق الضائع.

أدرك أنه لا يستطيع أن يحقّق الإصلاح الجذري دفعة واحدة أمام تحالف ضمّ «قوى الأمر الواقع» التي أفرزتها محن العقود الثلاثة، وتنامي النعرة المذهبية بعد تراكم خيبات السياسيين، والعقلية المقاولية التي استولت على القطاعات الأكثر ربحية، كالخليوي والاعلانات... وصولاً إلى الأملاك البحرية والنهرية والمرافق الحيوية الدسمة....

حمل لواء الاصلاح المؤسّسي للإدارة بهدف الخروج من الصراع المتمادي عندنا منذ الاستقلال والذي راوح بين المطالبة بالحرية والديمقراطية والوحدة الوطنية والسيادة، من جهة، وتفاقم الفساد والهدر والاستئثار والاستتباع، من جهة مقابلة.

وعمل على تدعيم هذا الجهد الاصلاحي بجهد مواز باتجاه بناء المجتمع الحديث، فاتحاً باب المنح التعليمية بلا مقابل، وأبواب المدارس والمستوصفات، وقاعات المحاضرات ومراكز الابحاث والدراسات، ومباني البلديات والطرقات في القرى والارياف... كما رأينا.

كان يعي ان «تصريف الاعمال لا يبني دولة».

وكان يدلّ إلى ان التنمية هي «حركة مجتمع» ترعاها دولة توجّه وتخطّط وتقود إلى المستقبل. فالإنماء المتوازن لا يعني أصلاً إنماء منطقة على حساب منطقة أخرى، ولا يقف عند إنماء منطقة على غرار منطقة أخرى، بل يعني، أولاً وأخيراً، خلق تكاملية تنموية بين المناطق ترسخ روابط الوحدة في الداخل.

إذ ليس بالسياسة وحدها تتعزز الوحدة الوطنية. بل بالإنماء يترسخ الانتماء.

في هذا السياق، طرح عصام فارس نفسه نموذجاً. شاء ان يكرّس مثُلاً شوّهتها الحروب ودكّتها لعبة المصالح: **فأرسى التسامي بدل التزلم، والانضباطية بدل التسيب، والعطاء بدل النهب.**

على خط موازٍ، أرسى في الأداء الرسمي التخطيط بدل التحريض، والانجاز بدل السجال، والقانون بدل الاستنساب.

لطالما أعرب عن تحسّسه بدنوّ أخطار الانحلال معترفاً «أشعر أني بين شاقوفين: بين أن استمرّ في أدائي، أنتقد وأسأل، وأشير إلى الخطأ، وأدلّ على مكامن الخلل والضلال، وأحاول تصويب ما أمكن، وبين أن أكون إنهزامياً وأتخلى عن موقعي إذا ما تيقنت أن في ذلك إفادة أو مصلحة للبلد... وفي كل حال، إذا اصطدم موقعي مع ضميري فإني أضحي بالموقع من أجل الضمير (**الحوادث،** 25 تشرين الثاني 2003).

لقد بدا سبّاقاً إلى وعي حقيقة «موت السياسة» عندنا. أقصد السياسة النبيلة التي هي فاعلية أخلاق كما كان يرى أفلاطون، أو التي هي ميدان انطلاق من الحق والحقيقة كما كان يرى أرسطو، أو التي هي مسعى يعتمد «القانون» و«العلم» بهدف تنمية المواطن والوطن كما يرى عصام فارس. لذلك كان يحذر من أفول نموذج الدولة إذ أية ادارة عامة ستبقى حين يكون موظفوها «خاصّين» بمن عيّنهم ولمن عيّنهم، وحين يندر خروج أدائها عن حدود تصريف الاعمال.

أريد أن أوضح أن صراحة عصام فارس تنبع من تحسّسه بخطورة ما آل اليه الوضع المالي والاقتصادي والاجتماعي والوضع الوطني على حد سواء.

هذه الصراحة لم تكن موجهة ضد فريق محدّد بل هي بهدف «استنفار» كل الطاقات لسلوك طريق المعالجة.

هكذا حرص دوماً على أن ينبّه إلى تدارك هذه الأخطار، فأقر بمرارة في 2 حزيران 2005: «لم أقصّر يوماً في وضع النقاط على الحروف، وفي اقتراح الحلول، لكنني كنت تقريباً وحدي» (**الصياد**، 2 حزيران 2005).

هذا الشعور بالوحدة، لم يجرّه إلى اليأس. بل ظلّ يؤمن بأن الحلول ما زالت ممكنة، وبأن ما ننجزه اليوم يبقى أقلّ كلفة من تأجيله.

ترك المناصب وظلّ ماثلاً في الضمائر على أنه:

1. **رجل الحلول المستعصية في الداخل،** كدوره في رئاسة اللجان الوزارية، وكمطالعاته ومداخلاته في جلسات مجلس الوزراء، ونجاحه في معالجة موضوع الخليوي (30 ايلول 2003)، ومسألة دمج المصارف (10 حزيران 2003)،

وتنظيم مجلس الإنماء والإعمار (**المستقبل** 3 تموز 2003) والمصالحة بين الدولة وشركتي «هوكثيف سي.سي.سي»... وهذه كلها أسهمت في تعزيز مداخيل الدولة وفي الحفاظ على الإستقرار المالي.

2. **رجل المهمات الصعبة في الخارج،** كدوره على رأس بعثة لبنان إلى الأمم المتحدة، ونجاحه في التصدّي لمسألة تبييض الأموال وصولاً إلى شطب اسم لبنان من اللائحة السوداء (غافي).

هذا الوحيد في الدولة من أجل الدولة، هو، حسب تعبير **الرئيس جورج بوش الأب، «إنسان فريد من نوعه»** (28 تشرين الاول 2009).

رئاسة اللجان الوزارية

«إذا كانت المسألة قانونية فلتتمّ. أما إذا كانت غير قانونية فكيف نقبل أن نرفعها إلى مجلس الوزراء لكي يوافق عليها؟»

عصام فارس، 19 آذار 2003.

مَنْ رافق منجزات فارس طوال ربع قرن، أدرك أن رؤيته للنهوض تنطلق من دعائم ثلاث:

1. ترسيخ مفهوم الدولة وتحديث القطاع العام ومكننته.
2. استنفار القطاع الخاص باتجاه التكامل مع القطاع العام.
3. بلورة الدور اللبناني الجديد ثقافياً واقتصادياً بعد أن باتت المنطقة تحتاج نهضة جديدة.

أراد الدولة التي يرسي أسسها القانون، وضمير المواطن وبُعد نظر المسؤول.

تجلّى ذلك أيضاً خلال رئاسته اللجان الوزارية من آخر العام 2000 إلى آخر العام 2004.

قبل كل شيء، لا بد من التذكير بأن أداءه في رئاسة اللجان الوزارية يمثّل جزءاً من صورة عصام فارس المسؤول والمشارك في إدارة الدولة وليس هو كل الصورة.

هذه المهمّة أوضحت الخطوط الأساسية لصورة رجل الدولة. كيف؟

جعل مؤسسات الدولة وإداراتها خلية عمل:

عند دراسة كل ملفّ، يعهد إلى الوزير المختص أن تضع وزارته تقريراً مفصّلاً ودقيقاً. ويطلب إلى الإدارات والأجهزة المعنية، (مجلس الخدمة المدنية، وديوان المحاسبة، والتفتيش المركزي، ومجلس شورى الدولة، ومجلس القضاء الأعلى، ومجلس الإنماء والإعمار، والبلديات واتحادات البلديات) أن تضع التقارير اللازمة، وذلك لإحاطة اللجنة بكل المعطيات والتطلّعات.

استنفر الخبراء والأخصائيين وأساتذة الجامعات والاتحادات والنقابات والهيئات المعنية بهذا الموضوع او ذاك، وكلّفهم، على نفقته الخاصة، إعداد الأبحاث والدراسات اللازمة.

بادر إلى الاتّصال بالمسؤولين: نذكر، على سبيل المثال، رئيسة لجنة التربية السيدة بهية الحريري، ورئيس لجنة العدل مخايل الضاهر، وسواهما، وذلك لتسهيل ولتسريع عرض مشروع القانون في مجلس النواب.

تابع دراسة الملفّ مع مكتبه الاستشاري الذي أنشأه على حسابه الخاص نواة مركز دراسات للقضايا التي تتعلق باللجان الوزارية أو التي يتناولها مجلس الوزراء أو مجلس النواب بالدرس والمناقشة، أو للمسائل التي تتعلق بالصالح العام ويرى هو من الضروري ومن المفيد إثارتها.

لاحق عمل اللجان الفنية او التقنية المتفرعة من اللجنة الوزارية، وعهد إلى أحد مستشاريه، أو أكثر، إلى المشاركة في اجتماعات اللجنة ومتابعة الاتصال والتنسيق مع الإدارات المعنية، وغالباً ما كان يتولى المهمة المهندس مصطفى

حجّار الذي لعب دوراً ملحوظاً في إعداد نواة الملفّ المطلوب درسه، جامعاً المعلومات والمستندات والوثائق من مصادرها وعبر الاتصالات. وقد اتّسم عمله بالدقّة وبالموضوعية وبالمتابعة.

أما خارطة عمل اللجان الوزارية، فقد ارتسمت كما يلي:

- يعرض رئيس اللجنة الملفّ الذي أحاله مجلس الوزراء لدراسته مدعّماً بالتقارير والأبحاث والمعلومات التي تتعلّق بهذا الملفّ والتي جرى استجماعها من لبنان ومن العالم، مضافاً إليها بعض المقترحات، ويضعها على طاولة النقاش إسهاماً في الوصول إلى الحلول العلمية والعملية في آن.
- يقدّم الوزير المختصّ ورقة العمل.
- تجري مناقشة الموضوع في ضوء الوثائق والمستندات، وفي ضوء الاتصالات المفتوحة على الجميع، وفي ضوء التزام المصلحة العليا للبلاد.
- تتمّ صياغة التوصيات النهائية المتضمّنة:
  - المقترحات الجديدة.
  - الأسباب الموجبة.
  - جدول مقارنة بين الصيغة السابقة والصيغة المقترحة.

كما تضمّ إلى التقرير المستندات أو الخرائط أو الجداول المتعلّقة بموضوع اللجنة.

يبقى أن نرصد بعض العلامات الأساسية لطريقة تعامله مع اللجان الوزارية:

■ اللجان الوزارية مجالس وزارية مصغّرة

أتى بعض اللجان الوزارية يضمّ، إلى جانب رئيسها، عشرة وزراء، أي ما يشكّل أكثر من ثلث مجلس الوزراء (اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة تطبيق قانون الشيخوخة) أو يضمّ تسعة وزراء (اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة مضمون استراتيجية التنمية الإدارية)، أو ثمانية وزراء (اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة مشروع قانون حماية المستهلك)، أو سبعة وزراء (اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة مشروع القانون الرامي إلى تعديل قانون الاستملاك)، أو ستة وزراء (اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة موضوع انشاء وتجهيز مسلخ حديث لبيروت).

كما دأب رئيس اللجنة على أن يدعو للمشاركة في الاجتماعات مسؤولي المؤسسات الرسمية المعنية بكل لجنة، إلى جانب مستشاري فارس المولجين بأعمال اللجان كلٌّ طبقاً لاختصاصه.

■ المثابرة على رئاسة اللجان الوزارية

كان عصام فارس يرئس **اجتماعات ثلاث لجان وزارية في يوم واحد.** نذكر، على سبيل المثال لا الحصر:

- في 7 تموز 2003 ترأس اللجنة الوزارية المكلّفة البحث في قانون الاستملاك، واللجنة الوزارية المكلّفة البحث في قانون البناء، واللجنة الوزارية المكلّفة

لجنة «تسريع عجلة القضاء» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، د. أسعد دياب، فؤاد السعد، سمير الجسر، نزيه بيضون.

دراسة تفعيل النقل المشترك.

- في 22 تموز 2004 ترأس اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة موضوع التعاونيات، واللجنة الوزارية المكلّفة دراسة انشاء نظام التقاعد والحماية الاجتماعية، واللجنة الوزارية المكلّفة دراسة مسألة تعاقد للتدريس في الثانويات والمدارس الابتدائية الرسمية.

وكان عصام فارس يرئس **اجتماعات لجنتين وزاريتين في يوم واحد.**

نذكر، على سبيل المثال لا الحصر:

- في 14 ايار 2002 ترأس اللجنة الوزارية الخاصة بوزارة الخارجية، واللجنة الوزارية المكلّفة دراسة تسريع عجلة القضاء.

- في 10 آذار 2003 ترأس اللجنة الوزارية المكلّفة تعديل بعض أحكام قانون الضمان الاجتماعي وإنشاء نظام التقاعد والحماية الاجتماعية، واللجنة الوزارية المكلّفة تقديم الاقتراحات اللازمة لتفعيل القضاء.

- في 18 تشرين الثاني 2003 ترأس اللجنة الوزارية المكلّفة وضع خطة شاملة لتشجيع السياحة وتنويعها، واللجنة الوزارية المكلّفة دراسة مشروع قانون حماية المستهلك.

- في 19 تشرين الثاني 2003 (اي في اليوم التالي) ترأس اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة ضمان الشيخوخة، واللجنة الوزارية المكلّفة دراسة تخفيض كلفة الفاتورة الصحيّة.

- في 1 حزيران 2004 ترأس اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة تعزيز التواصل مع المغتربين، واللجنة الوزارية المكلّفة إنشاء مسلخ حديث لبيروت.

ما ذكرناه يعكس إلى أي مدى اندفع فارس لإنجاح عمل اللجان، لاسيما ان **هذا الجهد كان يتمّ إلى جانب نشاطات موازية يقوم بها:** كلقائه المسؤولين أو اجتماعه بالسفراء، او عقد ندوات اعلامية، أو المشاركة في افتتاح مؤتمرات، او تدشين مراكز ثقافية ومشاريع انمائية واحتفالات رسمية....

وتجدر الإشارة هنا إلى أن نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس لم يتأخر عن ترؤس اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة مشروع القانون الرامي إلى تعديل بعض احكام قانون الضمان الاجتماعي وانشاء نظام التقاعد والحماية الاجتماعية (ضمان الشيخوخة) فور انتهاء جلسة مجلس الوزراء وفي مقر المجلس عينه.

لجنة «خفض الفاتورة الصحيّة» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: سليمان فرنجية، فؤاد السنيورة، د. كرم كرم، أسعد حردان، د. أسعد دياب، د. ميشال موسى، محمود حمود.

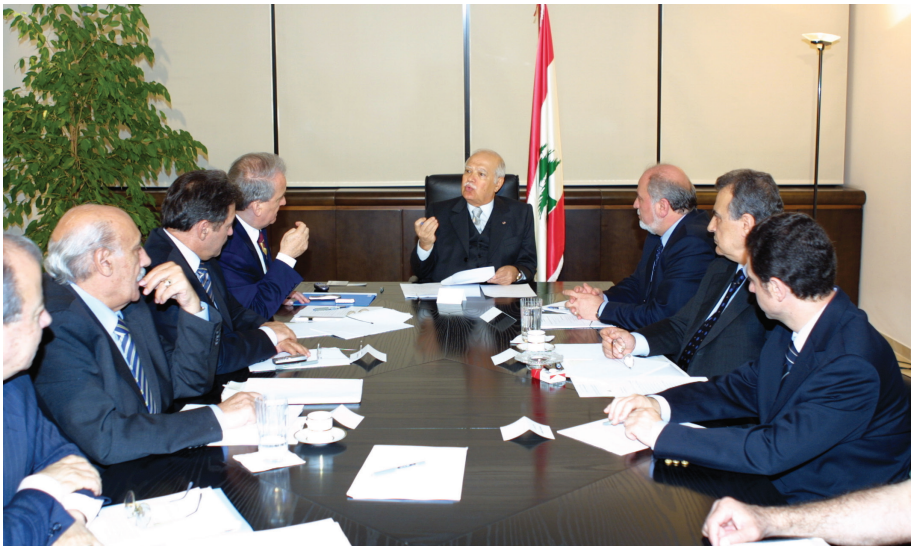

لجنة «تعزيز تواصل المغتربين» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: مروان حمادة، أسعد حردان، سيبوه هوفنانيان، محمود حمود، عبدالله فرحات، عاصم قانصوه.

■ الانضباطية

لم يتساهل رئيس اللجان الوزارية مع أية إدارة تأخّرت عن تزويد اللجنة بما هو مطلوب:

موضوع الجامعة اللبنانية

بتاريخ 31 كانون الثاني 2003 راسل رئيس اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة أوضاع الجامعة اللبنانية رئيس الجامعة اللبنانية الدكتور ابراهيم قبيسي لتزويد اللجنة بتقرير مفصل يبيّن:

أولاً: الكلّيات التي ستنتقل إلى المركز الجامعي في الشويفات والبرنامج الزمني لمراحل الانتقال.

ثانياً: الكلّيات التي ستنتقل إلى المركز الجامعي في الفنار والبرنامج الزمني لمراحل الانتقال.

ثالثاً: المباني المستأجرة حالياً والمباني التي يمكن إخلاؤها بعد انتقال الكليات وقيمة هذه الإيجارات.

رابعاً: بيان اعداد الطلاب الممكن استيعابهم في كل كلية من كليات مركزي الحدث والفنار.

لجنة «أوضاع الجامعة اللبنانية» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: فؤاد السنيورة، عبد الرحيم مراد، سمير الجسر، كريم بقرادوني، د. أسعد دياب، غازي العريضي، عاصم قانصوه.

بعد شهر، وبعد تدخّل الرئيس نبيه بري الذي حرص دوماً على دعم مهمة فارس وعمل اللجان الوزارية، تجاوب رئيس الجامعة وتعاون مع اللجنة الوزارية مصارحاً بأن الجامعة لا تملك الكثير مما تفيد به اللجنة، فتضمّن كتاب رئيس الجامعة نقاطاً خمساً، نقتطف ما يلي:

- إن كتاب مجلس الإنماء والإعمار لم يتطرق إلى الأبنية التي ستنشأ في المركز الجامعي في الفنار. ولا يتوافر عند ادارة الجامعة أية معلومات حول هذا الموضوع...

- إن الدراسات التي أُعدّت للمُجّمعين متوافرة بشكل أساسي لدى مجلس الإنماء والإعمار حيث يمكن الوقوف على امكانيات استيعاب الطلاب في كل من المباني الحديثة.

- إن المباني المستأجرة من الجامعة اللبنانية والتي سوف تشغر عند الانتقال إلى المجمعين الجديدين غير معروفة بصورة دقيقة...

في هذا السياق يتبيّن كيف كان واقع الإدارات والمؤسسات العامة، وكيف كان عمل اللجان الوزارية.
في اللجنة المكلّفة دراسة ملفّ الجامعة اللبنانية، حرص فارس على انضمام الوزراء المختصين، لاسيما الدكتور غسان سلامة، وسعى إلى رفع مستوى النقاش إلى ما هو أصلح للجامعة فتطلع، إنطلاقاً من خبرته مع «جامعة تافتس»، إلى إعادة تنظيم الجامعة تنظيماً يخرجها من كونها مجرد ادارة كسائر الادارات. **فكّر فارس في إنشاء مجلس أمناء يساعد في إيجاد تمويل للجامعة** والا ستصل إلى حدود الانفجار بسبب توسعها وتضاعف متطلباتها. كان فارس يريد أن تصل الجامعة إلى تمويل ذاتي من خلال التبرعات، سواء من المؤسسات او من الافراد كي لا تبقى عبئاً على المالية العامة.

موضوع المسلخ

نورد مثالاً آخر على تمسك رئيس اللجان الوزارية بهذا النهج في اللجان الوزارية كافة:

في أعقاب تشكيل اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة موضوع إنشاء وتجهيز مسلخ حديث لبيروت، توجّه رئيس اللجنة (تشكّلت بتاريخ 3 نيسان 2004) على الأثر، أي

لجنة «مسلخ حديث لبيروت» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: مروان حمادة، محمود حمود، عاصم قانصوه، سيبوه هوفنانيان، علي حسن خليل.

بتاريخ 8 نيسان 2004، بكتاب إلى مجلس الإنماء والإعمار طالباً إفادة اللجنة الوزارية بما يلي:

- دراسة جدوى.
- تقرير تقني عن النواحي الإيجابية والسلبية للموقع المقترح.
- خرائط هندسية وخرائط مساحة، وصور جويّة للموقع المقترح.
- إفادة اللجنة بأية مواقع أخرى تم اقتراحها سابقاً أو تمت دراستها لهذا الغرض سواء من قبل مجلس الإنماء والإعمار أو من قبل أية جهة رسمية أخرى.

لبى مجلس الإنماء والإعمار طلب اللجنة الوزارية.

موضوع مرفأ طرابلس

وبتاريخ 21 تموز 2004 راسل وزارة الاشغال العامة يذكّرها بأن شهراً قد مضى ولم تستجب الوزارة مع طلب اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة موضوع تعديل نظام الأجراء في مرفأ طرابلس بإرسال التقرير المطلوب منها.

كان يمتعض من غياب أي مشارك في اللجنة عن اجتماعاتها بلا عذر شرعي، إذ ليس من حق أحد تعطيل أو تأجيل البت بواجبات الدولة وبحقوقها وبحقوق المواطنين.

عند فارس، ماذا يبقى من المسؤولية لدى مؤسسة تغيب حين يغيب رئيسها؟

■ رفض المساس بصلاحيات اللجنة الوزارية وبأصول عملها

نشير هنا إلى واقعة حصلت مع اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة الضمان الاجتماعي بشأن التقاعد والحماية الاجتماعية عند دراستها مشروع القانون المقدّم من وزارة العمل.

لجنة «أوضاع الضمان الاجتماعي» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، فؤاد السنيورة، أسعد حردان، د. ميشال موسى، عبدالله فرحات، كريم بقرادوني.

وضعت اللجنة الفنية المكلّفة من قبل اللجنة الوزارية تقريراً ومقترحات بشأن مشروع التقاعد والحماية الاجتماعية يتألف من سبع صفحات فولسكاب والحقت به جدول مقارنة بين نظام نهاية الخدمة ونظام التقاعد المقترح.

أحيلت التقارير والمستندات إلى الوزراء أعضاء اللجنة لدرسها تمهيداً للجلسة المقرّرة.

لكن، بتاريخ 29 تشرين الاول 2003، قرّر مجلس الوزراء (قرار رقم 5) تكليف وزير الدولة الدكتور ميشال موسى متابعة الموضوع.

اعترض رئيس اللجنة الوزارية نائب رئيس مجلس الوزراء بشدّة.

اضطرّ مجلس الوزراء في جلسة لاحقة إلى الغاء القرار استجابة لطلب فارس

الذي أوضح للجميع «أن تكليف عضو من اللجنة الوزارية، أو من خارجها، متابعة موضوع تتولاه اللجنة الوزارية هو من الأمور المستغربة، لأنه من الطبيعي ومن البديهي أن يكون كل عضو من أعضاء اللجنة متابعاً لها» (محضر جلسة مجلس الوزراء رقم 26 المتعلق بالقرار رقم 55، تاريخ 20 تشرين الثاني 2003).

أتى هذا الموقف من باب حرص فارس على أن تنجز اللجنة أعمالها، رافضاً أي شكل من أشكال حرفها عن مسارها أو إضاعة السبل التي تمكّنها من بلوغ غاياتها المرجوة.

جهد في صون صلاحيات اللجنة الوزارية وكرامة أعضائها، فكان يأبى أن تحلّ محلّ اللجنة الوزارية لجنة تقنية أو فنية خاصة باللجنة الوزارية حتى لو كلّفها بذلك مجلس الوزراء. فإما أن يترك مجلس الوزراء للجنة الوزارية مسار عملها أو فليلغها وليشكّل لجنة أخرى.

■ المتابعة

لم تقف مهمّة رئيس اللجان الوزارية عند انتهاء اللجنة الوزارية من وضع تقريرها النهائي وإحالته إلى مجلس الوزراء، بل ظل يدأب على التذكير بما أوصت به هذه اللجنة الوزارية أو تلك وتبنّي مجلس الوزراء توصياتها كلما تداول مجلس الوزراء بهذه النقطة أو بتلك المتعلقة بهذه التوصية.

نرى ذلك عندما تناول مجلس الوزراء بند «سوكلين» والأراضي المرتبطة بها، فانتفض فارس ليذكّر الجميع بأن هناك «آلية سبق ووضعتها اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة هذا الملفّ وطرحتها على مجلس الوزراء وأقرّها. هناك مسؤوليات وعلى الجميع تحمّلها» (جريدة **المستقبل**، 26 ايلول 2003).

من الملاحظ أن أسلوب عمل الوزراء الأعضاء في اللجان جاء متميزاً عن النقاشات في جلسات مجلس الوزراء.

ففي اللجان، كان يسود جو من الموضوعية والجدية، ومن الروح البناءة، بفعل تنزيه الملفّات من الغرضيات، وبفعل دور عصام فارس العلمي والوفاقي، وبفعل تلاقي الجميع على أن تصل اللجان إلى نتائج.

كانت النقاشات تدور داخل اللجنة حتى إقرار التوصيات بالإجماع. ولذلك كانت تمرّ في مجلس الوزراء كما هي في أغلب الأحيان. فاللجنة أخذت المشكلة لا لتعيدها إلى مجلس الوزراء بل لترفع الحلّ.

بهذا كرّست اللجان نهج عمل يقتدى به.

أراد عصام فارس، من خلال رئاسته اللجان الوزارية، ومن خلال طريقة عملها، أن يقدم نموذجاً لمعنى حمل المسؤولية ولكيفية إدارة الشأن العام.

إشارة:

معلوم أن اللجان الوزارية عقدت جلساتها في مكاتب دولة الرئيس عصام فارس التي اتخذها، على نفقته الخاصة، في مبنى الصوفيل، مقراً لممارسة أعماله نائباً لرئيس مجلس الوزراء.

منهجية عمل اللجان الوزارية

«دولة المحسوبيات والمحاصصات لا تبني وطناً»

عصام فارس، 19 كانون الاول 2003.

لم تعد اللجان الوزارية «مقبرة» الملفّات، بل أخذت معناها الحقيقي ودورها الطبيعي، أي غدت، مع عصام فارس، «مصنعاً» لبلورة الحلول، ولاقتراح المعالجات، في ضوء ثابتتين:

الأولى: التزام ما يجب أن يكون لخير الصالح العام، أي لخير الدولة والمواطن معاً.

الثانية: تأمين التوافق على ما هو أصوب، وعلى ما هو أنجع.

بسبب نزاهته وتجرّده، ووطنيته الجامعة، وبحكم خبرته في القطاع الخاص، وبفضل شبكة علاقاته المنفتحة على الجميع، وما اضفاه نهجه في رئاسة اللجان الوزارية، نأت هذه اللجان عن ان توظف نفسها لإرضاء القوى الأساسية المشاركة في السلطة أو لإغضابها. بل اتّجهت إلى ما يجب أن يكون:

- فأياً كان توجّهك السياسي، ما المانع من معالجة ملفّ الضمان الإجتماعي، مثلاً، على قاعدة صون المال العام وتحصين المواطن بالرعاية، وتفعيل النمو الإقتصادي، وحفظ سلامة البيئة في وقت واحد؟

- وأياً كان التجاذب بين المواقع أو بين القطاعات، ما الذي يحول عند معالجة ملفّ إنشاء مسلخ حديث لبيروت دون إيجاد الموقع أو المواقع الملائمة اقتصادياً وبيئياً، لاسيما إذا بنيت الدراسة على مستندات موثقة وعلى تقارير علمية، وفي ضوء خرائط هندسية وصور جوية للموقع المقترح وللمنطقة المحيطة به؟

في هذا الإطار، يقتضي أن نسجّل أن عمل اللجان الوزارية لم يكن مجرّد عمل تقني وإلا لكان مجلس الوزراء شكّل لجاناً تقنية أو فنية مكانها. كما يقتضي أن نسجّل أن عمل اللجان الوزارية لم يكن مجرّد عمل سياسي والا لكان مجلس الوزراء هو الأَوْلى بأن ينكبّ بنفسه على درس الملفّ المثار.

من خلال رئاسة اللجان الوزارية، ومن خلال ما انتهت إليه هذه اللجان من توصيات ومن نتائج، فقد نجحت هذه اللجان في إرساء البناء النوعي لأداء الدولة ولوظيفة الدولة.

لقد سعت اللجان الوزارية إلى:

1. نقل السلطة من أهواء الاستنساب والارتجال إلى اعتماد الدرس الموضوعي للمعضلة.
2. اعتماد الدرس الموضوعي للمعضلة بهدف الوصول إلى الحلول الأنسب للسلطة والمواطن والمجتمع.

وأَسهل السبل إلى ذلك الارتكاز على القانون.

فنائب رئيس مجلس الوزراء لا يتمسك بتطبيق القوانين بهدف تحصين الدولة فقط ضد الوقوع في الخطأ الذي يفقدها صدقيتها.

بل هو مع القانون لأن القانون هو الصائن للكيان، وللعيش اللبناني الواحد.

لجنة «توسيع النطاق الجغرافي لمرفأ بيروت وتنظيمه» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: فؤاد السنيورة، الياس المر، د. ميشال موسى، سيبوه هوفنانيان، عبد الرحيم مراد، ميشال فرعون.

لكن القانون، في منظوره، ليس نصّا جامداً. بل هو:

أولاً: لمنع التجاوزات.

ثانياً: لتكريس مفهوم (Concept) الدولة والمواطنة.

ثالثاً: لضمان المستقبل الواعد والواثق: فالدولة هي مركز الرؤية (أي التخطيط)، وهي مركز القرار (أي مسؤولية القيادة) وهي مركز الإنجاز (أي تفعيل حركة التنمية الشاملة والمتوازنة والمتكاملة).

ارتباط القانون بالتنمية والسيادة

لقد أحيا عصام فارس الوعي بأنه لا ينتظم استقرار ولا ديمقراطية ولا تنمية إذا لم يكن ثمة قانون تسهر الدولة على التزام تطبيقه، وعلى تطويره. ولا تستقيم هوية للوطن وللمواطن إذا لم تكن ثمة سيادة للدولة على كل الوطن.

أي لا حرية ولا ديمقراطية مع الفوضى. ولا استقرار ولا تنمية مع الارتجالية. ولا هوية ولا سيادة مع المزاجية.

وانسجاماً مع أدائه الواقعي، رأى أنه إذا تعذّر، لأسباب خارجية مؤثرة في الداخل، بناء المؤسسات السياسية للدولة، فما المانع من صبّ الجهود على بناء الادارات وتفعيل الخدمة العامة بهدف تحصين الصمود الداخلي من طريق توطيد ثقة المواطن بالدولة وتفعيل التنمية؟

وللوصول إلى ذلك ما أقلع عصام فارس مرّة واحدة عن أمرين:

1. **التجرد الوطني:** والشاهد على ذلك أنه اعتذر في العام 2002 عن ترؤس لجنة وزارية اقترح مجلس الوزراء تشكيلها من الوزراء المسيحيين لدرس التوازن الطائفي وتوزيع وظائف الفئة الأولى على الطوائف.

2. **النهج العلمي:** لاحظنا أنه بين العام 2002 والعام 2003، ثمّة 19 لجنة أنجزت أعمالها وتبنّى مجلس الوزراء توصياتها كما أحالتها اللجان الوزارية. وبقي 10 لجان لم تتوصل في حينه إلى الإنتهاء من عملها لأن:

- بعضها يحتاج «تقارير علمية» و«أرقاماً اجمالية» واستعانة بخبراء، كما

لجنة «تفعيل العمل في النقل المشترك» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، فؤاد السنيورة، نجيب ميقاتي، كريم بقرادوني، فؤاد السعد.

رأينا مع اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة حجم القطاع العام وتقديماته ونفقاته، أو مع اللجنة الوزارية المكلّفة إعداد تقرير عن أوضاع الضمان الإجتماعي، أو مع اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة خطّة تفعيل العمل في قطاع النقل المشترك، أو مع اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة السبل الآيلة إلى خفض كلفة الفاتورة الصحية، أو مع اللجنة الوزارية المكلّفة عرض المؤسسة العامة لتشجيع الاستثمارات في لبنان (إيدال) المتعلق بمساهمة بلدية الدامور.

- وبعضها يحتاج بت الخيارات التقنية والدراسات الاكتوارية (اللجنة الوزارية المكلّفة تعديل بعض أحكام الضمان الإجتماعي وإنشاء نظام التقاعد والحماية الاجتماعية)، أو يحتاج تحديد الآليات (اللجنة الوزارية المكلّفة وضع معايير وتطبيق قرض برنامج التمويل الريفي التعاوني).

- وبعضها يحتاج مسح التعدّيات على الأملاك النهرية (مسح غير متوافر وهو قيد التنفيذ)، كما لا يوجد مسح للمشاعات ولا أرقام محددة للتعديات عليها (اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة موضوع الاملاك العمومية النهرية وسكك الحديد والمشاعات).

في هذا الإطار، نشير إلى ان اللجان الوزارية التي اقترح فارس، في أواخر العام 2004، إحالة كل منها إلى الوزير المختصّ، لم تقصّر في إنجاز مهماتها بل أتى ذلك:

– إما بناء على طلب الوزير المختصّ (اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة تفعيل القضاء، واللجنة الوزارية المكلّفة دراسة تشجيع وتنويع السياحة).

– وإما بناء على انتظار مجلس الإنماء والإعمار من الانتهاء من وضع الدراسة على التعدّيات الحاصلة على الأملاك العمومية النهرية وما يمكن استثناؤه منها (اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة موضوع الأملاك العمومية النهرية وسكك الحديد والمشاعات)، أو بناء على انتظار مجلس الإنماء والإعمار إنجاز وضع الخرائط التفصيلية التي تبيّن دقائق الموقع وطرق المواصلات وبعده عن أقرب مجمّع سكني (اللجنة الوزارية المكلّفة انشاء وتجهيز مسلخ حديث لبيروت).

– وإما بناء على انتظار تقرير وزارة التربية عن الاستملاكات، بما فيها الاستملاكات لإقامة المدارس في بيروت (اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 35، تاريخ 3 نيسان 2004)، أو بانتظار المعلومات التي طلبتها اللجنة الوزارية من رئيس الجامعة اللبنانية عن وضع الأساتذة بالتفرّغ (اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة اوضاع الجامعة اللبنانية)، أو انتظار إعادة الدراسة من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية (اللجنة الوزارية المكلّفة اقتراح صفة المنفعة العامة).

لجنة «الأملاك العمومية النهرية وسكك الحديد والمشاعات» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، فؤاد السنيورة، نجيب ميقاتي، د. كرم كرم.

■ الادارة المؤسسية للشأن العام

هكذا يتجلّى أن عمل اللجان ارتكز على مبدأين ثابتين:

- اللجنة الوزارية ليست غطاءاً لإجراء ليس مبنياً على ما هو علمي وعملي.
- اللجنة الوزارية ليست غطاءاً لتجاوز مسؤولية الوزير او الوزارة المختصة، بل هي تعمل بالتنسيق وبالتعاون مع الوزارة المعنية بالملفّ المطلوب دراسته.

نريد أن ننتهي إلى تأكيد حرص اللجان الوزارية بإدارة الرئيس عصام فارس على التزام قاعدتين في مسارات اعمالها كافة:

- قاعدة «الإدارة المؤسّسية» للشأن العام.

- قاعدة احترام القوانين المرعية الإجراء: لقد استاء من عقلية استسهال إدخال أفواج المتعاملين والمتقاعدين من المحاسيب وسواهم إلى وزارات الدولة من خارج إطار مجلس الخدمة المدنية والمؤسسات الرقابية... ومن الإدعاء، من ثم، بصعوبات التخلّص من فائض ما.

أرجوحة القانون والتوافق

في هذا السياق يمكن أن نفهم دهشة العديدين من اندفاع عصام فارس إلى تطبيق القانون **في بيئة محكومة بالاستنسابية، ومن تعلّقه باستراتيجية التخطيط في إدارة موسومة بترتيب الحال بلا أي حساب للغد، ومن حرصه على الحق والعدل في مقابل عقلية إذا واجهتها بالكفاءة واجهتك بالتوازن الطائفي، وإذا ذكّرتها بالتوازن الطائفي للحفاظ على حقوق الآخرين أعادتك إلى الكفاءة، وإذا ناديت بالقانون غالبتك بالتوافق؟**

■ مقومات هذه المنهجية

حاملاً ثقل هذه الإنتقادات، أدار عصام فارس النقاش داخل اللجان الوزارية مصرّاً على توجّهين:

- رفض النقاش للنقاش، فهو ضدّ التمييع، وضدّ التأجيل، وضدّ اللاقرار. جعل كل همه الوصول إلى نتيجة.
- رفض المساومة على الحق والحقيقة.

من هنا نستخلص مقومات خمسة رسمت منهجية رئيس اللجان الوزارية وأعضائها:

أولاً: ترسيخ العقلية المؤسّسية

في مراجعتنا لأعمال اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة مشاريع المراسيم التنظيمية التي تتعلق بمجلس الإنماء والإعمار (قرار رقم 7، تاريخ 31 تموز 2003)، نجد فارس يرفع الصوت ليؤكد أن «هدفنا أن يكون مجلس الإنماء والإعمار مؤسّسة» (محضر اللجنة بتاريخ 12 آب 2003).

ويعود في جلسة اللجنة الوزارية نفسها في 1 ايلول 2003 ليشدد على أننا «نحن نريد أن ننظّم من أجل المستقبل».

في هذا الإتجاه، كان كلما انجذب النقاش بعيداً، بادر فارس إلى إعادته إلى ما هو مطلوب، قائلاً: «لنبق في مجلس الإنماء والإعمار. ثمّة اقتراحات مراسيم

لجنة «دراسة ثلاثة مشاريع مراسيم لتنظيم مجلس الإنماء والإعمار» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، فؤاد السنيورة، علي حسن خليل، مروان حمادة، عبدالله فرحات، رئيس مجلس الإنماء والإعمار جمال عيتاني.

وردت من المجلس ناقشناها، وثمّة اقتراحات فلندرسها ولنحدّد أين المصلحة العامة. إذا وجدتم ما اقترحنا جيداً، كان به والا ارفضوه». وأضاف: «لا أحد يسعى إلى أن يأخذ من أحد شيئاً بل نحن نردّ السلطة لمجلس الوزراء حسب القانون». و«نحن نتعاون. وإذا جئتم بقرار مسبق لتعطيل اللجنة فهذا لا يجوز وإلا فإنني أرفض مثل هذه اللجنة» (المصدر نفسه).

وبالعودة إلى ملفّ اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة ملفّ المطامر والنفايات (قرار رقم 6، تاريخ 2003/11/6)، ركّز فارس على:

لجنة «المطامر ومعالجة النفايات» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: نجيب ميقاتي، مروان حمادة، الياس المر، جان لوي قرداحي.

1. احترام قرارات الدولة: فإذا قرّر مجلس الوزراء «أن يتحمل كل قضاء نفاياته»، وجدت نائب رئيس مجلس الوزراء يشدّد على أنه «لا يحقّ للجنة التقنية كسر قرار مجلس الوزراء».

2. إحياء صدقية الدولة بعدما ظهر للجميع أن «الناس لا ثقة لديهم بالخدمة العامة». لذلك شدّد على أعضاء اللجنة تحديد التواريخ لإنهاء مهمة اللجنة ووضع توصياتها بعد مرور شهرين ونصف الشهر على تأليف اللجنة (محضر اجتماع 2004/1/26). وقد جاء هذا الموقف بعدما طالب في الجلسة الأولى لهذه اللجنة (في 2003/11/11) بـ «أننا مضغوطون بالمهل لإجراء المناقصات» و«يجب أن نتفق على خطة عمل» وذلك للإسراع في رفع الأضرار عن الناس وعن البيئة.

ولا يأتي ذلك من باب سلق الدراسات والنقاشات، بل ينبع من الحرص على عدم اضاعة الوقت بعدما استنفدت اللجنة نهجها العلمي في استجماع المعطيات، وهو النهج الذي اعتمده في كل اللجان. ففي اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة المراكز الصحية (قرار مجلس الوزراء رقم 27 بتاريخ 2002/3/7)، باشر فارس على الفور بما يلي:

- أرسل إلى التفتيش المركزي كتاباً لإفادته بالجداول التي تبيّن التوزيع الجغرافي على المحافظات والأقضية لمراكز الخدمات الإنمائية ذات النشاط الصحي والاجتماعي، والمراكز الصحية ذات العقد المشترك مع الأهالي لوزارة الشؤون الإجتماعية.

- وأرسل إلى مجلس الخدمة المدنية ومجلس شورى الدولة كتابين في هذا الصدد للوقوف على استشاراتهما وما يمكن أن يفيدوا به اللجنة.

- وأرسل إلى إدارة الأبحاث والتوجيه، بعد التنسيق مع وزارة الصحة، طالباً وضع تقرير يتضمن التوزيع الجغرافي للمنشآت الصحية وتقييم مستوى خدماتها ومدى توافر التجهيزات والعناصر البشرية فيها والمساحة المبنية المشغولة من قبل هذه المنشآت ونوع الإشغال (ملكاً للدولة أو مستأجراً).

- ولما انتهت اللجنة من دراسة هذه التقارير والمعطيات والمناقشات المتعلقة بهذا الملفّ، وضعت توصياتها مرفقة بنسخ من تقرير إدارة الأبحاث والتوجيه الذي تم اعداده في مكتب دولة نائب رئيس مجلس الوزراء، والمستندات التي اعتمدتها اللجنة.

من هنا يتبيّن تركيز عصام فارس على:

1. العمل الجماعي: كل الوزارات والادارات المعنية وحتى المؤسسات الأهلية الكفوءة وذات العلاقة بالموضوع تشارك في الرأي.
2. العمل المنهجي: تقارير واحصاءات وكشوفات، وخرائط وجداول مقارنة...
3. التوافق على حلول علمية وعملية في وقت واحد: فهو لا يوافق على إنشاء مراكز صحيّة في منطقة إرضاءً لهذه المنطقة أو لا يوافق «تأديباً» لهذا أو ذاك. بل القرار يأتي ليلبيّ حاجة مع الحرص على المستوى النوعي للخدمة. قرار فارس يأتي إما رفعاً لإجحاف أو إقراراً لإنصاف.

ثانياً: النهج العلمي يزيل التباينات السياسية ويفتح سبل التوافق البنّاء

وهذا ما عكسته التوصيات التي انتهت اليها اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة مشاريع المراسيم التنظيمية التي تتعلق بمجلس الإنماء والإعمار والتي أقرّها مجلس الوزراء كما هي، والتي عُدت إنجازاً أتى بعد «دراسة علمية ادارية معمّقة نظّمت الصلاحيات بطريقة علمية وإدارية بعيدة عن أية غرضية طائفية أو سياسية».

وقد أوضح فارس بهذا الخصوص (جريدة **الديار**، 5 ايلول 2003) أن «هذه الهيكلية التي كانت درستها لجنة وزارية برئاسة رئيس مجلس الوزراء قبل أن تعاد إحالتها على لجنة برئاستي كان مطروحاً فيها أن تكون على الشكل التالي: مجلس الوزراء ثم مجلس الإدارة ثم مكتب المجلس ثم الرئيس». وأضاف: «لم

أقبل بذلك إذ لا يجوز أن يأتي رئيس مجلس الإدارة ورئيس مكتب المجلس بعد من يرئسهم، لذلك وجدنا الإخراج بأن تأتي التراتبية على الشكل التالي: رئيس ومجلس الإدارة، رئيس ومكتب المجلس، وتأتي من ثمّ كل الإدارات الأخرى. وقد أوجدنا إدارة للمناقصات، وإدارة للتمويل، وهما إدارتان هامتان جداً».

وهذا ما دحض تخوفاً ذا بُعد طائفي يتعلّق بصلاحية رئيس مجلس الإنماء والإعمار كان قد همس به أحد المراجع لمستشار فارس المهندس مصطفى حجار الذي أكد له أن عصام فارس لا ينظر إلى هذا الملفّ إلا من زاويتين: الموضوعية العلمية، وخبرته في القطاع الخاص. فهو لا يبغي أكثر من تفعيل الدينامية المؤسسيّة للمجلس.

ثالثاً: الحرص على الدولة وعلى المواطن

مَنْ لا يريد أن يأخذ أحد مكان أحد، عليه أن يأخذ مكانه أولاً، وأن يؤدي مهمته بكل جدارة واستحقاق. فنائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس لا يجامل في مصلحة المواطن، ولا يساوم في واجبات البلديات وحقوقها وفي واجبات الدولة وحقوقها. وقد أكد ذلك على الدوام. ومن الجدير ذكره هنا أنه خلال النقاش بشأن مطامر النفايات، دار جدل حول أن الدولة لا تستطيع تحمّل نفقات كلفة المعالجة والطمر. ردّ فارس باحتداد: «يفترض أن أتحمل مسؤوليتي كدولة»، ولمّا برز اقتراح بزيادة ضريبة لإيجاد التمويل اللازم لهذا الغرض، قال باسم ضمير المواطن «المواطن يدفع وهو يطالب الدولة، في المقابل، بخدمات، والنفايات هي أهم ما يجب أن يهتم بمعالجة ملفّها في خدمة المواطن».

في هذا السياق، كان يعتمد المعادلة التالية: البحث عن الأفضل وعن الأقلّ كلفة (جلسة اللجنة الوزارية المكلّفة درس ملفّ المطامر والنفايات في 12 آب 2003). كما كان يعتمد الحثّ على تحديد التواريخ لصوغ النتائج والتوصيات.

رابعاً: تنزيه الملفّات من الغرضيّات السياسية الضيّقة ومن أهواء التجاذب

أدار اللجان الوزارية في ظروف سياسية دقيقة موسومة في أغلب الأحيان بالسجالات والمشادات والانقسامات. أضف إلى ذلك حساسية الموضوعات التي تناولتها هذه اللجان.

وقد تمكن، بالتعاون مع الوزراء أعضاء اللجان، من تحرير الدراسات والنقاشات من الصراعات السياسية، مركّزاً دوماً على «أننا هنا كي نطرح الحلول».

لذلك، كان يصرّ على رؤية أية مسألة من زواياها كافة، فلا ينظر إلى جانب على حساب جانب آخر. في اجتماعات اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة مشروع قانون يرمي إلى تعديل القانون 341 تاريخ 2001/8/6 وتعديلاته (قرار مجلس الوزراء رقم 14، تاريخ 2003/5/22)، ركّز فارس على بناء الحلول على قواعد علمية تنطلق من وقائع دقيقة وأرقام محددة باتّجاه أهداف واضحة. وفي اجتماع اللجنة المكلّفة دراسة اتفاقية إنشاء الهيئة العربية للغاز، وتأسيس الشركة العربية لنقل وتسويق الغاز الطبيعي، ومسودّتي النظامين الأساسيين العائدين لها (قرار مجلس الوزراء رقم 19، تاريخ 2003/3/6)، استهلّ الاجتماع بالوقوف على الملاحظات التالية:

– افتقار الملفّ إلى Feasibility Study، كما يخلو الملفّ من الأرقام وحجم الكلفة المتوجّبة على تنفيذ المشروع.

- ضرورة ايضاح التزام الدولة اللبنانية بالهيئة لمدة 30 سنة من جهة وسياسة الخصخصة التي تنتهجها الحكومة (المدة 30 سنة، ذكرت في المادتين 3 و21).
- دراسة امكانات الدولة اللبنانية المساهمة (المادة 18، الفقرة ج).
- «نريد أن نعرف رأي وزارة المالية بالنسبة إلى الإعفاءات من الضرائب والرسوم وغيرها من الإمتيازات» (المادة 26).

لجنة «اتفاقية انشاء الهيئة العربية للغاز» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، فؤاد السنيورة، د. محمد عبد الحميد بيضون، جان لوي قرداحي.

نلحظ الإصرار نفسه في اجتماعات اللجنة المكلّفة اعداد دراسة عن أوضاع الضمان الإجتماعي وتقديم الاقتراحات الكفيلة بتفعيل دوره (قرار مجلس الوزراء رقم 44، تاريخ 2003/1/29). فنبّه إلى ضرورة اعداد دراسة عن المخاطر وحدودها:

«نحن حريصون على المشروع وقادرون على تفادي المخاطر على الدولة. نريد من وزارة المال ان تحدّد سبل الحماية. هذه الملاحظات نحيلها إلى وزير العمل ونلتقي اللجان والخبير لنأخذ أجوبة واضحة على كل استيضاحاتنا» (جلسة 27 ايار 2004).

تبنّى الجميع هذه الخطّة، وتوافقوا على ان تعمل اللجنة بنتيجة مناقشاتها على وضع بيان شامل يتضمن إعداد تقرير عن أوضاع الضمان الإجتماعي وتقديم الاقتراحات الكفيلة بتفيعل دوره، وذلك تثبيتاً للمعادلة التي يبني على أساسها عمل اللجان. فالهدف عنده هو «اطلاق ضمان الشيخوخة بشكل لا نضرّ معه الدولة ونفيد الناس» (جلسة 27 ايار 2004). كان قد بيّن في جلسة 19 تشرين الثاني 2003: «لا نستطيع تحديد الكلفة لرب العمل والعامل والدولة إذا لم تكن كل المعطيات متوافرة لدينا»، مضيفاً: «أنا ضد الكفالة المفتوحة للدولة» و«أريد أن أعرف الكلفة وأية خطوة أخطوها كم تكلف»، مشدداً على: «أننا نريد أرقاماً. ما الأعباء على رب العمل؟ ما الفوائد للعامل؟ ما الأعباء على العامل؟ هذه أمور أساسية».

هذا النهج معتمد في أعمال اللجان كافة ويمكن اختصاره كما يلي:

- وضع تقارير خطيّة مفصّلة ودقيقة من الوزارة المعنية.
- أخذ آراء المؤسسات والأجهزة المعنية.
- الوقوف على آراء الخبراء.

وبهذا، حرّر عمل اللجان من الغرضيات السياسية ومن المصالح الفئوية والطائفية مؤكداً على أن «ليس المعيار الطائفي وحده هو المطلوب بل يجب أن يكون هناك الكفاءة والمعيار العلمي» (جلسة 10 حزيران 2004 للجنة المكلّفة إعداد دراسة عن أوضاع الجامعة اللبنانية ورفع قانون جديد لهذه الجامعة قرار مجلس الوزراء رقم 55،

تاريخ 2003/6/17، وقرار رقم 1، تاريخ 2003/12/26، وقرار رقم 46، تاريخ 2001/1/3، وقرار رقم 30، تاريخ 2003/12/3، وقرار رقم 26، تاريخ 2001/4/12، وقرار رقم 46، تاريخ 2001/1/3).

بكلمة، بدت اللجنة الوزارية **خليّة عمل علمي تتحرّك من منطلق يرمي إلى تجسيد ضمير الدولة والمواطن معاً حاملة على عاتقها مسؤولية وزارية كاملة، ومهمة علمية نموذجية، وحصانة أخلاقية عالية.**

خامساً: المعالجة الجذرية

«مهمتنا ليست إرضاء فئة... بل أن نرى المصلحة العامة فقط» (جلسة اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة قانون الضمان الاجتماعي، تاريخ 2002/1/14).

ظلّ هذا الموقف نفسه يمثل البوصلة التي ترسم اتجاه عمل اللجان، فأعلن بعد سنة وثلاثة أشهر من اجتماعات اللجنة نفسها: «نريد أن نعالج الأمور بشكل جذري» (جلسة 28 تموز 2003).

في هذا السياق، راح يرفض رفضاً باتاً النظر في أية مسألة من جانب على حساب جانب آخر، بل ألحّ على تناولها من زواياها كافة. وقد تجلّى ذلك في اللجنة المكلّفة دراسة مشروع قانون يرمي إلى تعديل القانون رقم 341 تاريخ 2001/8/6 وتعديلاته (قرار مجلس الوزراء رقم 14، تاريخ 2003/5/22) حيث لاحظنا:

1. إصراره على إيجاد حل لمشكلة أصحاب الباصات وهم يعدّون حوالى 5 آلاف عائلة تقريباً.

لجنة «اوضاع الجامعة اللبنانية» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. غسان سلامة، د. اسعد دياب، فؤاد السعد، عبد الرحيم مراد.

2. وإصراره على معالجة مشكلة التلوّث (وزّع على أعضاء اللجنة مقالاً ورد في «**الهيرالد تريبيون**»، نشر بتاريخ 8 آذار 2003)، وفيه احصاءات عن أن مستويات استعمال السيارات العاملة على المازوت في اوروبا تصل حتى 60 و70%.

وفي اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة مشروع قانون معجّل يرمي إلى فتح اعتماد اضافي في موازنة وزارة التربية والتعليم العالي للعام 2004، ومشروعي مرسومين يتعلقان بالتعاقد للتدريس في الثانويات والمدارس الابتدائية الرسمية للعام الدراسي 2003-2004 (قرار مجلس الوزراء رقم 27، تاريخ 2004/6/3)، رفض فارس التحايل على الواقع من خلال اللجوء إلى عدم إدراج نفقات طارئة في الموازنة بذريعة ان ذلك إذا تم، سيظهر زيادة في عجز الموازنة. وبغرض التمويه على

لجنة «التربية» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: فؤاد السنيورة، سمير الجسر، عبد الرحيم مراد، د. اسعد دياب، عاصم قانصوه.

هذه الحقيقة، أتى اقتراح بأخذ المبلغ المطلوب من الصندوق البلدي المستقل وليس من المالية.

انتفض فارس رافضاً هذا الإجراء الذي يموّه الحقائق ولا ينقذ الدولة من زيادة العجز، كما انتقد غياب الرؤية المسبقة لحقيقة الفائض في الأساتذة أو لإمكانات الزيادة المرتقبة في ساعات التدريس أو في الشّعب أو في المدارس. وسأل «كيف يصدرون القوانين ولا تصدر مراسيم تطبيقية لها؟ وما هذه الارتجالية المعتمدة في إجراء التعاقد مع الأساتذة ولا تدفع لهم مستحقاتهم طوال أشهر وتقوم الضجة، عندئذ تضطر الدولة إلى البحث عن حل ما» أضف إلى ذلك افتقاد المؤسسات المعنية إلى «عدم الدقة في عدد المتقاعدين، وإلى انعدام التوازن الطائفي عند المتعاقدين».

لجنة «فتح اعتماد اضافي في وزارة التربية والتعليم العالي» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. اسعد دياب، سمير الجسر، عاصم قانصوه، كريم بقرادوني، ورئيسة لجنة « التربية النيابية النائب بهية الحريري.

نهج يجمع بين حس المسؤولية العامة ودينامية القطاع الخاص

هكذا يتبيّن أن عصام فارس كما انطلق في محافل العالم، وعلى منابره، كي يرسم «صورة لوطن» أبدع أبناؤه في الفكر والفن والأدب والعلم والأعمال والطب والهندسة والحقوق والإعمار وفي النهوض بأعلى المسؤوليات في دول عديدة على هذا الكوكب، انطلق بالقدر نفسه، في الداخل، كي يسهم في بناء «دولة لوطن».

سعى إلى استيلاد إدارة واعية لمسؤولياتها، تتطلّع إلى الأمام، وتجمع بين أنبل ما في المسؤولية العامة وأنجح ما في دينامية القطاع الخاص.

جهد في أن يحصّن السلطة ضد التسلّط، وفي أن يحمي الدولة من عقلية المحاصصة.

دراسة الموضوعات

«لماذا لا تتحرّك الحكومة الا عندما يتحرّك الناس؟»
عصام فارس، 27 أيار 2004.

توزّعت موضوعات اللجان الوزارية التي رئسها عصام فارس في محاور ثمانية، هي:

■ **المحور الاداري** وشمل اللجان التالية:

حجم القطاع العام وتقديماته ونفقاته، الفائض في الادارة العامة، منح صفة المنفعة العامة ونظام عمل هيئة مراقبة المؤسسات ذات المنفعة العامة، إعادة هيكلة وزارة الخارجية والمغتربين، وزارة التنمية الادارية، وزارة البيئة، تسريع عجلة القضاء، وزارة الشباب والرياضة، الجامعة اللبنانية، مجلس الإنماء والإعمار، قانون الاتصالات، الاعتراض الاداري للمخابرات، مدى خضوع مجلس الجنوب للنظام العام للمؤسسات، موظفو المعلوماتية، نظام جديد للمؤسسات العامة، صندوق الضمان الاجتماعي، إنشاء محافظتي عكار وبعلبك-الهرمل.

■ **المحور المالي** وشمل اللجان التالية:

الضريبة على القيمة المضافة، تصنيف كبار المكلّفين بضريبة الدخل، فتح اعتماد اضافي في وزارة التربية والتعليم العالي، الصفقات العمومية، تبييض الأموال، الخليوي.

■ **المحور العقاري** وشمل اللجان التالية:

الاملاك العمومية البحرية، الاملاك العمومية النهرية، تعديل قانون الاستملاك، الاستملاكات.

■ **محور اعادة تنظيم القطاعات** وشمل اللجان التالية:

قانون البناء، اتفاقية العمل الدولية لسلامة البناء، مرفأ طرابلس، مرفأ بيروت، هيئة الطيران المدني، النقل المشترك، الثانات العاملة على المازوت.

■ **محور القضايا الاجتماعية** وشمل اللجان التالية:

إنشاء مراكز صحيّة، خفض الفاتورة الصحيّة، التعويضات في المؤسسات العامة والشركات المختلطة، التقاعد والحماية الاجتماعية، تعويضات أُجراء مرفأ طرابلس، حقوق الاشخاص المعوّقين، المؤسسة العامة للاسكان، قانون الايجارات، إيجاد فرص عمل ومكافحة البطالة، حماية المستهلك.

■ **المحور التنموي** وشمل اللجان التالية:

مجالس إنماء في المناطق، استراتيجية التنمية الادارية، «إيدال» وبلدية الدامور، تقرير وزارة الزراعة عن التعاونيات، إتفاقية قرض بين الحكومة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية.

لجنة «الاعتراض الاداري للمخابرات» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، د. اسعد دياب، سمير الجسر، جان لوي قرداحي، عبد الرحيم مراد، د. محمد عبد الحميد بيضون، الياس المر.

لجنة «تنظيم وزارة الخارجية» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، فؤاد السنيورة، فؤاد السعد، محمود حمود.

■ **المحور البيئي** وشمل اللجان التالية:

النفايات والمطامر، المقالع والكسارات، قانون الصيد، مسلخ حديث لبيروت.

■ **محور التواصل والتبادل الثقافي والتنويع السياحي** وشمل اللجان التالية:

تشجيع السياحة وتنويعها، تعزيز تواصل المغتربين، مراكز المطالعة.

لجنة «تقرير وزارة الزراعة عن التعاونيات» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: فؤاد السنيورة، مروان حمادة، علي حسن خليل، عاصم قانصوه، كريم بقرادوني.

لجنة «قانون الايجارات» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، فؤاد السنيورة، مروان حمادة، علي قانصوه، سمير الجسر.

لجنة «إنشاء وزارة التنمية الادارية» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، د. محمد عبد الحميد بيضون، ميشال فرعون، بشارة مرهج، فؤاد السنيورة، فؤاد السعد.

لجنة «منح صفة المنفعة العامة ومشروع مرسوم بنظام عمل هيئة مراقبة المؤسسات العامة» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، فؤاد السنيورة، مروان حمادة، فؤاد السعد.

لجنة «مشروع قانون حماية المستهلك» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، فؤاد السنيورة، ايلي سكاف، علي حسن خليل، مروان حمادة، جان لوي قرداحي، محمود حمود.

لجنة «مشروع مرسوم تطبيق انشاء محافظتي عكار وبعلبك-الهرمل» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، الياس المر، عاصم قانصوه.

لجنة «تعديل قانون الضريبة على الاملاك المبنية» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، فؤاد السنيورة، مروان حمادة، نزيه بيضون.

لجنة «مدى خضوع مجلس الجنوب للنظام العام للمؤسسات» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، فؤاد السعد.

أداء التصويب والبناء النوعي

«الأولوية للتقدّم في حلّ معضلاتنا الداخلية»

عصام فارس، 7 كانون الاول 2001

سعت اللجان الوزارية إلى الارتقاء بالأداء الحكومي إما باعتماد التصويب، وإما بهدف البناء النوعي لعمل الدولة:

■ الإنتفاض ضد الانحدار من «شبه الدولة» إلى «الدولة الوهمية»

مثلث هذه المحاور أبرز المشاغل الحكومية بين العام 2000 والعام 2004.

فاللجان الوزارية اقتحمت معضلات دقيقة وشائكة تفاقمت إما بسبب تراكم التردي الذي خلّفته تلاثة عقود من المحن، وإما بسبب بروز متطلبات جديدة فرضتها متغيّرات داخلية وتحوّلات خارجية.

كان فارس يلمس ان الدولة إذا لم تطور أداءها، فالجمهورية سائرة في طريق التصفية حيث السلطة آخذة في التفتّت، والمجتمع منجرف إلى التفكّك والتهاوي.

لهذا، جهد فارس، عبر اللجان الوزارية، وفي مجلس الوزراء، وعلى مختلف المنابر، أن يدلّ إلى الطريق إلى الدولة.

بأدائه أراد أن يُخرج ممارسة المسؤولية من الإيهام بأننا ندير المنطقة والعالم ونحن قلما ننجح في أن نعالج تردّي اداراتنا العامة وكل الدولة.

بنهجه أراد أن تخرج عقلية السلطة من الشخص إلى المؤسسة بعدما تفشى وباء الانتصار للشخص ولو انهزم الوطن، وبعدما تفاقم داء التحزب للنعرة المذهبية أو المناطقية ولو تفكّك المجتمع.

ما خاف من العراقيل والتحديات.

وما أيأسته صعوبات المهمة داخل ادارات رسمية تكاد تكون خالية من المستندات المواكبة للواقع الحالي، أو يكاد بعض النافذين يفضّلون عدم كشفها.

■ الإنتفاض ضد الذرائع الإفتراضية

حرص على ضرب قاعدة التذرع بالظروف الدولية والاقليمية سبباً للانشغال عن بناء الداخل. فهل مكننة الضمان الاجتماعي تعوز مؤتمراً دولياً لاعتمادها؟ وهل تأمين خدمات الماء والكهرباء والطرقات في هذه المنطقة أو في تلك يتطلب وفاقاً اقليمياً؟ وهل حصول البلديات على استحقاقاتها المالية من الصندوق البلدي المستقل يستدعي تدخّل موفدين من الخارج؟

من باب التحسّس بالمسؤولية مضى يسأل: «لماذا تنشغلون بما هو ليس في ايديكم؟ ولماذا تهملون ما هو بمقدوركم فعله وبما يجب عليكم فعله؟».

لذلك، أخذ يردّد: «لو قام كل مسؤول بما عليه لكانت البلاد في الطريق الصحيح» (28 شباط 2003).

■ الإنتفاض ضد الغرضيات

تجذبك في ملفّ النفايات والمطامر الصحيّة لعبة شدّ الحبال التي دارت حول اختيار مواقع المطامر، فأتت وكأنها موشّاة «بغرضيات» حائمة حول موضوع المحارق.

في كل حال، التوصية التي صدرت عن اللجنة الوزارية هي بمثابة اعلان بداية حل لأن عمل اللجنة ذهب في الدراسة إلى ما هو أبعد وأعمق واتّجه إلى وضع خطة طويلة الأمد.

وهنا تجدر الاشارة إلى ان الاهتمام بهذا الملفّ كان سيتابع بعد انجاز التوصية بغية الوصول إلى حل جذري لمشكلة النفايات في كل لبنان، من عكار إلى الناقورة.

■ الإنتفاض ضد المحاصصة

سعى بالتعاون مع أعضاء اللجان إلى تنزيه المؤسسات والادارات من المحاصصة على نحو ما سنرى بامتياز في اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة ثلاثة مشاريع مراسيم تتعلق بمجلس الإنماء والإعمار.

■ الإنتفاض من أجل صون المال العام

تصويبات فارس في اللجان الوزارية وفي مجلس الوزراء لاسيما في ما يتعلّق بملفّات الخليوي والاستملاكات، وتبييض الأموال، والخصخصة ودمج المصارف...

اسهمت في الحفاظ على مداخيل الدولة وعلى الاستقرار المالي. وهذا ما شجّع على اعتماد اللجان الوزارية سبيلاً لبلورة الحلول والمعالجات.

هكذا يتجلّى كم كان يؤلمه ان يرى بلده فريسة النزف والمناكفات.

جهد الرئيس فارس في كل اتجاه من أجل إخراج أداء الحكم من واقع «ادارة الانقسامات» إلى مشارف الاصلاح والتنمية.

فالانقسام إلى فريقين منذ الاستقلال حتى الآن (كتلوي ودستوري، نهج وحلف، حركة وطنية وجبهة لبنانية... وصولاً إلى 8 آذار و14 آذار) أثبت ان لا فريق ربح وأن لبنان خسر. كما أن التناحر بين متراسَي الغبن والخوف، أو الهيمنة والحرمان، أو التخوين والمقاطعة... جرّ إلى استشراء الفساد والنزف.

لذلك جعل من اللجان الوزارية «جرس انذار» بضرورة ان يعود للمسؤولية العامة معناها.

■ اللجان الوزارية رفعت مستوى المعالجات الحكومية

مجمل ما سبق لا يعني انه لولا اللجان الوزارية لما أدّت الحكومات بين العامين 2000 و2005 مهماتها. ولكن نقول أنه بفضل هذه اللجان، بات على أداء الحكومات أن يتّسم بالنهج العلمي والعملي.

فاللجان الوزارية اسهمت إلى حد كبير في الاقلاع عن منطق «تسوية الاوضاع» أو «امامنا امر واقع ومزمن ومن الصعب التخلّص منه». بل على العكس، عملت اللجان على التصدّي لهذا المنطق وشدّت الانظار إلى اعتماد القانون او إلى احتساب الف حساب عند التفكير بتجاوزه، وهذا ما لمسناه عند دراسة ملفّ الفائض في الادارة العامة، وملفّ مسلخ بيروت، وملفّ النفايات، وملفّ الكسارات والمقالع، وملفّ مجلس الإنماء والإعمار...

في هذا الاطار، تقضي الاشارة إلى انه **بنتيجة نجاح اللجان الوزارية في معالجة ملفّ الخليوي، ارتفع مدخول القطاع من 400 مليون د. أ إلى مليار و200 مليون**، وفي معالجة **القيمة المضافة ارتفعت المداخيل من 700 مليون إلى مليار و300 مليون، وهذا ما حقق زيادة في الفائض**: أي من طريق الخليوي، والقيمة المضافة، زادت موارد الدولة وتحسنت الخدمات في وقت واحد. هذا بالاضافة إلى ما تمّ ضبطه على صعيد الانفاق.

■ مهمة اللجان اقتراح الحلول وليس التنفيذ

لن أطيل على القارئ في عرض الوقائع والنماذج، بل يهمني أن أذكّر بأن مهمّة اللجان الوزارية هي اقتراح المخارج والحلول وليس تنفيذها.

التنفيذ هو مهمة الحكومة. ولو طبق كل ما انتهت اليه اللجان الوزارية لما وصلت الامور إلى هذا التردّي.

فعلى سبيل المثال:

قانون البناء

أين قانون البناء الذي اتى ثمرة لجنتين، لجنة فنيّة ولجنة تقنية، والذي أعدّ بالتعاون مع وزارة الأشغال العامة والتنظيم المدني ونقابة المهندسين، وبالاطلاع على آراء الطوبوغرافيين المجازين في لبنان، ونقابة عمال البناء ومشتقاتها في بيروت وجبل لبنان، ونقابة المقاولين... والذي أقره مجلس الوزراء بتاريخ 17 حزيران 2003 وأحاله إلى مجلس النواب؟

لكن مجلس النواب أقر قانوناً آخر.

لجنة «تعديل قانون البناء ودراسة اتفاقية العمل الدولية بشأن السلامة والصحة في البناء» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبحضور الوزيرين: د. بهيج طبارة، ونزيه بيضون، ورئيس مجلس الإنماء والإعمار جمال عيتاني.

القطاع العام وتقديماته ونفقاته

وأين ما توصّلت اليه اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة القطاع العام وتقديماته ونفقاته، وأقره مجلس الوزراء (قرار رقم 3، تاريخ 13 ايلول 2001) والذي هو، باعتراف الجميع، «من بين الأهم منذ «**بعثة ايرفد**» في بداية الستّينات» (**الانوار**، 6 نيسان 2003، و**الديار**، 23 حزيران 2004، و**النهار** و**السفير** نشرتا ملخّصات عن تقرير اللجنة)؟

لماذا لم تجد هذه الدراسة نهايتها المنشودة؟

لجنة «حجم القطاع العام ونفقاته» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: فؤاد السنيورة، جورج افرام، فؤاد السعد، ميشال فرعون، والخبيرين مروان اسكندر وكمال حمدان.

تعيين 30 أستاذاً متفرّغاً في الجامعة اللبنانية

وأين قرار مجلس الوزراء رقم 37، تاريخ 14 آب 2002، المبني على توصية اللجنة الوزارية بالموافقة على تعيين 30 استاذاً بالتفرّغ من الجامعة اللبنانية (حتى تاريخ 14 تشرين الاول 2003 لم يكن هذا القرار قد نفذ)؟

تصويب الأداء لا يعني تنظيم المحاصصة:

عندما كان كل شيء في البلد يتطلّب اعادة بناء: السياسة، الوطنية، الاقتصاد، الادارة، التعليم والصحة والملفّات الاجتماعية، البنى التحتية...

ووقت كان كل شيء في السلطة «مشرئباً» نحو الهاوية: من تفشي الفساد والشلل الاداري، إلى تفاقم المديونية، إلى غياب التخطيط....

أتى عصام فارس ليشدّد على انه اذا كانت مؤثرات خارجية لا تتيح قيام الدولة، لماذا نعمد نحن في الداخل إلى تهديم الدولة بأيدي الفساد والهدر والمحاصصة؟

أكد أنه من الممكن ومن الواجب بناء دولة جديرة بلبنان وبالمواطن.

هو لم يخض معركة بناء نظام سياسي جديد، بل أراد أولاً تصويب الأداء العام باتجاه ما توافق عليه اللبنانيون في وثيقة الوفاق الوطني.

لذلك عمل على خطّين متوازيين ومتكاملين في آن:

– الإنتفاض على التردّي والفساد.

– فتح طرق الاصلاحات النوعية.

منذ البداية صارح الجميع بأن تصويب النظام السياسي هو غير اعادة ترتيب تقاسم السلطة.

تقاسم السلطة يعكس انقسام الوطن. تصويب النظام السياسي يعني بناء وحدة الدولة.

وفي هذا الاطار، اندرجت دعواته المتلاحقة إلى وضع قانون انتخابات، والى قانون جديد لتنظيم الاحزاب على قاعدة وطنية بدل تفصيل قوانين تتيح لهذا الفريق او لذاك الحصول على أغلبية عددية في البرلمان.

اعادة تشكيل السلطة لا تعني اعادة تشكيل المحاصصة.

تصويب النظام السياسي يعني تكريس القانون.

المحاصصة تفكّك الوطن، والقانون يحمي الكيان.

بالجنوح إلى المحاصصة أخذت الادارة (العمود الفقري للدولة) تنتقل من عامل تنمية واستقرار إلى مراكز نفوذ تخدم مصالح الزعامات والاتباع.

أين حقوق الدولة في الأملاك البحرية والنهرية، وسكك الحديد، والمشاعات، والخليوي....؟

أين تحصيل الجبايات المستحقّة في اكثر المناطق، وأين الضرائب والرسوم في المرافئ والمرافق العامة وفي الشركات؟

ولماذا التمادي في تفاقم خدمة الدين العام إلى حدود نزف اكثر من ربع الموازنة العامة، ولماذا يبقى البلد بلا موازنة عامة منذ العام 2005؟

ليس هنا المجال لتعداد مظاهر التردّي وغياب الحرص على تطبيق الدستور والقوانين، لكن نريد ان ننتهي إلى ان عصام فارس كان يأنف من عدم إيلاء ملفّات الداخل أهميّة جدّية، بل غالباً ما اتى اهتمام بعض المسؤولين من باب رفع ضغط المطالب، أو من باب رفع العتب، او من باب التباري بتزيين المواقف:

- كيف يطيلون التحدّث عن البيئة وينقسمون عند معالجة ملفّ النفايات، ويشيحون النظر عن تلويث الأنهر أو عن ري المزروعات بمياه الصرف الصحي؟
- وكيف يرفعون الصوت بشأن الاصلاح الاداري ويعمدون إلى ادخال افواج الاتباع في ادارات الدولة ومؤسساتها من ابواب التعاقد وخارج اشراف مؤسسات الرقابة ومجلس الخدمة المدنية، ويهجمون بعد سنوات للمطالبة بإنصافهم وصون حقوقهم، ويرون في هذا الاسلوب حلاً لمشكلة البطالة فإذا بهم يوقعون الدولة كلها في هاوية العجز العام؟

الاستقرار الذي بحث عنه فارس ينبع من ترسيخ الشرعية الدستورية، ومن تكريس التنافس على اصلاح البلد وانمائه ولن يتحقق بالمبارزة الشارعية وباستثارة النعرات.

أدرك أن حقيقة الأزمة تكمن في هذا الصراع بين تطبيق القانون أو البقاء على التسيّب.

ما معنى ان يغرق بلد الاشعاع والنور في جدل على تسريع القضاء، او على انشاء وزارة تنمية ادارية او عدم انشائها، او على مدى خضوع مجلس الجنوب للنظام العام للمؤسسات، أو على اية مؤسسة يمكن منحها صفة المنفعة العامة، بدل ان ينصرف الجميع إلى بناء ادارة حديثة ومتطورة وممكننة؟

وما معنى ان ينهمك بلد الناجحين في الاعمال بالجدل على اتفاقية قرض بين الصندوق الدولي للتنمية الزراعية والحكومة، أو على عقد استثماري بين «إيدال» وبلدية الدامور... بدل البحث في هذه الملفّات وفي سواها من خلال خطة تنموية شاملة، لاسيما أن نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس لم

لجنة «مشروع إيدال وبلدية الدامور» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، ايلي سكاف، عبد الله فرحات.

يكفّ عن دعوة الحكومات (التي شارك فيها) إلى عقد خلوات انمائية واقتصادية وادارية لبلورة الحلول الجذرية.

يكفي القارئ ان يتأمل في محاور اللجان الوزارية التي رئسها فارس ليرى أن الأمر الغالب هو معالجة ملفّات موسومة بواقع التردّي والهدر والفائض وتجاوز القانون في الادارة، وفي الفساد، وفي تبييض الأموال... وذلك بهدف تصحيح الاوضاع المتوارثة والمتراكمة واستنهاض الجهود لتقويم الأداء العام.

من هنا، ومن خلال انتفاضاته في اجتماعات اللجان الوزارية، انعكس عمق وعيه خطورة الاندحار على صعيد الوحدة الوطنية إذا استمر الإنحدار إلى المحاصصة، وعلى صعيد البنية الادارية إذا تفشى الشلل الناجم عن شغور المواقع وعن غياب الاصلاحات الكفيلة بتعزيز دور الادارة في حماية العيش الخدماتي والوطني.

كان فارس يرمي إلى توظيف الحاجات الوطنية والاقتصادية والادارية لتوطيد

التماسك حول دولة تلبي طموح اللبنانيين في الداخل وتحمي صمود لبنان من العواصف الخارجية الداهمة.

لذلك، نجحت اللجان الوزارية في إرساء سلسلة من الاصلاحات المالية والاقتصادية والاجتماعية والاصلاحات الادارية لكي تقدّم الدولة من خلال أدائها ومن خلال صدقيتها مضموناً جامعاً لكل المجتمع.

فمعلوم أن اللجان الوزارية عنيت بتجديد الهيكلية الادارية وتحديث آلية عملها، وعنيت بتطوير قوانين الاستملاك والبناء، وعنيت بتوسيع دائرة الاستثمارات وربطها بالتنمية، وعنيت بأوضاع الاملاك العامة، وبتحديد مفهوم الضريبة، وبتسريع عجلة القضاء.

لقد تمكنت اللجان الوزارية من نفح الاداء العام بنبض العمل على نقل الدولة من دور المالك الذي لا يعرف كيف يدير املاكه (فشل قطاعات الكهرباء، والمياه، وسكك الحديد والمحروقات، والضمان الاجتماعي والمستشفيات الحكومية، والخليوي)، إلى دور المخطط والموجّه والمنفّذ، وإلى دور المحفّز للمجتمع لكي يبادر وينتج.

دعا إلى العمل على تطوير مؤسسات الدولة واداراتها.

كما دعا إلى وضع خطة استراتيجية للتنمية المتوازنة والشاملة.

بمقدار ما أبى ان نبقى قضية انفسنا، أوضح أنه لن يأتي احد من الخارج لكي يبني مكاننا دولة التعايش والانفتاح والديمقراطية والتنمية: فالتعايش لا يعني التحاصص، والانفتاح لا يعني التزلّم، والديمقراطية هي غير «النَّعْرُوقراطية»، والتنمية هي أكثر من جذب استثمارات.

من خارج السرب اتى عصام فارس لكي يسهم في بناء ادارة تبحث عن نفسها.

شاء أن يثبت أنه بالإمكان بناء الدولة.

قدّم نموذج الأداء الذي أثبت بأن اللبنانيين هم الذين يصنعون دولتهم حين يضعون الدولة قبل الغرضيّات.

جاء ينبّه إلى ان التزام تطبيق الدستور والقوانين، والى ان تطبيق برنامج اصلاحي شامل، هما المدخل إلى عصر الدولة، والا فسيغرق الجميع في الانشغال بكيفية تجنّب الأسوأ.

أتى ليشدّ الأنظار إلى كيف «نبني»، لكن، منذ عزوفه في 2005، الوقائع والممارسات والعصبيات تجرّ إلى التفكّك والتردّي.

لكل زمان دولة ومسؤولون.

اللجان الوزاريــة:
نمـاذج ومواقف

يتبيّن لمن رافق أعمال اللجان الوزارية إلى أي حدّ بلغت معاناة رئيس اللجان لكي يكتمل إنجاز مهماتها. وإلى أي حد أصرّ على تعلّقه بثوابته.

وإذا لم تنجز لجان وزارية ملفّاتها، فإن ذلك لم يعد إلى رئيس اللجنة أو إلى اللجنة كلها. بل غالباً ما رجع إلى تعذر وجود التقارير والمستندات، أو إلى برودة همّة أهل السلطة في معالجة هذا الملفّ أو ذاك.

أريد أن أنتهي إلى أن اللجان الوزارية كانت تتابع ملفّاتها بكل الجدية والالتزام. وكان رئيس اللجان يصرّ على ان يستهل الاجتماعات بالتشديد، كل مرة، على ضرورة انهاء الدراسة، ورفع المقترحات إلى مجلس الوزراء، وذلك لكي يثبت ان حمل مسؤولية الشأن العام واجب وطني وأخلاقي في آن.

لا يعترف عصام فارس بالعراقيل. فإذا تعذّر وجود مستند، بادر، على نفقته الخاصة، إلى تكليف مكتب خاص بإعداده، أو طلب إلى مجلس الوزراء تكليف المؤسسات أو الادارات الرسمية المعنية إعداد ذلك.

ماذا يعني ذلك؟ إنه يعكس البعد العميق لمعنى المسؤولية.

في صلب منظوره، أن شرعية المؤسسات هي التي تحمي الكيان والهوية والسيادة، أما الغرضيّات فهي التي تفكّك الدولة وتسقطها.

أي الوفاق الوطني الحقيقي هو الذي يبني الدولة. انه الوفاق حول أولوية تطبيق القانون، وأولوية صون المال العام، وأولوية ترسيخ صدقية الدولة.

القانون «يقوّي» الدولة. والعدالة «توحّد» المجتمع. والعلم «يحرّر» من الاستنسابية.

إنه الوفاق الذي يجدّد، كل مرة، العقد الوطني الجماعي، الضامن للحرية، للكرامة، للحق، للتنمية.

ملفّ تبييض الأموال

عصام فارس شطب اسم لبنان من اللائحة السوداء لدى «غافي»، مجموعة العمل المالي لمكافحة تبييض الأموال.

حزيران 2002.

مجلس الوزراء كلّف... وعصام فارس أنجز المهمة بنجاح.

عمل حثيث للجنة الوزارية واتصالات لرئيسها داخلياً ودولياً حققت المطلوب.

ما هي العناصر والمكونات التي تجمعت لدى «غافي» لتقدم على شطب اسم لبنان من لائحتها السوداء؟ (جريدة **الديار**، 2 تموز 2002).

التقرير الأوّلي:

صدر التقرير الأوّلي عن لبنان عام 2000 وفيه تحليل لدور هيئة الرقابة على المصارف التي تشرف على 72 مصرفاً، وتضم خمسة أعضاء يعمل بإشرافهم 70 مدققاً لا يتمكنون من مراجعة معلومات الحسابات الفردية وعن دور المصرف المركزي.

وصدر البيان الشهير في 22 حزيران 2000، وفيه تأكيد إلى وجود مشاكل جوهرية عميقة في تشريعات الدول الآتية: البهاماس، جزر كايمان، جزر كوك، دومينيكان، إسرائيل، لبنان، سانت كيتس ونيفيس، سان فنسانت وغرونادين.

ودعا التقرير هذه الدول إلى التحرك واعتماد خطوات لجعل تشريعاتها ملائمة لتطبيق سياسة مكافحة تبييض الأموال. يومها بدأت ورشة العمل اللبنانية الهادفة إلى تعزيز علاقات لبنان مع المؤسسات الدولية.

لجنة «تبييض الأموال» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، جورج افرام، جان لوي قرداحي، مروان حمادة، د. محمد عبد الحميد بيضون، حاكم مصرف لبنان رياض سلامة، رئيس جمعية المصارف فريد روفايل، والوزيرين فؤاد السنيورة وباسل فليحان.

■ مشروع حاكم المصرف المركزي رياض سلامة لمكافحة تبييض الأموال

وضع حاكم المصرف المركزي رياض سلامة مشروعاً في 9 كانون الأول 2000 يتعلق بجرائم تبييض الأموال وسبل مكافحتها بحيث تتلاءم مع المقتضيات الدولية، واحاله إلى رئيس مجلس الوزراء، فأدرج المشروع في 2000/12/11 على جدول أعمال جلسة مجلس الوزراء المقررة في 2000/12/13 ووزعت نسخ منه إلى الوزراء للاطلاع.

وفي الجلسة المقررة، تبين لمجلس الوزراء أن مصرف لبنان يحذّر من أن عدم اعتماد لبنان للمعايير الدولية لمكافحة تبييض الأموال، من شأنه أن يعرّضه لمخاطر كبيرة تهدد قطاعه المصرفي وتحول دون تمكنه من الوصول إلى مصادر التمويل عن طريق تسويق الأسهم والسندات. وناقش المجلس مشروع سلامة، ومشروع قانون مكافحة تبييض الأموال، وقانون النقد والتسليف.

■ اللجنة الوزارية: سرعة تحرك

وللوصول إلى محصّلة نهائية مقبولة استناداً إلى المعايير الدولية والخبرات التي سبقت لبنان، تمّ تشكيل لجنة وزارية لدرس المسألة برئاسة نائب رئيس الوزراء عصام فارس وعضوية وزير الدولة بهيج طبارة ووزراء المهجرين، الصناعة،

المالية، الاقتصاد والتجارة.

وفور الاعلان عن تشكيل اللجنة، لفتت سرعة تحرّك فارس الذي وجّه الدعوة إلى أعضائها للاجتماع. وبالفعل، عرضت اللجنة برئاسته كل النصوص الواردة إليها، ومواقف أعضاء مجلس الوزراء والتشريعات الدولية المعتمدة في كثير من دول العالم، وخلصت إلى أن التشريع اللبناني يفتقر إلى نصوص تتعلق بمكافحة الجرائم الناتجة عن تبييض الأموال، علما أن المؤسسات العالمية اعتمدت معايير للتعاون الوثيق بين الدول للتصدي للجرائم المنظمة عبر الحدود.

■ عصام فارس: ضرورة مواكبة لبنان لتطور العلاقات الدولية

خلال هذه الجلسة، نقل عن الرئيس فارس تأكيده وجوب أن يتماشى لبنان مع هذا التطوّر في العلاقات الدولية وأن يصدر تشريعات متقدمة تكافح جرائم تبييض الأموال أسوة بالعديد من الدول التي كانت في وضع قانوني مماثل. وحث على الاسراع في إصدار مثل هذه التشريعات لتجنب التعقيدات التي سوف تواجهها المصارف والمؤسسات المالية اللبنانية في علاقاتها مع الخارج.

شدّد أيضاً على أن السرية المصرفية هي من العناصر الأساسية الداعمة لقطاعنا المصرفي، وهي توازي في أهميتها التقيد بالمعايير العالمية المالية لمكافحة تبييض الأموال. وعكف فارس على إجراء اتصالات متعددة مع مراجع مالية دولية للاستئناس بما تم اعتماده في بلدان أخرى.

■ التوفيق بين الحفاظ على السرّية المصرفية والمعايير الدولية لمكافحة جرائم تبييض الأموال

بعد بحث ونقاش مستفيضين، توصلت اللجنة إلى ما اعتبرته نصاً يراعي الحفاظ على السرّية المصرفية والتوفيق بين مقتضياتها المبدئية والمعايير الدولية المطلوبة لمكافحة جرائم تبييض الأموال.

وأحالت اللجنة الصيغة التي أقرّتها إلى مجلس الوزراء في جلسته بتاريخ 2000/12/20. علماً أن النص المحال أتى في 17 مادة، حددت ماهية جريمة تبييض الأموال وهوية الأموال غير المشروعة، كما وردت تقريباً في مشروع سلامة، ووضعت إطاراً واضحاً لدور المؤسسات الخاضعة لقانون سرية المصارف وغير الخاضعة لها لمراقبة أعمال التحويل والإيداع وتلافي التورّط في عمليات تبييض الأموال، وحدّد دور الهيئة المنشأة للتحقيق والجهاز الإداري المركزي الملحق بها كمركز رسمي لرصد المعلومات المتعلقة بجرائم تبييض الأموال وحفظها وتبادلها عند الاقتضاء مع الأجهزة الأجنبية، كما حدّد العقوبات بحسب الجرائم المرتكبة.

وأقرّت الحكومة المشروع المحال إليها في جلسة 2000/12/20 مع تعديل بسيط لجهة الهيئة المستقلة بحيث صارت مؤلفة من 4 أعضاء.

وما لبث أن رفع حاكم المصرف المركزي اقتراحاً ببعض التعديلات التي أمكن الوصول إليها إثر سلسلة اجتماعات عقدها في روما وباريس بين 11 و16 كانون الثاني 2001، شملت أعضاء لجنة متابعة مكافحة تبييض الأموال، وحاكم المصرف المركزي الفرنسي، وأمين عام لجنة الرقابة على المصرف الفرنسي ومعاونيه.

وقد لاقى لبنان خلال هذه المحادثات كل الدعم والتشجيع على ما يقوم به، والوعد في التوصّل إلى قرار العودة عن اعتبار لبنان دولة غير متعاونة في مكافحة جرائم تبييض الأموال.

■ دور عصام فارس: من اللجنة الوزارية، إلى مجلس الوزراء، إلى مجلس النواب

وصلت المقترحات إلى مجلس الوزراء الذي انعقد في 2001/2/8، وقرّر إحالتها على اللجنة الوزارية الخاصة برئاسة نائب رئيس الوزراء عصام فارس مجدّداً، للبت فيها وأخذ قرار في شأنها.

وفي 2001/2/20، اجتمعت اللجنة وأقرّت بعض التعديلات على القانون لجهة تحديد هوية الأموال غير المشروعة في اختلاس وسرقة الأموال العامة، وتحدّد إطار عمل أمين سر هيئة التحقيق الخاصة، مع ترجيح صوت رئيسها إذا تعادلت الأصوات عند أخذها القرارات.

وأقرّ المشروع، وأحيل إلى مجلس النواب وشرح فارس لرئيس المجلس نبيه برّي أهمية المشروع، فأحاله برّي فوراً على لجنتي المال والموازنة والإدارة والعدل لمناقشته.

انعقدت اللجنة النيابية للإدارة والعدل في جلسة حاسمة ودقيقة في 2001/3/19، شارك فيها رئيس اللجنة الوزارية الخاصة عصام فارس ووزيرا المال والعدل،

وحاكم المصرف المركزي رياض سلامة ونائبه مروان النصولي، والمستشار القانوني بيار كنعان، ورئيس جمعية المصارف فريد روفايل، وأمين عام الجميعة مكرم صادر.

توالت في الجلسة الشروحات والمواقف، فأبرز فارس دور القانون لجهة توفير الضمانة لعدم نزوح الأموال النظيفة، وعدّل المشروع من ضمن هيكلية قانونية وتنظيمية.

وفي 2001/4/10 أقرّ المجلس النيابي القانون بصيغته النهائية ووقّعه رئيس الجمهورية العماد اميل لحود ورئيس مجلس الوزراء رفيق الحريري في 20 نيسان 2001، لينشر في الجريدة الرسمية ويصبح نافذاً.

■ فارس حمل الملفّ إلى الخارج

وكان لا بدّ، بعد هذه الخطوات المتلاحقة، من نقل الملفّ بكل مضامينه ومعانيه الدولية وانعكاساته الإيجابية الداخلية على الوضع الاقتصادي والمالي اللبناني إلى الخارج، فحمله عصام فارس إلى «المنتدى الاقتصادي العالمي» الذي وجّه الدعوة إليه وحده من لبنان، للمشاركة في هذا المنتدى في نيويورك. فوقف في 2 شباط 2002، وألقى كلمة عن تبييض الأموال تحت عنوان: «آن وقت الجدّ»، قال فيها: «بصفتي نائباً لرئيس مجلس الوزراء اللبناني، فقد ترأست لجنة وزارية أعدّت، خلال فترة وجيزة، مجموعة مشاريع قوانين وأنظمة لمحاربة تبييض الأموال، وقد صدّق البرلمان اللبناني مشروع القانون في نيسان 2001».

وأوضح أن «القانون الجديد يعطي للسلطات الشرعية إمكانية رفع السرية

المصرفية في حال الشكّ بعمليات تبييض الأموال الناتجة عن أذى وآثام، بما فيها الأعمال الإرهابية، صناعة أو تجارة المخدرات، الجريمة المنظمة، المتاجرة غير القانونية للأسلحة، سرقة الأموال العامة أو الخاصة عن طريق الاحتيال أو تزوير الأموال أو المستندات الرسمية، وان القانون يعزز أيضاً إستقلالية الجسم القضائي بإنشاء لجنة تحقيق خاصة مع صلاحية مطلقة للتحقيق وإصدار الأحكام، بحيث أن قرار رفع، أو المحافظة، على السرية المصرفية، يعود للسلطات المختصة وللجنة المصرفية العليا حصرا، وهو نهائي وقاطع دون استئناف».

أضاف: «اكثر من ذلك، وبينما يحافظ القانون الجديد على سرية لبنان المصرفية التقليدية، التي نعوّل عليها في نهضة الاقتصاد، فإنها تتماشى مع قواعد مجموعة العمل المالي لمكافحة تبييض الأموال».

كذلك، شرح فارس دور المصرف المركزي الذي أنشأ لجنة التحقيق الخاصة واصدر التعميمات التي تشرح بالتفصيل الخطوات الواجب اتباعها، وأكد أخيراً إستعداد لبنان للتعاون مع المجتمع الدولي في تبييض الأموال وإتّخاذ الخطوات والإجراءات اللازمة لكشف عمليات تبييض الأموال وملاحقتها، للحفاظ على سمعة المصارف اللبنانية.

سوّق عصام فارس الفكرة في «مؤتمر دافوس» الذي انعقد للمرة الأولى في نيويورك بعد أحداث التفجير الشهيرة. فأجرى محادثات مستفيضة مع ساترفيلد، ومع وزير المال الفرنسي يومذاك لوران فابيوس، ووضعه في أجواء ما حققه لبنان مطالباً بأن يصار إلى العمل لشطب اسم لبنان عن اللائحة السوداء لـ«غافي» وهي لائحة الدول غير المتعاونة.

في حزيران 2002، عقدت «غافي» إجتماعها السنوي الثالث للعام 2002، وأعلنت شطب اسم لبنان من لائحتها السوداء. ونجح لبنان في اقرار المشروع بشرط عدم المساس بالسرية المصرفية، وبالتجاوب مع قواعد مكافحة جرائم تبييض الأموال.

ملفّ الخليوي

«هل شركتا الخليوي أقوى من مجلس الوزراء ومن الدولة؟»

عصام فارس، 30 ايلول 2003.

في حقيقة الامر، قضية الخليوي تتألف من شقيّن يتنازعان على وضع اليد على الخليوي:

– شق إدارة القطاع.

– وشق بَيْع القطاع.

أي كل شيء كان يجري وكأنه يرمي بهذا الملفّ بين خيارين بدت الدولة لديهما الخاسر الأكبر. الخياران هما: إما التخصيص وإما البيع.

على خط البيع، «الحيتان» يتربّصون.

وعلى خط ادارة القطاع، «المقرّبون» جاهزون.

وحين وضع HSBC تقريره، تلاقى فريقا الادارة والبيع على تجنّب هذا التقرير.

بينما وقف عصام فارس يصرّ على وضع هذا التقرير على الطاولة.

وارتسم الصدام بين اللجنة وسواها لأن اللجنة تمسّكت باعتماد القانون والأصول، والأطراف الأخرى نازعة إلى مصالحها قبل النظام والقانون.

لجنة «الخليوي» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، الأمير طلال ارسلان، فؤاد السنيورة، جان لوي قرداحي، أسعد حردان، ميشال سماحة.

ومعلوم أن هذا الملفّ انتهى إلى عدم بيع الخليوي، إذ أقرّ مجلس النواب قانوناً يسمح بطرح المزايدة والمناقصة معاً.

وجهد عصام فارس في أن ينأى بنفسه عن «عنكبوت» الخليوي بمقدار ما سعى إلى منع بيع الخليوي لأن بيعه يعني خسارة موارد الدولة. فمن الواضح أن البيع في ذلك الحين لم يكن يستقطب المستثمرين، لأن حجم دخل القطاعِ كان غير مغر، وفي هذه الحال سيذهب القطاع بأبخس الأثمان. لذلك بات من الأوْلى اصلاح القطاع لكي يعطي دخلاً أعلى ومن ثم يُعمد إلى بيع قسم منه، ويُطرح القسم الباقي أسهماً يتداولها المواطنون.

في هذا الاتجاه، نرى ان اللجنة حافظت على التوازن بين ثلاثة اعتبارات في

وقت واحد: القانون، وحقوق خزينة الدولة، وعدم تعطيل القطاع.

وبدا عصام فارس واعياً للمناورات الخفية التي حامت حول هذا الملفّ، فأوضح في إحدى جلسات اللجنة الوزارية التي طالت إلى أكثر من أربع ساعات «الانطباع العام هو أن كل ما حصل إنما حصل لتظل الشركتان، وأن كل ما يتم الآن هو لاستثمارهما».

وبعد أن كشف ان «طريقة المناقصة والمزايدة أوصلتنا إلى هنا»، حدّد للجميع خطّ التوجّه الذي يقتضي أن يسلكه هذا الملفّ كله: «نحن الآن أمام مهمتين. هناك واقع، يجب أن لا يتعطل القطاع ويتوقف، كما يجب ان نطبق القانون» (محضر جلسة اللجنة الوزارية، 24 كانون الثاني 2004).

هل من الضروري أن نذكّر بأن عصام فارس ينطلق في مواقفه من ثقل المسؤولية في حماية حقوق الناس؟ فلطالما ردد في كل لجنة وفي كل اجتماع: «هناك ثقة مطلقة من الناس باللجنة ولا نريد المساس إطلاقاً بهذه الثقة» (محضر جلسة اللجنة الوزارية، 19 كانون الثاني 2004).

خاض فارس ملفّ الخليوي كجبهة مفتوحة في كل الاتجاهات: على الطامع بدهاء ليستولي على ادارة القطاع، وعلى الساعي ببيعه بغرض التخصيص أو بهدف التسنيد، وعلى الراغب بالابقاء على الواقع القائم حيث حصّة الدولة من هذا القطاع أقلّ بكثير مما يتوجب لها إستيفاؤه من الشركتين.

صارح الوزراء أعضاء اللجنة والمستشارين والخبراء قائلاً:

«فخامة الرئيس ودولة الرئيس أرادا تشكيل اللجنة لمعرفة سبب عدم إقبال الشركات. أنا رفضت. وكان إصراري أن اتسلّم الملفّ ككل».

وارتأى الرئيس الحريري أن تكون المهمة على مرحلتين وتتضمن دراسة ما حصل منذ فسخ العقود وحتى الآن» (محضر جلسة 13 كانون الثاني 2004).

كشف أن ثمة «أخطاء حصلت من الجميع» وأن «ليس هكذا يتم التعاطي مع هذا الملفّ»، مشيراً إلى دور المجلس الأعلى للخصخصة الذي يريد المزايدة، والى دور الوزارة التي يعود اليها تشغيل القطاع، ومشدداً على أنه لن يقبل بأن يكون هناك من هو أقوى من الدولة. وتوجّه إلى الجميع محدّداً ما يريد:

«انا يهمني أن أحسّن الايرادات. هذا الملفّ فيه ربع دخل الدولة. لا أريد أن أتوقف عند فاصلة في القانون 393، أو عند فاصلتين في قانون الخصخصة الأساسي». والتفت إلى الوزير السنيورة الذي اعترض على تجاوز فاصلة في القانون 393، وقال: «مهمتنا أن نساعد على تحسين الدخل: إذا تمكنا من وضع برنامج يؤمن مليار دولار بدلاً من 600 مليون، فإنني واثق أن الوزير السنيورة سيرقص فرحاً... أما أن اقف ضد الموضوع لأن الفاصلة هذه هنا وليست هناك فمعنى ذلك أنني لا أريد أن أحسّن ايرادات الدولة» (محضر جلسة 13 كانون الثاني 2004).

وفي الواقع ان مدخول الخليوي، بعد مرور سنة على توقيف الشركات، ارتفع من 400 مليون د.أ. إلى مليار و200 مليون.

هكذا يتوضّح أنه لم يدخل في مواجهات شخصية مع أحد، بل كان يفنّد المعطيات والحقائق بهدف صون حقوق الدولة، ومنها صون المال العام. ولهذا أدلى نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس بتاريخ 2004/2/16 بمداخلة طويلة فصّل فيها مواقفه من ناحية الشكل والمضمون حول موضوع الخليوي، فقال: «ما قرره مجلس الوزراء بشأن الخليوي جاء باعتراف الجميع لمصلحة الخزينة. لقد ناقش مجلس الوزراء هذا الموضوع في جلستين لم أحضرهما إضطرارياً،

وإنني، في هذه المناسبة، أودّ أن أتحدث عما وصلت اليه اللجنة الوزارية التي كلفت برئاستي مناقشة هذه المسالة. وإنني لا أرى فرقاً بين ما قرّره مجلس الوزراء في غيابي، وبين مقرّرات اللجنة إلا في تحديد المهلة الزمنية، اذ كان يمكن، للجنة فعل ذلك، إلا أن الاقتراح الذي توصلت اليه تعلّق بكيفية إدارة القطاع بشكل انتقالي موقت ليس لسبب الا لأن الوزير قرداحي، وهو عضو في اللجنة، لم يجزم بإمكان قدرته على إجراء المناقصة قبل 3/31، وانا سعدت كثيراً لأن مجلس الوزراء استطاع الضغط على الوزير لانتزاع هذا التعهّد في فترة زمنية واضحة مع أنني أُذكّركم بأن اول من انتفض في هذا الملفّ هو انا، وقد اوضحت ان المماطلة هي التي تترك الشركتين في الميدان. إلّا ان عدم قدرة الوزير في حينه على تأكيد انجاز المناقصة في اللجنة، جعل اقتراحنا انتقالياً، هدفه الاخير السعي إلى تحسين الاسعار إمّا مع الشركات المتقدمة للمناقصة او مع الشركات العاملة حالياً وهي، في أي حال، مِن أول مَن دعم الشركات المتقدمة للوصول إلى ما تفعلونه الآن».

■ هدف اللجنة الوزارية

«المهم أن اللجنة الوزارية انطلقت في مهمة كلّفت بها من زاويتين: ان تتقدم في غضون اسبوع باقتراحات سريعة على ان تقدم خلال ثلاثة اشهر دراسة كاملة عن ملفّ الخليوي وإيجاد الحلول الدائمة له. وقد اعتبرت اللجنة ان واجبها يقضي بوضع المسألة على الطريق الصحيح. وهي كانت ستصل ولا شك إلى هذه النتيجة لو تم منذ البدء التعهّد بالوقت. ذلك بأن هدف اللجنة هو تحسين واردات الخزينة واستمرار القطاع في عمله والشفافية المطلقة. واذا كان

ما تفعلونه اليوم سيستقطب اكبر عدد من الشركات العالمية، فهذا عظيم جدا ويبقى هو المعيار. أمّا النتائج، فهي التي نحكم عليها. وإنني اخشى ان نصل إلى وضع يقال فيه «خلصنا من طبخات لنطبخ شيئاً ثانياً»، المطلوب ان تكون الطريقة سليمة وناجحة مع العلم انني احتفظ بحقي في التعليق تفصيلياً عند معاينة النتائج بعد شهر من تاريخه، رغم اني اعتقد أن لا احد جديداً سيتقدم، وانني اناشد الله ان اكون مخطئاً في ذلك. أمّا من حيث المضمون، فلديّ الكثير من الملاحظات على بنود في المناقصة وسأعرض المهم منها. ذلك أنني أرى ان هناك تعارضاً بين البندين 1-3 و2-3. فالأول يفيد أنه يحق للمتقدّم التقدّم إما لشبكة او لاثنتين في حين أن الثاني يقول أن المتقدّم يجب أن يكون للإثنتين. فإما أن نلغي فقرة أو نعدّل في النص: وهناك بين 1-3 و2-3 ما يفيد ان المتقدّم اذا لم يكن عنده المواصفات المطلوبة وانما كانت هذه المواصفات لدى الشركة المالكة التي تملك 51 في المئة من المتقدمة او العكس، فإنني أرفض هذا المنطق وأؤكد وجوب ان الشركة الأم ملتزمة او تلزم نفسها مسؤوليتها عن كل الامور الفنية والادارية لناحية تقديم هذه الخدمات. وبين البندين 1-3 و2-3، هناك تناقض، وإنني أتمنى أن نعود إلى الشروط القديمة فتلغى مسألة الدورات الثلاث ويطلب إلى كل الشركات المتقدمة ان تقدم آخر عرض لها في جلسة واحدة يشارك فيها الجميع».

هذه البنود عدّلت كلها بناء على طلب فارس الذي أصرّ على تعديل الفقرة التي تتضمن مسألة المواصفات الموجودة او التي يضعها الوزير، فشطبت هذه العبارة. كما اعترض فارس على مسألة الـ500 ألف خط، مشدداً على ان النص باللغة الانكليزية لا يشكّل ما يشير إلى تمييز لأنه اذا تمت معاملة الجميع سواسية لا يكون تفضيل لأحد على احد.

وختم فارس قائلاً: «لنعط فرصة شهر وننتظر ما قد يحصل». وتمنى ألّا تكون

هناك مواجهة بعد ذلك مع مجلس النواب لأن هناك من يقول إن الأمر يحتاج إلى قانون، لا إلى مرسوم فقط.

■ لماذا لا يعرض تقرير H.S.B.C ولماذا تجري مخالفته؟

من المعلوم ان فارس كان يؤكد في جلسات مجلس الوزراء عدم رضاه عن الخطوات التي اتخذت حتى حزيران 2003 لأن الشركتين اللتين قبضتا تعويضات (مقابل استرداد الرخصة من قبل الدولة) بقيتا تعملان بنسبة أرباح ثابتة، وبشروط أفضل، وزادتا من فرص فوزهما بالتحكيم.

وانتقد ما حدث بالنسبة إلى إنهاء مرحلة التأهيل في المجلس الأعلى للخصخصة، واعتبر أنه بسبب تعديل بعض معايير تأهيل الشركات، وما حدث خلافاً لتوصية مصرف H.S.B.C، لم يستقطب لبنان سوى ثلاث شركات إضافية حسب ما ورد في وسائل الاعلام، لا حسب ما عرض على مجلس الوزراء. وعليه، فإذا لم تنجح المزايدة العمومية سنكون أمام أمر واقع هو التمديد للشركتين العاملتين.

وطلب فارس ان يعرض على مجلس الوزراء ملفّ تأهيل الشركات وتقييم مصرف H.S.B.C للمعايير، وتقييم المجلس الأعلى للخصخصة لما أنجز حتى حينه على مسار الخصخصة.

كما طالب بالتطبيق الفوري للقانون رقم 431، تاريخ 22 تموز 2002، لجهة إنشاء شركة «ليبان تلكوم»، والهيئة المنظمة للاتصالات، محذراً من تاريخ 30

لجنة «الخليوي» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، الأمير طلال ارسلان، فؤاد السنيورة، جان لوي قرداحي، د. كرم كرم، ميشال سماحة، أسعد حردان.

ايلول 2003، موعد انتهاء عقدي الادارة المؤقتة مع شركتي الخليوي، لأنه لم يتم اقتراح قانون كما أوصت شركة H.S.B.C لتأسيس شركتين مغفلتين لتملك او استثمار أو ادارة أو تشغيل الشركتين.

■ فارس يعارض التمديد لعقدي الخليوي

وكان فارس قد عارض التمديد لعقدي الهاتف الخليوي، مؤكداً بتاريخ 23 كانون اول 2003 في جلسة مجلس الوزراء: «اقول لكم منذ الآن، عندما سيأتي طلب

تمديد جديد في المستقبل، فإني متحفظ ومعارض منذ الآن. فما يحصل هو لصالح الشركتين اللتين تبرهنان يومياً أنهما أقوى من كل السلطات، وأن كل ما يجري إنما يجري لصالحهما لتبقيا وتستمرا، أما إذا قررنا فعلاً تحريك هذا القطاع والبتّ فيه، بحيث لا يبقى على ما قال رئيس مجلس النواب «ترلم.. ترلم». عندها، يجب منع الشركتين من دخول المناقصة والمزايدة. هذا القطاع هو الوحيد الذي كان مخصصاً وأممناه مقابل مبالغ ضخمة على اساس إعادة تخصيصه».

■ آلية دفع المستحقات للدولة غير سليمة

وظلّ الرئيس فارس يلاحق هذا الملفّ من كل جوانبه، فأبدى بتاريخ 27 شباط 2004 سلسلة ملاحظات حول عقد تشغيل الخليوي وقال:

«حالياً تتولى الشركتان تحصيل الأموال المستحقة من المستهلكين. تحسم مصاريفها وتحيل الباقي إلى الدولة. هذه الطريقة غير مقبولة لانه من غير المعقول أن تتولى الشركتان هذه المسؤولية. المطلوب توضيح هذه الآلية بحيث يدرسها وزير المال بشكل دقيق مع وزير الاتصالات لتكون مسؤولية الدولة واضحة حيال مستحقاتها وأموالها».

ورأى فارس أن عملية تأخّر الشركات بدفع مستحقاتها للدولة وسريان فائدة 9% عليها هي عملية مرفوضة لأن الدولة تستدين بفائدة تفوق معدلات هذه الفائدة المطروحة. وبشأن كفالة حسن التنفيذ وكفالة التأمين، رأى وجوب تحديد طريقة استعمال الكفالات كي لا يحصل تشابك، مشدّداً على أن كفالة

التأمين يجب أن لا تكون خاضعة لتقلبات، بل أن تكون ثابتة وتحدَّد بنسبة 20 مليون دولار.

■ الغرض هو حماية المال العام

ومن الجدير ذكره في هذا الإطار أن مواقف فارس من ملفّ الخليوي لا تندرج اطلاقاً في خانة المناكفات أو تصفية الحسابات، بل هي تنطلق من غرض واحد وتصبّ في هدف واحد هو «حماية المال العام».

فتفنيده الدقيق لملفّ الخليوي منذ إنشاء هذا القطاع في العام 1994 جعل رئيس الحكومة رفيق الحريري يعترف بأنه وجد في مداخلة فارس تقارباً مع وجهة نظره من هذا الموضوع على صعيد النتائج التي خرج بها نائب رئيس مجلس الوزراء.

لكن ردّاً على اعتراض فارس على تمديد عقدي الشركتين وعدم موافقته على ما حصل، قال الرئيس الحريري: «تستطيع أن تعترض على الذي يحصل اليوم ولكن لا يمكنك الاعتراض على الذي حصل في الماضي لانك جزء منه». فردّ فارس: «يمكنني أن أتحفظ على الماضي لأن ما حصل خلاله كان تخديراً ومماطلات ولم يأت الا بنتائج تصب في مصلحة الشركتين».

وبالعودة إلى جريدة النهار بتاريخ 30 ايلول 2003، نجد التفسير الواضح والجلي لإصرار فارس على حماية المال العام. فقال: «منذ ثلاث سنوات، وتحديداً في 14 حزيران 2001، اتّخذ مجلس الوزراء قراراً بفسخ العقدين مع الشركتين،

وقد سأل الجميع في حينه، وأنا منهم عن أسباب الفسخ. وقد وصلت في استفساراتي إلى حد إحراج المسؤولين لأعرف لماذا حصل ذلك من دون أن أتمكّن من الحصول على أجوبة صريحة. **وبعد إلحاح، أجابني رئيس الحكومة بأنه لا يمكنه المناقشة في موضوع يتعلق بشركتين إحداهما تعود إلى وزير عضو في مجلس الوزراء، والأخرى إلى عضو في عائلته،** مما دفعه إلى فسخ العقدين. والنتيجة ان الشركتين بقيتا في واقع الحال تديران القطاع من دون أية مخاطر، وقد تزيد نسبة أرباحهما نتيجة التحكيم لأن كل ما يثار حول هذا الموضوع في مجلس الوزراء أو مجلس النواب يزيد من مطالباتهما فيما المماطلة لا تزال تتحكم بالملفّ».

وأضاف: «بدلاً من أن ترتفع حصة الدولة إلى 40 في المئة ومن ثم إلى 50 في المئة، ها نحن قد دفعنا التعويضات واستمررنا في التحكيم وسمحنا للشركتين، رغم وجود التحكيم، بالمشاركة في المزايدة والمناقصة، علماً أنه لم يكن جائزاً دفع 180 مليون دولار تعويضات للشركتين نقداً وفيما التحكيم عالق والموجودات قد فرغت. السؤال المطروح اليوم: أين مصلحة الدولة في ما حصل ويحصل؟ ولماذا تم إلغاء العقدين ما دام سيصار إلى التمديد لهما واستمرار ادارتهما للقطاع؟».

كان عصام فارس يعرض ملفّاته مستنداً إلى الوقائع والحقائق وهذا ما جعله يحدد مواقفه الجريئة منزّهة من أي افتراء أو من أي غرض شخصي. لذلك، كان يدأب على أن يوضح أنه في موقفه **المذكور أعلاه لا يقصد انتقاد رئيس الحكومة او وزير الاتصالات،** مؤكداً ان الهدف «لم يكن التهجّم على أي مسؤول وإنما فقط عرض الموضوع بكل دقته للوصول إلى معرفة الحقيقة ومعرفة لماذا الموضوع يصب في مصلحة الشركتين؟ **هل لأنهما أقوى من مجلس الوزراء؟»** (جريدة **النهار** 2003/9/30).

ملفّ النفايات والمطامر الصحية

«أنا كدولة يجب أن أتحمّل مسؤوليتي بشأن تأمين الدفع للبلديات»

عصام فارس، 12 آب 2003

إذا لامس ملفّ النفايات الشبهات «الذهبية» أو أثار توزيع المطامر الاعتبارات «المذهبية»، فإن نائب رئيس مجلس الوزراء، رئيس اللجنة الوزارية عصام فارس جهد، كعادته، في «تحرير» هذا الملفّ من الجدل المستهلك للوقت، والنازف لصدقية الدولة ولحقوق الناس.

قرّر مجلس الوزراء بتاريخ 14 آب 2003 تشكيل لجنة تقنية وكلّف مجلس الإنماء والإعمار بموضوع معالجة ملفّ النفايات والسير باقتراحه بطرح المناقصة العالمية للمعالجة والطمر لعشر سنوات.

وبتاريخ 6 تشرين الثاني 2003، شكّل مجلس الوزراء اللجنة الوزارية برئاسة فارس وكلّفها دراسة تقرير اللجنة التقنية واقتراح مجلس الإنماء والإعمار.

دعا فارس، كعادته، إلى المشاركة في جلسات اللجنة الوزارية المؤسسات والادارات المعنية بالملفّ، فحضر رئيس مجلس الإنماء والإعمار، والمدير العام لوزارة البيئة، والمدير العام للتنظيم المدني، والمدير العام للادارات والمجالس المحلية في وزارة الداخلية.

جاوزت المستتندات التي طلبت لهذا الغرض الـ12 دراسة وتقريراً، بدءاً من تقارير اللجنة التقنية الثلاثية التي شكّلها مجلس الوزراء (قرار رقم 16، تاريخ

14 آب 2003) وتضمّ وزارة الداخلية والبلديات، وزارة البيئة، والمديرية العامة للتنظيم المدني، وذلك لتحديد مواقع المعالجة والطمر الصحي للنفايات الصلبة المنزلية، ووصولاً إلى دراسة عن النفايات في لبنان: الثروة الضائعة، وأخرى عن مصنع الغاز الحيوي، وانتهاءً إلى تقارير وخرائط من بلدية زحلة، بلدية زوق مصبح، بلدية المنصف في جبيل، اتحاد بلديات قضاء جبيل وبلدية الجية، وتقرير مجلس الإنماء والإعمار الصادر بتاريخ 20 تشرين اول 2003. وقد أرفقت بتوصيات اللجنة الوزارية إلى مجلس الوزراء.

يمكن اختصار تقرير اللجنة الوزارية على النحو التالي:

1. إعادة درس المواقع في ضوء الملاحظات والاعتراضات الواردة من البلديات واتحاد البلديات.
2. زيادة عدد مراكز المعالجة (ترحيل + فرز + تسبيخ + مطامر صحية) بالشكل الذي يتحمّل فيه كل قضاء النفايات الصادرة عنه، أي تطبيق شعار «كل قضاء يتحمّل نفاياته».
3. تحديد موقع أو أكثر لمراكز الطمر في المناطق التي تتكوّن طبقاتها السطحية من التربة البيضاء لمنع التسرب إلى الطبقات الجوفية.
   ومن المفيد هنا الإشارة إلى دراسة شركة Ecoling التي أوضحت أن مشكلة النفايات يمكن حلّها في شركات الترابة بشكا وسبلين (محضر اللجنة الوزارية، 11 تشرين الثاني 2003).
4. أما في ما يعود إلى بيروت، فقد ركّزت التوصيات على المحافظة على مراكز الفرز والتسبيخ كما ركّزت على الطلب إلى مجلس الإنماء والإعمار اطلاق مناقصة عالمية وتلزيم محرقة مركزية (Incinerator) خلال عامين من تاريخه.

لجنة «المطامر والنفايات» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: مروان حمادة، جان لوي قرداحي، عاصم قانصوه، فارس بويز، والوزيرين فؤاد السنيورة والياس المر، والخبراء.

صدرت هذه التوصيات بتاريخ 11 تشرين الثاني 2003.

ومهدّت لقرار مجلس الوزراء رقم 12 بتاريخ 8 نيسان 2004 الذي تبنى توصيات اللجنة وهي:

أولاً: توزيع العوادم الصادرة عن العاصمة بيروت على الأقضية المجاورة وإيجاد موقع لمطمر صحي في كل منها وتحديد الكميات التي سيصار إلى توزيعها.

ثانياً: توزيع العوادم الناتجة عن مدينة طرابلس على المطامر المحددة في الأقضية المجاورة وتحديد الكميات التي سيصار إلى توزيعها.

ثالثاً: إيجاد مطمر لمنطقة كسروان.

رابعاً: تعديل «استراتيجية ادارة النفايات الصلبة المنزلية في لبنان» المقترحة من وزارة البيئة في ضوء ملاحظات أعضاء اللجنة الوزارية.

لكن للانتهاء إلى ذلك، بدا رئيس اللجنة عصام فارس متشدّداً في نقاط أربع:

1. لا يحق للجنة التقنية كسر قرار مجلس الوزراء. فالبلديات مسؤولة عن الكنس والجمع، وتلك التي لم تستفد من «**سوكلين**» تقوم بواجباتها (اجتماع اللجنة بتاريخ 26 كانون الثاني 2004).

2. لا يجوز لبلديات أن تستفيد من «**سوكلين**» على حساب بلديات ثانية: فالبلديات مسؤولة عن الكنس والجمع والنقل، والحكومة المركزية مسؤولة عن الطمر.

3. لن يمشي الا قرار مجلس الوزراء «كل قضاء يتحمّل نفاياته».

4. الإلحاح على مجلس الإنماء والإعمار تحديد تواريخ، لاسيما أن الناس لا تثق بادارات الخدمة العامة.

ورغم اصرار رئيس اللجنة على تحرير ملفّ النفايات من التجاذب فقد دارت النقاشات ضمن خطين:

■ الخط المالي

توزّع الخطّ المالي بين اتجاهين:

أ. واقع ان لبيروت في الصندوق البلدي المستقل نحو 60-70 مليار ل.ل ولا يُدفع قرش لصندوق البلديات «فكل المدفوعات تتمّ على الورق».

ب. رفض زيادة أية ضريبة جديدة أو رسم سنوي لملفّ النفايات. بدا عصام فارس حريصاً على صدقية الدولة بعدما كثرت الشبهات على الصندوق البلدي المستقل وعلى الهدر المالي. وهنا طالب بتوجيه إنذار فوري إلى «**سوكلين**» (اجتماع 12 آب 2003) مشدداً على أن الدولة يجب أن «تتحمل مسؤولياتها بشأن تأمين الدفع للبلديات» رافضاً رفضاً قاطعاً أي رسم أو ضريبة سنوية لملفّ النفايات».

وكانت قد عصفت ضجة، لاسيما في الإعلام، عن «فضيحة النفايات حيث ذكر أنه انفق أكثر من 2 مليار ونصف مليار دولار أميركي على ملفّ النفايات طوال عشر سنوات ولم تحلّ المشكلة. وجاء مجلس الوزراء ليطرح مشروع تلزيم جديد لمدة عشر سنوات. ولكن أين رقابة الحكومة على عقود تشغيل مراكز

المعالجة بشروط محددة مقابل مبالغ مالية؟

فواقع الحال أن الشروط لا تحترم وتبقى المبالغ المالية للشركة تدفع. بل أكثر من ذلك: تأتي الدولة لتدفع فوق هذه المبالغ كلفات إضافية لحلّ ما ينتج من عدم احترام الشروط: فقد نصّ عقد انشاء معمل التسبيخ في «**الكورال**» (برج حمود) على أن تضع الدولة بتصرّف المتعهّد قطعة أرض مساحتها 3200 م2 لبناء معمل تخمير المواد العضوية بطاقة استيعابية تساوي 850 طناً يومياً.

لكن تصاميم المعمل لم تأت فعّالة لمعالجة هذه الكمية. فتمّ تخفيض الكمية إلى 300 طن يومياً وبقيت المبالغ كما هي في العقد واضطرت الدولة إلى تخصيص مبالغ اضافية لمعالجة كمية الـ500 طن أو 550 طناً الباقية التي كان يفترض أن تذهب إلى التخمير وهذا ما جرّ الدولة إلى طرح ملفّ المطامر.

■ الخط السياسي

حتى في توزيع المطامر، تندلع النعرات السياسية والمذهبية: فما هو مقبول بيئياً لا يتم التوافق عليه سياسياً. وما هو متوافق عليه سياسياً غير مقبول بيئياً.

على سبيل المثال:

اقترح مجلس الإنماء والإعمار موقعاً في بلدة انصار (جنوب لبنان) وحظي بتوافق نسبي سياسياً، لكنه رفض بيئياً بسبب كونه قريباً من مجرى نهرين شتويين،

ومن الاماكن السكنية. كما اقترح موقع آخر في منطقة جردية في حاصبيا ثم تبيّن أنه فوق مجرى نهري الحاصباني والليطاني. وإذا اقترح مطمر في الشوف كون أرضه هي الأنسب، كان يأتي الجواب «فكروا بغير هذا الموضوع».

■ من التجاذبات إلى جدية البحث عن الافضل والاقل كلفة

باختصار، كان على رئيس اللجنة ان يستوعب كل هذه التجاذبات ويقود النقاش في مسلك علمي وعملي ينتهي إلى نتائج. فكان، بعد كل نقاش داخل الجلسة الواحدة أحياناً، يعمد إلى استخلاص النقاط التي تنقل البحث في اتجاه ايجابي.

كان فارس واضحاً في نهجه. فهو يفتّش داخل مثلث جلي: الأفضل، الأرخص، الأفيَد» (محضر جلسة 12 آب 2003).

في هذا السياق، نشير إلى ما أوردته الصحف بتاريخ 19 آذار 2004 عما دار في جلسة مجلس الوزراء عند تناول البند رقم 2 من جدول الاعمال المتعلّق بتقرير اللجنة الوزارية لتحديد المعالجة والطمر الصحي للنفايات الصلبة والمنزلية. فقد علم أن وزير المالية فؤاد السنيورة (وهو عضو اللجنة ووافق على تقريرها النهائي) تحفّظ أولاً على ما جاء في تقرير اللجنة الا ان رئيس اللجنة نائب رئيس مجلس الوزراء قال: «ليقل لنا سبب تحفظه حتى نصحّح الخطأ إذا وجد»، وعمد إلى

شرح ما حصل شاكراً لمجلس الإنماء والإعمار جهوده وكذلك لاعضاء اللجنة.

وما لبث أن سحب الوزير السنيورة تحفّظه.

لكن تجاذب المصالح أقوى من الإنجذاب إلى النهج العلمي:

وبمراجعة محضر جلسة مجلس الوزراء هذه، تبيّن أن الوزراء الذين اجمعوا على توصية اللجنة «خرجوا» في جلسة مجلس الوزراء عن هذا الإجماع ودارت بينهم لعبة شد حبال جرّت إلى عدم تمكن مجلس الوزراء من اقرار التوصية المرفوعة، وربما عاد ذلك إلى ارتباط هذا الملفّ بمصالح تتعلق بـ «سوكلين» و«بالصندوق البلدي المستقل».

في هذا الاتجاه أيضاً، يمكن التذكير بما جرى بخصوص ملفّ تحديد المراكز التي يجوز فيها القيام باعتراض المخابرات وتسجيلها.

ففي الأساس، جيء بهذه اللجنة لدفن ملفّ الرقابة. لكن اعضاء اللجنة تجاوبوا مع جدية النهج الذي سلكته. أحيلت التوصيات إلى مجلس الوزراء فبرز رأيان: الأول يريد حصر الرقابة في مركز واحد، والآخر يطالب بمراكز عدة. هذا ما أدى إلى عدم رفع الرقابة على المخابرات.

ملفّ الاستملاكات

موضوع الاستملاكات يقدم مثلاً ساطعاً آخر على هذا النهج الذي اعتمده طوال حمله المسؤولية العامة:

وزّع نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس كتاباً على الوزراء تضمّن عدداً من الملاحظات على كتاب وزير المالية فؤاد السنيورة إلى مجلس الوزراء طالباً اصدار سندات خزينة بـ300 مليون دولار للاستملاكات.

جاء في كتاب فارس:

«لا يزال طلب وزير المالية هو لاصدار سندات خزينة لدفع تعويضات الاستملاكات بشكل تدريجي على مدى 24 شهراً وضمن حدود مبلغ 300 مليون د.أ. مع فائدة 6% في حال تم الدفع بعد ستة أشهر (مع ملاحظة أن القيمة الاجمالية البالغة 350 مليون د. أ. تنوي الوزارة تخفيضها 30 مليون د. أ. وذلك بالعدول عن استملاك سبعة عقارات لانشاء أبنية مدرسية في مدينة بيروت).

ملاحظة عامة:

بعد تخفيض 30 مليون، تبقى قيمة الاستملاكات 320 مليون د.أ. وبالتالي، عند إصدار سندات بقيمة 300 مليون، لا نعرف أية استملاكات بقيمة 20 مليون د. أ. لن تدفع.

كما أن وزارة المالية تقترح «.... أن تكون الأولويات في دفع هذه الاستملاكات حسب توافر التمويل (وشروطه) العائد لتنفيذ المشاريع التي ستقوم بها الادارات».

هذا يعني ان المشاريع المدرجة في الجدول بتمويل محلي لن تعطي الأولوية وهو ما تضمنه الكتاب السابق للوزير رقم 477، تاريخ 2003/3/18، الأمر الذي يؤدّي إلى تعطيل تنفيذ المشاريع التي تساهم في الإنماء المتوازن، خاصة في مناطق الشمال والجنوب والبقاع.

أضف إلى ذلك، ان معظم استملاكات مشاريع الإنماء في المناطق لم يصدر بها مراسيم ولا تزال في مرحلة التخمينات الاولية، وبالتالي نرى أن هذه المشاريع تم ادراجها للاستهلاك وليس للاستملاك.

هذا الأمر يجب وضع آلية جدية لتنفيذه وبدون امكانية نقل المبالغ من بند إلى بند في الجدول المقترح، وذلك بعد تعديله والأخذ بملاحظاتنا وبعد اصدار المراسيم المرتبطة بهذه المشاريع.

ملاحظات أخرى:

أولاً: هناك 25.315 مليار ليرة لقصر المؤتمرات في بيروت.

في السابق قيل ان الدولة تملك الارض التي سيقام عليها القصر.

في حال ضرورة استملاك ارض اضافية، يمكن تركها لعقدB.O.T للقصر.

ثانياً: هناك استملاك بقيمة 1.644.775.400 لتنفيذ الحماية البحرية في وسط بيروت.

من المفيد معرفة الموقع والمالك الحالي نظراً لأن الحماية البحرية في وسط بيروت تقع في محيط مرفأ، ومنطقة الردم، والسان جورج.

لجنة «تعديل قانون الاستملاك» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، نجيب ميقاتي، أسعد حردان، غازي العريضي، كريم بقرادوني، عبد الله فرحات.

ثالثاً: هناك العديد من بنود الاستملاك لفضلات عقارات بعضها يبدو لعقارات يمكن استثمارها او تطويرها، وبالتالي لا يمكن اعتبارها فضلات وذلك على اساس القيمة المدرجة للاستملاكات.

فمثلاً:

– فضلة العقار 178 - الجية، بقيمة 492.462.500 ل. ل.

– فضلة العقار 23340 - حارة حريك، بقيمة 000.199.680 ل. ل.

مطلوب توضيح مساحة الفضلات بالمتر المربع.

رابعاً: (البند 86 متسلسل) استملاكات طرق في محافظة بيروت. تمّ إدراج هذا البند بالرغم من أنه لا يوجد مرسوم، والرصيد المستحق غير محدد، أي لا نعرف قيمة الاستملاكات التي ستدفع.

نقترح شطب هذا البند من الجدول إذ لا يمكن الموافقة على بند مفتوح.

الاقتراح:

عدم تمرير هذا المشروع كما هو للأسباب الآنفة الذكر، بالإضافة إلى سبب دستوري جوهري يتعلق بحماية الملكية الفردية التي هي مقدسة بحكم الدستور. فإن حق الدولة بالاستملاك يقابله حق المواطنين بالتعويض ولا يمكن الاخلال بأي منهما حسب الدستور.

لذلك يجب ان يصار إلى دفع جميع التعويضات لأصحاب الحقوق وإذا لم يتوافر المال للجميع، فالأفضلية هي للأقدمية حسب تاريخ استحقاق التعويض، وليس استنسابياً حسب التمويل أو التفضيل».

قرار مجلس الوزراء:

تأجيل البحث بموضوع اصدار سندات خزينة خاصة بالعملات الاجنبية لدفع ديون تعويضات الاستملاك وتكليف وزير المالية تقديم لائحة بالاستملاكات التي ستدفع التعويضات المتوجبة عنها والمشاريع العائدة لها (جلسة مجلس الوزراء 2003/3/6).

ملفّ السوق الحرة

التعامل مع ملفّ «المنطقة الحرة في مطار بيروت الدولي» واضح في تقصّد المماطلة وتضييع حقوق الدولة.

منذ اليوم الأول لتشكيل اللجنة الاستشارية لدراسة هذا الملفّ واقتراح المخارج الملائمة بشأنه، أكّد عصام فارس ثوابته الأساسية الثلاث:

1. احترام القانون ورأي الهيئات الرقابية، إن كان لجهة فترة العقد أو لجهة التحكيم.
2. مصلحة الخزينة.
3. مصداقية الدولة.

لم تعقد اللجنة الوزارية الاستشارية الا اجتماعين.

أما مسار المماطلة فقد امتد:

- من 12 أيار 1999 تاريخ صدور قرار مجلس الوزراء رقم 35 المتضمّن اعتبار العقد الأساسي مع «مجموعة باك» باطلاً، استناداً إلى رأي هيئة التشريع والاستشارات في وزارة العدل والى رأي ديوان المحاسبة.

- إلى 13 حزيران 2002 تاريخ صدور قرار مجلس الوزراء رقم 31 الذي تبنّى

رأي مجلس شورى الدولة رقم 2000/75، تاريخ 8 شباط 2001، ورقم 78/-2001 2002، تاريخ 2 كانون الثاني 2002، بموضوع العقد الموقع بتاريخ 8 آذار 1996 مع «**شركة فينيسيا أفرو آسيا**» و«**آر رنينا الدولية ش.م.م**» (مشروع مشترك) المتعلق بإشغال واستثمار مساحات مخصصة للبيع بالمفرق في مطار بيروت الدولي واعتبار الرأيين المذكورين جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار.

من اللافت أن قرار مجلس الوزراء جاء إثر اجتماع في السراي بتاريخ 12 حزيران 2002، أي قبل يوم واحد فقط، ضمّ الرئيس الحريري والرئيس فارس ووزيري الأشغال العامة والنقل، والمهجرين. وتجدر الإشارة هنا إلى ان نائب رئيس مجلس الوزراء كان يرفض الاجتماعات الخاصة الا انه لم يكن يتأخّر عن ايضاح الحق والحقيقة.

وتجنباً لإغراق القارئ في تفاصيل لعبة المراوحة، نشير باختصار إلى تأرجح هذا الملفّ أكثر من ثلاث سنوات:

- بتاريخ 28 حزيران 2000 عرضت وزارة النقل على مجلس الوزراء وضعيّة السوق الحرّة في مطار بيروت الدولي فقرّر المجلس إحالة الموضوع إلى لجنة وزارية استشارية لدراسته وتقديم الاقتراحات.

- تغيّرت الحكومة قبل انتهاء اللجنة من عملها، علماً أنه بتاريخ 13 تشرين اول 2000 أودع الملفّ هيئة التشريع والاستشارات للاطلاع وبيان الرأي بعد أن تقدمت «**مجموعة باك**» قبل اسبوع (بتاريخ 4 تشرين اول 2000) بعرض حبيّ لتسوية القضية.

لجنة «السوق الحرة في مطار بيروت الدولي» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزيرين: نجيب ميقاتي، مروان حمادة، ورئيس مجلس شورى الدولة د. غالب غانم.

- بتاريخ 13 كانون اول 2000 صدر قرار مجلس الوزراء (رقم 10) بإحالة الملفّ إلى مجلس شورى الدولة لإبداء الرأي بشأن «مسألة التعاقد مع المجموعة ومصيره في ضوء الاتفاق الحبّي معها وفي ضوء اقتراحات وزارة الأشغال العامة والنقل بهذا الشأن وفي ضوء مطالعتَي ديوان المحاسبة وهيئة التشريع والاستشارات.

- بتاريخ 8 شباط 2001 صدر رأي مجلس شورى الدولة الذي قضى بتخفيض مدة الإشغال إلى أربع سنوات والذي رأى أن البند التحكيمي الوارد في العقد هو باطل ويقتضي الغاؤه أو تعديله.

- بعد مرور شهرين على صدور رأي مجلس شورى الدولة، كلّف مجلس الوزراء وزير الأشغال العامة والنقل التفاوض مع «مجموعة باك» وعرض النتائج على مجلس الوزراء.

- طالت المفاوضات إلى أكثر من شهرين ليعود وزير الأشغال العامة إلى مجلس الوزراء حاملاً خيارات مخالفة لرأي مجلس شورى الدولة، فقرّر مجلس الوزراء مجدداً تكليف وزير الأشغال العامة والنقل إعادة التفاوض مع المجموعة لجهة تعديل مدة العقد وجعلها أربع سنوات بدلاً من 15 سنة، والعودة إلى مجلس الوزراء خلال أسبوعين.

- بدلاً من أسبوعين طالت المفاوضات إلى 6 أشهر كاملة قبل عرض النتائج على مجلس الوزراء بتاريخ 20 كانون اول 2001. قرّر مجلس الوزراء إحالة الموضوع إلى مجلس شورى الدولة لابداء الرأي.

- اعتبر مجلس شورى الدولة أن إمكانية تمديد العقد لمدة تفوق أربع سنوات برضى الفريقين لغاية 15 سنة مخالف للقانون.

بعد الاطلاع على رأي مجلس شورى الدولة، قرّر مجلس الوزراء إحالة عرض وزارة الأشغال العامة والنقل لوضعية سوق المبيعات (السوق الحرة) في مطار بيروت الدولي إلى لجنة وزارية استشارية تتألف من نائب رئيس مجلس الوزراء ووزيري الأشغال العامة والنقل، والمهجرين (قرار رقم 26، تاريخ 17 كانون الثاني 2002).

– عقدت اللجنة الوزارية الاستشارية اجتماعين بتاريخ 12 و18 شباط 2002 وخلصت إلى أن الخيارات القانونية المتاحة هي:

1. تعديل العقد لإزالة تعارضه مع القوانين اللبنانية عن طريق اتفاق خطّي يوضح إعادة ترتيب الأمور المالية في العقد بعد تخفيض المدة إلى أربع سنوات. كما يشمل التعديل الغاء البند التحكيمي.
2. قوننة العقد في مجلس النواب.
3. انهاء العقد واعادة طرح مزايدة عمومية مفتوحة.

– من 28 شباط إلى 14 آذار 2002 : تبادل رسائل بين وزارة الأشغال العامة والأمانة العامة لمجلس الوزراء، ونائب رئيس مجلس الوزراء يجيب ويفنّد، حتى عاد وطلب فارس اعادة ادراج الموضوع على جدول اعمال مجلس الوزراء لاتخاذ القرار المناسب بناء على ايضاحات المراجع القانونية.

وكان قرار مجلس الوزراء بإلغاء العقد وإعادة طرح المزايدة.

إشارة: من الذرائع التي واكبت هذه المراوحة والرامية إلى حماية ذلك العقد: بتاريخ 18 نيسان 2002، أي قبل شهرين من قرار مجلس الوزراء (13 حزيران 2002)، ورد من وزارة المؤسسات العامة في ايرلندا كتاب يطلب العمل على إيجاد حل إيجابي لموضوع السوق الحرة في أسرع وقت ممكن نظراً للعلاقات الجيدة التي تربط الحكومتين الايرلندية واللبنانية.

كان جواب عصام فارس حاسماً:

«لا علاقة للجنة وللملفّ بالعلاقات الدبلوماسية بين لبنان وإيرلندا. الموضوع هو تعاقدي قانوني».

ملفّ الضمان الاجتماعي
وإنشاء نظام التقاعد والحماية الاجتماعية

«مهمتنا ليس ارضاء فئة من فئات مثلث أرباب العمل، العمال، الادارة، بل ان نرى المصلحة العامة»

عصام فارس، 14 كانون الثاني 2002

عمّقت اللجنة الوزارية درس هذا الملفّ الذي أخذ يتحول عبئاً على الدولة.

من أبرز الصعوبات المحرجة التي واجهت اللجنة عند بحثها الحماية الاجتماعية يتلخّص في:

- غياب المعلومات الدقيقة عن الوضع المالي في الصناديق.
- تداخل مشكلتي الانفاق، سواء على صعيد خلط الصناديق او على صعيد اموال الضمان.

بعد سنة وتسعة أشهر من تشكيل اللجنة، جاء تقريرها مؤلفاً من بابين:

أولاً: تشخيص الوضع الراهن.

ثانياً: التوصيات والاقتراحات.

من البداية رأى رئيس اللجنة عصام فارس أن مفتاح انتظام مؤسسة الضمان

لجنة «تعديل بعض احكام قانون الضمان الاجتماعي وإنشاء نظام التقاعد والحماية الاجتماعية» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، بشارة مرهج، مروان حمادة، الأمير طلال ارسلان، د. ميشال موسى، فؤاد السعد، نزيه بيضون، علي قانصوه، سمير الجسر.

الاجتماعي هو اعتماد «المكننة».

لجأت اللجنة الوزارية إلى الدراسات الاكتوارية للوصول إلى مقترحات علمية وعملية لدى دراسة مشروع التقاعد والحماية الاجتماعية.

جاء تقرير اللجنة الفنيّة المكلّفة من قبل اللجنة الوزارية من سبع صفحات فولسكاب. وألحقت به جدول مقارنة بين نظام نهاية الخدمة ونظام التقاعد المقترح.

أحيلت التقارير والمستندات إلى الوزراء أعضاء اللجنة لدرسها تمهيداً لصياغة التوصيات النهائية.

■ الترابط بين تحصين الحماية الاجتماعية والاستقرار الاقتصادي

أجمعت اللجنة، في سياق أعمالها، على السعي إلى «الوصول إلى نظام تقاعدي يؤمّن الحماية الاجتماعية للمواطنين، على أن يؤمّن في الوقت نفسه الديمومة والاستمرارية، بناءً على دراسات اكتوارية يضعها خبراء في هذا المجال» (اجتماع اللجنة، 10 آذار 2003).

كان فارس يشدد في اجتماعات اللجنة على الاهداف الاقتصادية لمشروع القانون الذي تدرسه اللجنة الوزارية، لاسيما التخفيف عن كاهل الدولة وأصحاب العمل بما يؤمن الخدمات والتقديمات الضرورية واللازمة للمضمونين، وبما يترك الخيار للمضمون بين تصفية تعويضه أو الخضوع للنظام الجديد تبعاً لسنوات الخدمة، مع التأكيد بأن الفرع سيكون الزامياً لكل المضمونين الجدد والموجودين في العمل منذ أقل من 15 سنة...

ولكي تأتي الدراسة ناضجة، ركّز فارس على ضرورة الأخذ بتجارب الدول الأخرى التي نفّذت هذه التجربة وعلى التعاون مع المنظمات المعنيّة، وعلى ضرورة الوقوف على كل المقترحات التي عرضت من أطراف الانتاج بما يؤمن استمرارية أداء الفرع الجديد ولا يعرّضه لهفوات مالية». (جريدة **اللواء**، 25 شباط 2003).

لجنة «نظام التقاعد والحماية الاجتماعية» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، علي حسن الخليل، أسعد حردان، د. ميشال موسى، فارس بويز، عبد الله فرحات.

■ افادة المواطن وعدم الاضرار بمالية الدولة

في هذا الاتجاه، حرص رئيس اللجنة على ضبط النقاش داخل مثلّث من الاهتمامات:

– تحديد المخاطر التي يمكن ان تترتب على الدولة فكان يدعو بإلحاح إلى «اعداد دراسة عن المخاطر وحدودها» وقال: «نحن حريصون على المشروع وعلى تفادي المخاطر على الدولة». وطالب «وزارة المالية أن تحدّد سبل الحماية».

- شمول الدراسة الاكتوارية حدود الكلفة والمدخول. فكان يكرّر القول خلال الجلسات: «أريد أن أعرف الكلفة، واريد أن أعرف كم تكلّف أية خطوة أخطوها» (محضر جلسة 19 تشرين الثاني 2003).
- الانتهاء إلى حلول صالحة لإطلاق ضمان الشيخوخة على اساس المعادلة التالية: «إفادة الناس ولا ضرر على الدولة». لذلك كان يشدد على مطالبة الخبراء والوزارات والادارات المعنية: «نريد ارقاماً. نريد أن نعرف ما الأعباء على ربّ العمل، وما الفوائد للعامل. هذه أمور أساسية» (المصدر نفسه).

توزّعت أعمال اللجنة في عدة اتجاهات شملت الوزارات المعنية، والضمان الاجتماعي، وخبراء من لبنان ومن فرنسا (التقرير الذي أعده الخبير الفرنسي بيار بيتوتون عن مشروع ضمان الشيخوخة) ومن البنك الدولي (الخبير البرتو مسلم)، كما شملت أصحاب العمل والاتحادات والنقابات العمالية.

نوقش المشروع الذي أعدّته اللجنة الوزارية بمشاركة 11 وزيراً الاعضاء في اللجنة، متطلّعين إلى اخراج المشروع بما يتناسب والظروف الاقتصادية والمالية العامة مع السعي لإبقاء كفالة الدولة للحدّ الأدنى من المعاش التقاعدي، وبالتالي استمرار التقديمات الصحّية بعد سنّ التقاعد لأجراء القطاع الخاص.

بتاريخ 5 آب 2004، أقرّ مجلس الوزراء مشروع القانون الرامي إلى تعديل بعض أحكام الضمان الاجتماعي وإنشاء نظام التقاعد والحماية الاجتماعية كما رفعته اللجنة الوزارية ووفقاً لبعض الملاحظات التي أبديت بشأنه في الجلسة.

ولإعطاء القارئ فكرة عن طريقة صوغ تقارير اللجان الوزارية، نثبت هنا «تقرير اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة مشروع القانون الرامي إلى تعديل بعض احكام قانون الضمان الاجتماعي وإنشاء نظام التقاعد والحماية الاجتماعية» المحال إلى رئاسة مجلس الوزراء.

ملخص ملفّ

الموضوع:

تقرير اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة مشروع القانون الرامي إلى تعديل بعض أحكام قانون الضمان الاجتماعي وإنشاء نظام التقاعد والحماية الاجتماعية.

سبق لمجلس الوزراء أن كلّف، بقراره رقم 44 تاريخ 2003/1/29، لجنة وزارية لإعداد دراسة عن أوضاع الضمان الاجتماعي وتقديم الاقتراحات الكفيلة بتفعيل دوره ودراسة مشروع القانون المتعلق بتعديل بعض أحكام قانون الضمان الاجتماعي وإنشاء نظام التقاعد والحماية الاجتماعية المعدّ من قبل وزارة العمل.

أعدّت اللجنة المذكورة مشروع قانون يرمي إلى تعديل بعض احكام قانون الضمان الاجتماعي وإنشاء نظام التقاعد والحماية الاجتماعية، مع الاسباب الموجبة بصيغته النهائية كما اقرّته في اجتماعها بتاريخ 2004/7/22.

وإن رئيس اللجنة، دولة نائب رئيس مجلس الوزراء، يعرض الموضوع على مجلس الوزراء لاتّخاذ القرار المناسب بشأنه.

وقد تضمّن المشروع النقاط الأساسية التالية:

في العموميات:

1. يعتبر نظام التقاعد والحماية الاجتماعية إلزامياً للمضمونين الذين يدخلون العمل بعد تاريخ وضع هذا النظام موضع التنفيذ، وللمضمونين الذين هم في الخدمة بالتاريخ المذكور اعلاه والمولودين بعد تاريخ 1969/12/31.

2. للمضمونين الآخرين الخيار، خلال سنة، اعتباراً من تاريخ وضع النظام موضع التنفيذ في أن يبقوا خاضعين لنظام تعويض نهاية الخدمة او الانتقال إلى نظام التقاعد.

3. تم التأكيد على شمول النظام لمعاشات دورية في حال التقاعد والعجز والوفاة، اضافة إلى استمرارية الاستفادة من تقديمات ضمان المرض والامومة.

في معاش التقاعد:

1. لاستحقاق معاش التقاعد، ينبغي توافر عناصر ثلاثة متعلقة بالسن وعدد سنوات الاشتراك والحساب الفردي.

2. مع تحديد سن استحقاق معاش التقاعد بين الـ60 و64 أُعطي المجال للتقاعد المبكّر، اعتباراً من سن الـ55 في حال عدم الاهلية للعمل، حدّدت نسبتها بـ50% من قدرة المضمون، كما ترك لمجلس الوزراء الحق بتحديد سن وشروط خاصة لاستفادة بعض الفئات التي تقوم بأعمال خطرة او مضرة صحياً.

3. حفاظاً على حق المضمون وموجب الصندوق في ملاحقة تحصيل الالتزامات المالية المستحقة له، نصّ المشروع بشكل واضح على الحساب الفردي والمبالغ التي يتضمّنها.

4. نظراً لأن المشروع قائم مبدئياً على الرسملة، ترك المجال للمضمون

المستحق للمعاش، ضمن شروط خاصة، استبدال نسبة من مجموع حسابه الفردي ليحصل على قيمة نقدية مقطوعة.

في الحد الأدنى للمعاش:

أكّد المشروع على أن يضمن الصندوق وبكفالة الدولة، ألا يقل المعاش التقاعدي عن حد أدنى تمّ تحديده بنسبة من الحد الأدنى الرسمي للأجور.

في معاش العجز ومعاش الوفاة:

1. حدّد المشروع شروط استحقاق كل من معاش العجز والوفاة، كما حدّد خلفاء المضمون المستحقين للمعاش بعد وفاته والحصص العائدة لهم.
2. حفاظاً على حق المضمون العاجز وحق أصحاب الحق بعد وفاته بعيش كريم، حرص المشروع على أن يخصّص في حسابهم مبلغاً لا يقلّ عن حاصل ضرب متوسط الأجر الشهري المتّخذ أساساً لحساب الاشتراكات بـ 48 ضعفاً.

عند الاقتضاء، يؤخذ الفرق بين المبلغ المقيّد في حساب المضمون والمبلغ المخصص أعلاه من الحساب المشترك المنصوص عليه والمحدّد في المشروع.

في تقديمات المرض والأمومة:

يخضع المشروع اصحاب المعاشات الذين أتمّوا الـ64 من عمرهم، ولاصحاب معاشات العجز وخلفائهم من بعدهم عند الاقتضاء إلى فرع ضمان المرض والأمومة واعطائهم الحق بتقديمات العناية الطبية ونفقات الدفن في حالات المرض المنصوص عليها في الفصل الثاني من الباب الاول من الكتاب الثاني من قانون الضمان الاجتماعي.

في التمويل:

نظراً لأن نجاح تطبيق المشروع يتوقف بشكل أساسي على توقيع مصادر التمويل وانتظامه، لذلك كان لا بد من اتباع الخطوات التالية من أجل تحقيق التضامن المهني والاجتماعي:

1. توزيع الاشتراكات على عاتق اصحاب العمل والمضمونين والمتقاعدين وتحديد سقف للاشتراكات العائدة للحساب الفردي.

تعيين نسب الاشتراكات وطريقة توزيعها في نص القانون، على أن يعاد النظر فيها عند الاقتضاء بموجب مراسيم.

تحميل الأجراء الاجانب غير المستفيدين من تقديمات الصندوق نسبة مئوية من أجورهم لدعم الحد الادنى للمعاشات.

2. أكّد المشروع على استمرارية تطبيق باقي احكام قانون الضمان الاجتماعي المختصة بالتمويل، والمتعلقة بزيادات التأخير (م/79) وعقوبات حجز المحسوم من أجر المضمون (م/80).

من أجل الإبقاء على التزام صاحب العمل بتسديد الإشتراكات الكفيلة بتأمين السيولة لنظام المعاشات، فرض المشروع عليه نسبة إضافية على مجموع الاشتراكات المستحقة.

في الحساب المشترك:

1. من أجل دعم واستكمال الحد الأدنى للمعاشات واستمرار دفعها بعد تخطي المضمون الحد الاقصى للعمر المرتجى المقدر اكتوارياً، تمّ إنشاء حساب مشترك من شأنه أن يخففّ من مسؤولية النظام في كفالة تأمين الحد الأدنى لهذه المعاشات.

   وتمّ تأكيد رعاية الدولة بمساهمتها السنوية المالية في تغذية الحساب المشترك، كما تمّ تدعيم كلفة الحد الأدنى للمعاش بفرض نسبة الاشتراكات حددت بـ 0,25 بالمائة من الأجور.

2. يتضمن الحساب المشترك إضافة إلى أرصدة الحسابات الفردية والمعاشات الباقية دون وجود أي مستحق لها، والاشتراك المخصص لدعم الحد الأدنى لمعاش التقاعد، كما يتضمن الاشتراكات المترتبة على أجور الأجراء الاجانب، والنسبة المقتطعة من عائدات استثمار الأموال المدخرة ورصيد زيادات التأخير والفوائد والغرامات التي تترتب عند عدم التقيد بأحكام القانون، ومساهمة الدولة المالية السنوية وعائدات الرسوم المخصصة التي تفرض بموجب مراسيم تتخذ في مجلس الوزراء، والمخصصة جميعها لدعم معاش التقاعد ويتضمن الاشتراكات المخصصة لمعاشات العجز والوفاة.

في إعادة النظر الدورية لنسب تحويل المعاشات:

تمّ النص في القانون على فحص الوضع المالي للنظام اكتوارياً مرة كل ثلاث سنوات على الاكثر، وعلى اعادة النظر في معاملات تحويل المعاشات، عند الاقتضاء وذلك بموجب مراسيم.

في الاحكام الانتقالية:

1. عند انتساب المضمون هذا إلى النظام تعتبر تعويضاته عن الفترة السابقة للانتساب مستحقة، وتقسّط مبالغ التسوية المفروضة على أصحاب العمل لمدة لا تتجاوز خمسة عشر عاماً معفاة من الفوائد وزيادات التأخير.
2. تمّ النص على مرور الزمن على معاشات التقاعد والعجز والوفاة غير المقبوضة وحدّد بسنتين اعتباراً من تاريخ استحقاقها.
3. تمّ النص على تحديد وتعديل أحكام مرور الزمن على معاشات التقاعد والعجز والوفاة، وعلى تقديمات المرض والامومة والتقديمات العائلية والتعليمية المقبوضة دون وجه حق، وحددت بخمس سنوات تسري من تاريخ قبضها مع مراعاة احكام المادة 81 من قانون الضمان الاجتماعي.
4. مع الاحتفاظ بالنصوص القانونية المرعية الإجراء في ما يتعلق بالنزاعات الطبية والتقنية والقانونية، تم النصّ على ان ينظر في النزاعات ذات الطابع الاداري والمالي «لجنة للمراجعة الحبّية» (Commission de recours amiable) تحدد طريقة تأليفها وصلاحياتها بمرسوم، ويطعن بقرارتها عند الاقتضاء أمام محاكم العمل المختصّة.

في توظيف اموال الصندوق:

للمحافظة على القيمة الحقيقة لاموال الصندوق تجاه التضخّم، والحصول على الفوائد الرائجة في الاسواق المالية، والاحتفاظ بالسيولة اللازمة لمواجهة الالتزامات المرتفعة، نصّ المشروع على أن توظّف أموال الصندوق لآجال قصيرة ومتوسطة وطويلة، بواسطة لجنة مالية خاصة من الخبراء تعمل باشراف مجلس ادارة الصندوق الذى يتحمل وحده سياسة التوظيفات. كما تمّ تحديد وجهات توظيف الأموال.

بتاريخ 2004/7/29 أحالت وزارة العمل مشروع قانون يرمي إلى تعديل بعض احكام قانون الضمان الاجتماعي وانشاء نظام التقاعد والحماية الاجتماعية مع مرسوم إحالته إلى مجلس النواب وأسبابه الموجبة.

ملفّ مجلس الإنماء والإعمار

«هدفنا ان يكون مجلس الإنماء والإعمار مؤسسة»

عصام فارس، 12 آب 2003

كان مجلس الوزراء قد ألّف لجنة وزارية لدراسة مشاريع المراسيم التنظيمية المتعلقة بمجلس الإنماء والإعمار (قرار رقم 31، تاريخ 7 تشرين الثاني 2002) برئاسة الرئيس رفيق الحريري وعضوية الوزراء فؤاد السنيورة، نجيب ميقاتي، فؤاد السعد، سمير الجسر، جان لوي قرداحي.

بتاريخ 31 تموز 2003 قرّر مجلس الوزراء تشكيل لجنة وزارية جديدة برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس لدراسة الملفّ نفسه.

أكدّ فارس منذ الجلسة الأولى للجنة ان الغاية من دراسة ثلاثة مشاريع مراسيم تتعلق بمجلس الإنماء والإعمار (لجهة الهيكلية التنظيمية، نظام العاملين، تحديد مخصصات وتعويضات رئيس وأعضاء مجلس الادارة) هي ترسيخ البنية المؤسسية لهذا المجلس.

سعى خلال رئاسته اجتماعات اللجنة إلى ضبط النقاش في قنوات الموضوع لتجنب إضاعة الوقت، او اختلاق مشاكل جانبية، فشدّد على دعوة الاعضاء إلى البقاء في موضوع مجلس الإنماء والإعمار «هناك اقتراحات مراسيم وردت من المجلس ناقشناها، وهناك اقتراحات لندرسها ولنحدد أين المصلحة العامة. ليس لدينا أية غرضية في ما هو مقترح عليكم. إذا وجدتموه جيداً كان به والا ارفضوه».

لجنة «نظام هيكلية مجلس الإنماء والإعمار» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، فؤاد السنيورة، علي حسن الخليل، جان لوي قرداحي.

ثم انتقل إلى وضع اللجنة الوزارية عند مسؤولياتها قائلاً: «نحن نتعاون. وإذا جئتم بقرار مسبق لتعطيل اللجنة فهذا لا يجوز، والا فإنني أرفض مثل هذه اللجنة» (محضر جلسة 12 آب 2003).

وبغرض تنزيه هذا الملفّ من لعبة شد الحبال بين قوى النفوذ التي «تتقاسم» هذا المجلس، أكّد فارس للجميع: «نحن هنا كي نرد السلطة لمجلس الوزراء حسب القانون».

بتاريخ 1 ايلول 2003 أقرّت اللجنة الوزارية تقريرها. وأحال رئيس اللجنة التقرير في اليوم التالي إلى رئاسة مجلس الوزراء.

بتاريخ 4 ايلول 2003 وافق مجلس الوزراء (قرار رقم 36) على ثلاثة مشاريع مراسيم عائدة لمجلس الإنماء والإعمار (المذكورة اعلاه).

وبتاريخ 10 ايلول 2003 وافق مجلس الوزراء على مشروعي مرسومين عائدين لمجلس الإنماء والإعمار يتعلّقان بالهيكلية التنظيمية وبنظام العاملين لديه (قرار رقم 2).

هنا، لا بدّ من ان نلمح إلى بروز محاولات لتعطيل عمل اللجنة بغية منعها من أن تتقصد «خربطة» تركيبة كانت تتقاسم بعض المصالح. لكن اللجنة عملت إنطلاقاً من تقديرها لأهمية هذا المجلس ولدوره الحيوي في مجالي الإنماء والإعمار، فبنت توجّهاتها على ركيزتين:

1. تنظيم المجلس بعيداً من الاعتبارات الطائفية ومن المحسوبيات.
2. اعتبار المجلس من حيث هو مؤسسة لها أهميتها، والمجلس من حيث هو ادارة لها أهميتها، وتوثيق الترابط داخل هذه الهيكلية باتّجاه تفعيل عمل المجلس ككل.

■ نهج فارس في دراسة الملفّات: خطة مجلس الإنماء والإعمار

قد يكون من حقّ القارئ أن يتبيّن بشكل ادقّ نهج نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس في دراسة ملفّاته، فنقف معه عند مناقشة مجلس الوزراء خطة

مجلس الإنماء والإعمار للسنوات 2004 - 2005 و 2006 والتي شارك في شرحها على شاشة كبيرة وضعت في القاعة رئيس هيئة مكتب المجلس وأعضائه.

استهل فارس النقاش بعرض ملاحظاته التي وزع نسخاً عنها على الوزراء.

نقتطف مما ورد في المذكرة بعض ما يتعلّق بالحرص على مبدأ الإنماء المتوزان.

«لقد بذل مجلس الإنماء والإعمار جهداً واضحاً لتقديم برنامج انمائي يغطي جميع المحافظات حسب أولويات تراعي مبدأ الإنماء المتوازن في الشكل.

لكي يتم الإنماء المتوازن لا بد من مراعاة الامور التالية:

أولاً: اقتصر برنامج العام 2004 على مشاريع قيمتها مليار دولار تأمّن لها تمويل خارجي بموجب اتفاقات مبرمة بقيمة 770 مليون دولار والباقي تمويل محلي. هذا يعني أن الاولويات للعام 2004 قرّرتها سلفاً اتفاقيات التمويل لا الأولويات التي من المفترض أن يقرّها مجلس الوزراء انطلاقاً من الحاجات الملحة للمناطق تطبيقاً لمبدأ الإنماء المتوازن.

يقتضي إذاً تصحيح هذا الأمر في السنتين التاليتين 2005 و2006 لجلب قروض وفق خطة تمويل للمشاريع المدرجة في البرنامج والملحقة به، مما يستوجب موافقة مجلس الوزراء المبدئية لهاتين السنتين ليصار إلى جلب القروض وفق برنامج محدد.

ثانياً: ان قيمة المشاريع للسنوات الثلاث هي في حدود 2,700 مليار دولار ومجلس الإنماء والإعمار يعتبر أن التمويل المحلي سيكون فقط 20%، أي 560 مليون دولار تقريباً (وهذه نسبة ممتازة إذا تحققت

ولو أنه من الأنسب اعتبار 30% على الاقل تمويلاً محلياً).

من المهم التوضيح هنا أن المشاريع الملحة في المناطق (المحرومة) يجب أن تنفذ حتى ولو كان التمويل المحلي يصل إلى 100% طالما أن هذه المشاريع من ضمن البرنامج. ولو نظرنا إلى قيمة المشاريع في هذه المناطق لوجدنا أنها لا تشكّل نسبة كبيرة من القيمة الاجمالية.

ثالثاً: يتبين من تقرير مجلس الإنماء والإعمار ان معدّل القدرة الاستيعابية للمجلس تراوحت في السنوات السابقة ما بين 400 إلى 500 مليون دولار.

وبما أن التقرير لم يتضمّن فصلاً خاصاً بالمشاريع قيد التنفيذ، يمكن الاستنتاج أن الارقام تتخطّى القدرة الاستيعابية للمجلس، وبالتالي يجب دراسة وبرمجة تنفيذ المشاريع (الكبرى خاصة) بشكل لا يؤدي إلى سوء تنفيذ أو إلى مطالبات من المقاولين.

رابعاً: حتى لو قمنا بتنفيذ ما أمكن من هذا البرنامج، ولكي يكون لهذه المشاريع تأثير ملموس على النمو الاقتصادي، ونظراً إلى ان مصادر التمويل قد تضع شروطاً خاصة لناحية المصنعين او المقاولين، لا بد من الحرص على تطبيق بعض الشروط التي تفرض، على سبيل المثال، أن تكون نسبة تعاقد من الباطون مع مقاولين محليين واستعمال المنتوجات الوطنية 30% على الاقل من قيمة العقود، وإعطاء فرصة للمكاتب الهندسية والشركات والمقاولين من ذوي الاحجام الصغيرة والمتوسطة، خاصة في المشاريع التي لا تحتاج إلى شركات كبرى، مثل المدارس وشبكات المياه وغيرها من

الامور التي تضمن دخول نسبة عالية من هذه المبالغ في الدورة الاقتصادية المحلية.

خامساً: أن يعاد النظر ببعض القطاعات بموجب خطة رئيسة (Master Plan) لكل قطاع. فالبرنامج، مثلاً، وبالرغم من الدراسات، يعتبر أن لا حاجة لتطوير مطار القليعات حتى في الرؤية المستقبلية لما بعد 2006.

إلا انه عند تنفيذ «سكة حديد طرابلس- طرطوس» وتوسعة «مرفأ طرابلس» يصبح من الطبيعي ان يصار إلى تطوير هذا المطار بالشكل الذي يعطي فرصة حقيقية لخلق مركز استيراد وتصدير بين لبنان وسوريا مع الخارج من خلال ربط هذه المشاريع الثلاثة.

«لذلك كله، نقترح الموافقة على لائحة المشاريع للعام 2004 والموافقة المبدئية على مشاريع العامين 2005 و2006 ليصار إلى مراجعتها دورياً وربطها بخطة تمويل تضمن التنفيذ حسب الاولويات التي يقرّها مجلس الوزراء».

ملفّ قانون تسهيل اندماج المصارف

«نحن مع تحصين عملية الاندماج من الاعتبارات السياسية والاستنسابية، ومع صون استقلالية المصرف المركزي ولكن لسنا مع تقديم هدايا لمرتكبي المخالفات»

عصام فارس، 6 شباط 2003

أكّد نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس تأييده لتمديد «قانون تسهيل اندماج المصارف» فمن شأنه تقوية القطاع المصرفي في لبنان وتحسين قدراته التنافسية وتعزيز الثقة الداخلية والخارجية به.

كما نوّه بأداء حاكم مصرف لبنان ومجلس المصرف المركزي وهيئة الرقابة على المصارف، مشدداً على استقلالية المصرف المالية التي يرعاها قانون النقد والتسليف.

إلا أنه من الضروري الافادة من تجربة السنوات العشر الماضية في تطبيق قانون تسهيل اندماج المصارف ومعالجة بعض الثغرات التي تقضي المصلحة العامة بعدم التوسع في تفصيلها وبإبقاء الموضوع في إطاره التقني الصرف.

وأوضح فارس ملاحظاته المتعلّقة بتعديل المادة السادسة من هذا القانون سواء لجهة ملاحقة رئيس وأعضاء مجلس ادارة المصرف المندمج (ولو شطب)، وذلك في حال وجود مخالفات للقوانين النافذة، أو لجهة وضع آلية ومعايير لحجم القروض التي يمنحها مصرف لبنان للمصرف الدامج. وطالب أن تُعرض الآلية والمعايير على مجلس الوزراء مرة واحدة.

وإصرار فارس على التعديل يعود إلى وجود مسؤولين في بعض المصارف ثبت تحملهم مسؤوليات معينة في الاطار المالي والنقدي ولم يلاحقوا، «فالنيابة العامة لم تتحرك بداعي ان المصرف لم يفلّس، كما ان المصرف المركزي لم يتحرّك بداعي ان الملفّ قد اقفل».

ومعلوم أن حاكم المصرف المركزي حدّد أنه كان يريد أن يلملم الموضوع المصرفي والمالي وتجنب الانعكاسات، أما الموضوع القانوني فهو ليس عنده. وفي المقابل، أوضح المدعي العام أنه لا يملك حق الملاحقة لأن قرار الحل بني على أساس قانوني.

يعلّق عصام فارس: «**الاثنان معهما حق. لكن أين مال الدولة؟**».

وأوردت صحيفة «**النهار**» بتاريخ 10 حزيران 2003 ملاحظات لنائب ر ئيس مجلس الوزراء تتعلق بوضع آلية محددة ومعايير واضحة عامة وموحدة لحجم القروض التي يمنحها المصرف المركزي للمصرف الدامج معتبراً ان من شأن إقرار هذا التشريع ووضعه في «النص» (القانوني) تحصين عملية الدمج من التدخلات السياسية أولاً، ومن الاستنسابية ثانياً، علماً ان هذه الملاحظات لا تتعارض واستقلالية المصرف المركزي المالية وخصوصاً أن القانون استثنائي وموقّت.

وفي هذه الحال تبقى صلاحيات مصرف لبنان، بحسب فارس، محصّنه قانوناً. بل أكثر من ذلك، فهو يشدد على تثبيت مبدأ عدم التدخل فيها ويشيد دوماً بأدائه الذي «أثبت نجاعته في القطاع المصرفي مع التشديد على احترام استقلاليته وفقاً لقانون النقد والتسليف».

ملفّ الاملاك البحرية

عقدت اللجنة الوزارية 8 اجتماعات بين 19 شباط 2002 و11 كانون اول 2002 ورفعت توصياتها بتاريخ 18 كانون اول 2002.

بتاريخ 20 كانون الثاني 2003 أرسل الوزير طبارة ملاحظات إلى رئيس اللجنة والى الامانة العامة لمجلس الوزراء، وكانت وردت ملاحظات من الوزير جورج افرام إلى الوزير طبارة بتاريخ 7 آذار 2003 ومن الوزير جان لوي قرداحي بتاريخ 23 كانون اول 2002.

بتاريخ 20 شباط 2003 قرّر مجلس الوزراء (قرار رقم 26) تأجيل البحث في توصيات اللجنة الوزارية وكلف الوزير طبارة اعادة الصياغة في ضوء الملاحظات الواردة من الوزراء.

المشروع، كما ورد من اللجنة، يتألف من 17 مادة، يشرح التعديات القابلة للمعالجة واجراءات المعالجة وشروطها والسماح بالإشغال الموقت والرسوم والغرامات لمعالجة أوضاع الشاغلين، وإلغاء التسويات المخالفة للقانون، اضافة إلى مسؤولية المخالفات وحقوق الغير.

ويتضمن الاسباب الموجبة ومنها أن هذه الاملاك معدّة لانتفاع جميع المواطنين انتفاعاً مشتركاً ومجانياً، ولا بد من الخروج من الواقع المخالف للقوانين.

وينطلق المشروع في مادته الاولى من أنه «يتوجب على شاغل أي مساحة من الاملاك العامة البحرية أو قعر المياه الاقليمية او جوفها او سطحها بدون ترخيص قانوني إخلاؤها، وعلى الادارة ان تضع يدها على هذه المساحة ما لم تتم معالجة التعدي وفقاً لاحكام هذا القانون».

لجنة «مشروع قانون تسوية المخالفات على الاملاك البحرية» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، د. ميشال موسى، نجيب ميقاتي، مروان حمادة، نزيه بيضون، د. كرم كرم، جان لوي قرداحي، فؤاد السنيورة.

بعد استقالة الحكومة وتشكيل حكومة جديدة، قرّر مجلس الوزراء بتاريخ 17 حزيران 2003 الصيغة التي وضعها الوزير طبارة وليس صيغة اللجنة الوزارية.

بتاريخ 3 شباط 2005 أحال رئيس اللجنة عصام فارس إلى رئيس الحكومة كتاباً يوضح فيه ان اللجنة تلقت شكاوى عديدة من شاغلي الاملاك البحرية في الشمال خاصة، تبيَّن ان البدلات المفروضة على منطقة الشمال مرتفعة جدا مقارنة ببقية المناطق الساحلية مما يرهق اصحاب المشاريع في هذه المنطقة. لذلك تم التوافق على ان يقوم وزير المالية والاشغال العامة بإعداد مشروع مرسوم لتعديل المرسوم رقم 2522 تاريخ 15 تموز 1992 المتعلق بالبدلات السنوية المترتبة على الترخيص بالاشغال الموقت للأملاك العمومية البحرية.

في مراجعة الملفّ المتعلّق بهذه اللجنة، ثمة مستندات عديدة واردة من نقابة اصحاب المجمعات البحرية للسياحة في لبنان، واستشارة من المحامي ادوار جورج كرم بتكليف من نقابة اصحاب المجمعات البحرية السياحية في لبنان، ودراسة بعنوان «أوجه تكليف المسابح والمنشآت السياحية البحرية» لمروان اسكندر، ودراسة قانونية من المحامي انطوان بارود وهي عبارة عن استشارة قانونية من قبل اصحاب المجمعات البحرية السياحية في لبنان، وكذلك كتاب من نقابة المؤسسات السياحية البحرية في لبنان.

وفي كل حال، من اللافت ان اللجنة الوزارية احالت التوصيات بتاريخ 18 كانون اول 2002 ولم يدرج على جدول الاعمال الا في جلسة 20 شباط 2003، أي بعد شهرين، مع العلم ان ملاحظات الوزير طبارة وهو عضو في اللجنة، وردت بتاريخ 20 كانون الثاني 2003، أي بعد شهر من احالة التوصية وقبل شهر من قرار مجلس الوزراء تكليف الوزير اعادة الصياغة.

■ جدول يفصّل اجتماعات هذه اللجنة ومراحل عملها:

الاملاك البحرية	القرار	التاريخ	اجتماعات وقرارات اللجنة	ملاحظات
اللجنة الوزارية المكلّفة تسوية المخالفات الواقعة على الاملاك العمومية البحرية	**17**	2002/2/14	**الاجتماعات:** 2001/2/19 2002/2/26 2002/3/6 2002/3/25 2002/4/2 2002/4/5 2002/5/22 2002/12/11 **المستندات التي تم اعدادها:** تم رفع المشروع بصيغته النهائية في 2002/12/18	
	26	2003/2/20	بموجب القرار رقم 26 بتاريخ 2003/2/20 قرر مجلس الوزراء تأجيل البحث في مشروع القانون وتكليف الوزير طبارة اعادة صياغة المشروع على ضوء ملاحظات الوزراء واعادة عرضه على اللجنة الوزارية لاعتماده	وردتنـــا ملاحظات الوزيــر طبـارة على المشـروع مرفــقـة بملاحـظات الوزيــر قرداحـــي والـوزيـر افرام والعميد سالم بو ضاهر في 28 آذار 2003.

الاملاك البحرية	القرار	التاريخ	اجتماعات وقرارات اللجنة	ملاحظات
			ورفعه إلى مجلس الوزراء. رفع رئيس اللجنة تقريره وبناء عليه وافق مجلس الوزراء، بقراره رقم 55، تاريخ 2003/6/17، على عرض المشروع الذي يعدّه الوزير طبارة بصيغته النهائية مباشرة على مجلس الوزراء وليس على اللجنة التي انهت اعمالها.	وزّع ملف هذه الملاحظات على الوزراء بتاريخ 29 آذار 2003.

إشارة:

بتاريخ 26 كانون الثاني 2005 وزع النائب محمد قباني، رئيس لجنة الأشغال العامة والنقل والطاقة والمياه النيابية، ايضاحاً في مجلس النواب فحواه ان «التأخير في اقرار اقتراح القانون ليس من مسؤولية لجنة الأشغال العامة والنقل» بل لأن اللجنة النيابية لم تتسلم من مجلس الإنماء والإعمار المخطط التوجيهي للشاطئ اللبناني الذي طلبته اللجنة النيابية بعدما وجدت أن «المخطط التوجيهي لاستعمالات الاراضي في الجمهورية اللبنانية الذي أعدّه مجلس الإنماء والإعمار سابقاً لم يشمل سوى قسم من الشاطئ»، وبعدما تبيّن أن «لجنة الادارات الرسمية بقيادة وزارة السياحة لم تتقدم في دراسة مخطط الشاطئ».

الدولة في لبنان
يبنيها مسؤولون استثنائيون

«إذا لم يتغير النهج فإن الهاوية تنتظرنا»

عصام فارس، 11 كانون الثاني 2003.

سمات أربع طبعت رئاسة عصام فارس للجان الوزارية:

الأولى: تركيبة اللجان الوزارية اعتمدت قاعدة شبه ثابتة عكست مشاركة وزراء أتوا وكأنهم «أعمدة» اللجان التي تناولت ملفّات أساسية، فكانت اللجنة تتشكّل في الأعم الأغلب من وزراء يميلون إلى رئيس الجمهورية (الياس المر، كريم بقرادوني، جان لوي قرداحي)، أو إلى رئيس مجلس النواب (علي حسن خليل، د. محمد عبد الحميد بيضون، ميشال موسى) أو إلى رئيس مجلس الوزراء (بهيج طبارة، فؤاد السنيورة، وباسل فليحان أو سمير الجسر) أو إلى النائب وليد جنبلاط (مروان حمادة، غازي العريضي، وائل أبو فاعور أو فؤاد السعد)، فغالباً ما تكرّرت هذه الأسماء، أو بعضها، في مختلف اللجان. لكن كان عصام فارس «يلحّ»، في المقابل، على دخول اللجنة وزراء من أهل الاختصاص وذلك بهدف توسيع سبل المقترحات العلمية والعملية الجامعة التي تسهل التوافق والإجماع.

الثانية: الهدف من اللجان الوزارية هو الوصول إلى المعالجات، رافضاً أي تأجيل او مماطلة: ففي العام 2003 وحده، وجدنا أن من أصل خمسين لجنة وزارية، أربعين لجنة أنجزت أعمالها كاملة.

الثالثة: ادارة الجلسات نجحت في وضع الأهواء خارج باب الإجتماعات ومكّنت اللجان من أن ترسي نموذجاً للنهج العلمي والعملي في دراسة الموضوعات واقتراح الحلول، فارتسمت قدوة لجلسات مجلس الوزراء بعدما أتت جلسات اللجان الوزارية وكأنها «مجالس وزارية مصغّرة».

الرابعة: مهمة رئيس اللجنة الوزارية لم تقف عند انتهاء اللجنة من اعمالها، بل ظلّ يحرص على حضّ مجلس الوزراء على احترام توصيات اللجنة التي أقرّها.

هكذا، يتبيّن ان عصام فارس سعى إلى العبور بالحكم من نمط ادارة الواقع وتصريف الاعمال إلى **اعتماد البرمجة تخطيطاً وإنجازاً.**

يعكس هذا السعي مدى إيمانه بدور الداخل في بناء الدولة: فلن يأتي أحد من الخارج كي يبني لبنان محل اللبنانيين أو قبلهم. ولا يجوز أن «يستسلم» الداخل لعواصف الصراعات الاقليمية والدولية.

ولهذا، لا نجد في تراث عصام فارس الممتد إلى ثلاثة عقود، لفظة «المؤامرة». ففي يقينه ان ارادة الداخل الجامعة تشكّل عاملاً حاسماً في الانقاذ: أي تآمر الخارج لا يسوّغ أن نرتكب بأيدينا ما ينزف البلد ويدمره، أو أن «نتلطّى» به لتغطية تقصيرنا عن النهوض بالوطن.

واذا لا ينفي المؤثرات الخارجية في أوضاعنا الداخلية، فهو يشدد على بناء نموذج الدولة الحاضنة للجميع، وعلى عقد «خلوات» اقتصادية وإدارية وإنمائية لمجلس الوزراء بهدف تحصين المنعة الداخلية في وجه التقلّبات الاقليمية والتحوّلات الدولية قبل ان يتفاقم تعمق الأزمات وتوسّعها كتيّار جارف في الشرق الاوسط.

لقد كشف نهجه في رئاسة اللجان الوزارية على الاخصّ، وفي اجتماعات مجلس الوزراء، وفي مشاركاته في مجلس النواب، ان الطريق إلى البناء النوعي للدولة هو: تطبيق القانون، واعتماد العلم في تحديد الخيارات واتخاذ القرارات، والتزام برنامج تنموي شامل ومتوازن: **أي بالقانون وبالعلم وبالتنمية نصون الوحدة الوطنية، والسيادة، والديمقراطية، ونوطّد الاستقرار والتعافي.**

ولدرء الانحدار من التوافق إلى السجال والانقسام، ومن التوازن الطائفي إلى المحاصصة، شدد على «الترابط» بين ما هو وطني وأمني واقتصادي واجتماعي وتربوي وثقافي وعمراني.

من هنا إلحاحه على الاقلاع عن الخطاب الطائفي، وعلى الانكباب على العمل الإنمائي. وعلى الكف عن الإنشغال بما لا يجدي، وعلى إنجاز ما ييسر للمواطن العدل والحريّة، والعمل والدواء، والأمن وكفاف العيش والاعتزاز بالانتماء لوطن.

ولتحقيق ذلك، يحتاج لبنان مسؤولين يعرفون كيف يجسّدون روح العيش اللبناني في نهج حكم، ويعرفون كيف يوجّهون إلى ان يصوغ اللبنانيون دورهم في المنطقة وفي العالم.

■ كأن قدر عصام فارس أن يحمل رهان الدولة في زمن اللادولة

لئن رُدّ غياب نموذج الدولة عندنا إلى أسباب خارجية، أو إلى عوامل داخلية، فمن الثابت أن العقلية المؤسسيّة تترسخ حين ينكفئ معظم السياسيين عن التعامل مع المؤسسات وكأنها مجرد «زخرف»، وإلا:

لماذا يظهر أداء المؤسسة التشريعية والمؤسسة التنفيذية كأداة في أيدي النافذين؟

لماذا لم يُتَح لِلّجان الوزاريّة وضع المعالجات العلمية والجذرية للملفات «الدسمة» ولملفات الاصلاح الاداري؟

أين المجلس الدستوري، ولماذا الحد من صلاحياته؟

أين المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولماذا استمرار غيابه منذ عشر سنوات؟

أين «السلطة» القضائية؟

أين أجهزة الرقابة الادارية؟

لماذا الادارات الرسمية شاغرة؟

لماذا نصوغ لكل دورة انتخابيّة نيابيّة قانوناً جديداً؟ ولماذا توقيت هذا الإجراء قُبَيْلَ انتهاء الولاية النيابيّة؟

أين الاستنفار التنموي في المدن والمناطق؟

أين كان اقتصادنا وأين صار؟

أين كان الحسّ الوطني وكيف آل؟

أين كان المستوى التعليمي والثقافي؟ ولماذا تراجع؟

قبل سنوات عشر، نبّه الرئيس عصام فارس إلى أن «الهاوية تنتظرنا» إنْ لم يتغير النهج:

فانقسام البلد إلى موالاة ومعارضة تقرآن في «كتاب» واحد هو «الكذبة الكبيرة» (9 أيار 2005)، ولا يمتّ بصلة إلى الديمقراطية. بل تتحقق الديمقراطية بالعبور إلى مشاركة الجميع في بناء الدولة.

ادارة التقاتل في السلطة وعلى السلطة لا تبني العيش اللبناني الواحد.

والتراضي على مخالفة الدستور والقوانين لا يعطي شرعية للمخالفة.

لبنان لا يدار بالنصوص الدستورية والقانونية وحدها. ولا يُحكم على حساب هذه النصوص.

لقد بيَّن عصام فارس أهميّة التوافق من داخل الأطر الدستورية والقانونية.

ولهذا يحتاج بناء الدولة مسؤولين يتخرّجون من الوطن وليس من النَّعرة أو من الغرضية الظرفية.

بناء الدولة عندنا يستلزم توطيد الاستقرار الوطني والأمني والتعافي الاقتصادي والاجتماعي وهذا يعني انه لا انفكاك بين الاستقرار الداخلي ودور لبنان.

فالأوْلى من التباري بالمناكفات هو بلورة دور لبنان الذي يجعل منه حاجة وضرورة في القرن الحادي والعشرين.

والأوْلى من الغرق في مستنقع النزف والفوضى هو استباق الوقت لإطلاق النهوض.

أعطى الرئيس عصام فارس واللجان الوزارية نموذجاً يمكن الاقتداء به.

■ جدول يعرض عيّنة من مواقفه الاصلاحية والوطنية في الحقبة التي شملت أعمال اللجان الوزارية:

الموضوع	الموقف
بناء الدولة	1 - بناء المؤسسات والادارة بناء عصرياً ومكننتها والتزام تطبيق الدستور وتطبيق القوانين على الجميع بشكل صارم، وتحقيق التكامل بين القطاع العام والقطاع الخاص. 2 - دعامة بناء الدولة بناء «المجتمع»: فلا دولة بلا مجتمع، والا بقينا عند عتبة «السلطة» و«النظام».
الوفاق	1 - التوافق هو غير التراضي على تقاسم المصالح والمغانم. التقاسم بين النافذين يعني ان النافذين يحلّون محلّ الدولة في رعاية المواطنين. وهذا يعني انتزاع ورقة المراقبة والمحاسبة من أيدي المواطن مقابل «الحظوة» التي يقدمها لهم النافذون. 2 - التوافق يعني التزام نهج مثلث الاضلاع: القانون، العلم، التنمية الشاملة والمتوازنة والمتكاملة.
الطائفية السياسية	دعا إلى إلغاء الطائفية بكل أنواعها وأشكالها، من أجل بناء نظام سياسي على أحزاب غير طائفية، أي أن يضمّ كل حزب من كل الفئات اللبنانية ومن كل المناطق والا لا يرخّص له.
الاصلاحات السياسية	1 - شدّد على ربط الاصلاحات السياسية ببناء المجتمع المدني: لهذا الغرض دعا إلى الغاء ذكر الطائفة والمذهب على الهوية، والى الغاء الطائفية السياسية.

الموضوع	الموقف
	2 - تطوير بعض ما ورد في «اتفاق الطائف» بهدف تحسين سير عمل المؤسسات وإنتاجيتها.
المشاركة	المشاركة تجسّد تكامل الصلاحيات والأدوار من خلال التزام الجميع برامج عمل، لذلك دعا إلى الفصل بين السلطات من ضمن التعاون والتكامل بينها.
المناصفة العددية	لا تأخذ المناصفة العددية أبعادها حين يجري على الأرض انفصام بين المجتمع والدولة، وحين «تفرض» طائفة ممثلين عن طائفة أخرى.
الحرية والديمقراطية	نادى بإصدار قانون جديد للأحزاب والجمعيات لأن خلاص لبنان يتحقّق بقيام أحزاب لا طائفية.
قانون الانتخابات النيابية	1 - نادى بقانون انتخابات نيابية متكامل يجري اعتماده بشكل ثابت مع تلبية ما يفترضه من تطويرات عند الضرورة. أي دعا إلى الكفّ عن وضع قانون انتخابات نيابية لكل دورة انتخابية، والى الاقلاع عن نمط وضع قانون «لمرّة واحدة». 2 - نادى بوضع هذا القانون فور الانتهاء من عملية الانتخابات وبدء التئام المجلس النيابي، وذلك حتى يعرف الناخب كيف ومن ينتخب، وحتى يعرف المرشح كيف يخوض معركته الانتخابية، وحتى تعرف السلطات المعنية كيف تشرف على سلامة العملية الانتخابية برمتها.

الموضوع	الموقف
	3 - اصرار على ربط «سلامة التمثيل» بالبعد التنموي، واعتماد المكننة في كل لبنان حيث يتاح للمواطن ان يمارس حقّه الانتخابي من المكان الذي يقيم فيه. 4 - اصرار على ربط «صدقية التمثيل» «بالمواطنة». واضح ان الغرض من ذلك كلّه هو الانتقال من «التعايش» إلى «المواطنة». 5 - ربط خيار «النسبية» بإعادة تنظيم البلد سياسياً على أساس أحزاب شرط أن يضمّ كل حزب مواطنين من مختلف الفئات ومن مختلف المناطق.
الاصلاحات الادارية	1 - ركّز على إعادة تنظيم ادارات الدولة: لماذا كل هذه الوزارات وكل هذه المجالس الادارية وكل هذه الصناديق بينما الأوْلى هو عصرنة البنية الادارية ومكننتها. 2 - اطلاق العنان لهيئات الرقابة وتطبيق مبدأ العقاب والثواب.
اللامركزية الادارية	دعا إلى الاسراع في تطبيق اللامركزية الإدارية وربطها بتطبيق الإنماء المتوازن وذلك من طريق إعادة النظر في التقسيمات الإدارية وتوسيع صلاحيات المحافظين والقائمقامين والبلديات والإدارات الرسمية في المناطق.
مجلس النواب	تعديل بعض مواد النظام الداخلي لمجلس النواب.
مجلس الوزراء ومجلس النواب	**من أبرز الاصلاحات التي ركّز عليها:**

الموضوع	الموقف
	1 - إعطاء الحكومة سلطة حلّ مجلس النواب في حالات معينة. معلوم ان لمجلس النواب صلاحية اسقاط الحكومة. 2 - فصل النيابة عن الوزارة.
مجلس الوزراء	1 - تحديد صلاحيات نائب رئيس مجلس الوزراء. 2 - تطوير النظام الداخلي لمجلس الوزراء (الصادر عام 1992) وصوغه في قانون. 3 - إجراء جردة دورية لجلاء ما تمّ وما لم يتمّ من البيان الوزاري. 4 - تطبيق ما ينص عليه القانون بشأن الامانة العامة لمجلس الوزراء والمديرية العامة لرئاسة الحكومة. 5 - انتقاد تراكم بنود جدول اعمال جلسات مجلس الوزراء أو عدم انتظام انعقاد جلسات مجلس الوزراء. 6 - حضّ مجلس الوزراء على عقد خلوات اقتصادية وإدارية لإرساء خطط عمل واضحة.
اصلاحات مالية واقتصادية	1 - التصدي للمديونية العامة من خلال برنامج تنموي شامل ومكافحة الفساد والهدر واعتماد المحاسبة والمساءلة. 2 - التكامل بين القطاع العام والقطاع الخاص. 3 - اجتذاب استثمارات وربطها بتفعيل الانتاج. 4 - إنشاء لجنة تحقيق دولية لكشف الهدر المالي. 5 - التصدّي الجدّي لملفّات الفاتورة الصحّية، والكهرباء، والكازينو، والكسارات، والاملاك البحرية، وفائض الموظفين، وشغور الادارات....

الموضوع	الموقف
	6 - عقد خلوات اقتصادية لوضع برامج تنموية تحصن الاستقرار والنهوض. 7 - تنظيم جباية الضرائب والمستحقات وضبطها على جميع الاراضي اللبنانية.
الخصخصة	كي تكون الخصخصة ناجحة لا بد من أن تسبقها خطة اصلاحات شاملة. فمن العبث الخصخصة وزيادة الضرائب إذا لم نقم بالاصلاحات وتحسين المرافق.
الانتشار اللبناني	استنفار قدرات الانتشار اللبناني وإتاحة الفرص للمشاركة على كل الصعد في بناء لبنان.
المرأة والشباب	سعى إلى فتح الابواب للمرأة والشباب من أجل «المشاركة الفاعلة في الشأن العام».

الملحق:
جداول اللجان الوزارية

لا تشمل هذه الجداول نمطاً آخر من أعمال اللجان الوزارية أو ما يماثلها من مهمات، سجّل، من خلالها، نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس دوراً خاصاً، أو موقفاً فريداً.

من النماذج:

■ لجنة «هوكثيف/ سي سي سي»

بتاريخ 19 كانون الثاني 2001، صدر عن مجلس الوزراء القرار رقم 4 بتشكيل لجنة وزارية برئاسة فارس مكلفة بدراسة نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة إلى موازنة رئاسة مجلس الوزراء لتسديد فواتير المحكمة التحكيمية في قضية «هوكثيف/ سي. سي. سي».

في تموز 2001 عقد اجتماع مع الشركة بحضور الوزير سمير الجسر، ثم تابع فارس اتصالاته حتى توصّل إلى صيغة حل عادل يضمن حقوق الدولة وينصف المقاول.

في العام 2005 تبنت الحكومة هذا الحل وأقرّته.

■ تقرير حول التوزيع الطائفي

بتاريخ 24 كانون الثاني 2002، كلّف مجلس الوزراء بموجب القرار رقم 29 نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس اعداد تقرير حول التوزيع الطائفي في وظائف الفئة الأولى.

اعتذر فارس عن المهمّة، لاسيما ان مجلس الخدمة المدنية أفاده بتاريخ 27 شباط 2002 انه غير قادر على تزويده «بجدول متكامل».

لجنة «الضريبة على القيمة المضافة» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، د. محمد عبد الحميد بيضون، فؤاد السنيورة، خليل هراوي، د. باسل فليحان.

■ لجنة استحداث الضريبة على القيمة المضافة

بتاريخ 3 أيار 2001، قرّر مجلس الوزراء (قرار رقم 51) تكليف لجنة وزارية برئاسة فارس دراسة مشروع قانون يرمي إلى استحداث ضريبة على القيمة المضافة.

لم يدع الشهر ينقضي قبل أن يحيل بتاريخ 31 أيار 2001 التقرير النهائي ليصدر قرار مجلس الوزراء رقم 42 بتاريخ 7 حزيران 2001.

■ لجنة الاحتفال بالتحرير

كما نشير إلى اللجنة الوزارية لاحتفالات تحرير الجنوب من الاحتلال الاسرائيلي التي شارك فيها الوزيران غازي العريضي ود. غسان سلامة وممثلون عن الوزارات المعنية.

بتاريخ 17 ايار 2001، وجّه نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس بصفته رئيساً للجنة كتاباً إلى وزير الخارجية والمغتربين متمنياً عليه التعميم على بعثات لبنان الدبلوماسية والقنصلية تنظيم لقاءات مع الجاليات اللبنانية ووسائل الاعلام على ان يتمّ التركيز على نقاط من أبرزها: التطبيق الكامل للقرار 425، وإطلاق سراح الأسرى اللبنانيين في السجون الاسرائيلية، والتشديد على رفض التوطين.

لجنة «الاحتفال بعيد التحرير» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: غازي العريضي، سيبوه هوفنانيان، د. غسان سلامة، وممثلين عن الجيش والوزارات المعنية.

نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس مترئساً اجتماع الهيئة العليا للإغاثة في 19 كانون الاول 2003.

■ اللجنة العليا للإغاثة

رئس نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس، بتكليف من رئيس مجلس الوزراء رفيق الحريري، بعض اجتماعات اللجنة العليا للإغاثة في السراي الكبير وذلك في الأعوام 2001 و2002 و2003 و2004.

إلى جانب إقرار جداول اعمالها، لوحظ أن الهيئة العليا للإغاثة قرّرت في نهاية اجتماع 19 كانون اول 2003 برئاسة فارس وبناء على اقتراحه، «إعداد بيان تفصيلي سنوي بعملها».

■ لجان وزارية لتنمية العلاقات بين لبنان والدول الشقيقة والصديقة

اللجنة الوزارية العليا المشتركة لتنمية العلاقات بين لبنان وقطر.

تشكّلت بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 28 بتاريخ 25 تشرين الثاني 2004 برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وضمّت وزراء المالية، التربية والتعليم العالي، الخارجية والمغتربين، الاقتصاد والتجارة، الطاقة والمياه، ووزير الدولة لشؤون التنمية الادارية.

بتاريخ 3 حزيران 2005، قرّر مجلس الوزراء ضمّ وزير الزراعة إلى اللجنة الوزارية العليا.

اللجنة المشتركة اللبنانية – الاوكرانية برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس ونظيره الاوكراني.

اللجنة المشتركة العليا اللبنانية- البيلاروسية لتفعيل العلاقات الثنائية بين البلدين، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس ونظيره البيلاروسي.

■ اللجان الوزارية التي رئسها نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وأنهت أعمالها مبوبة طبقاً لتاريخ تشكيلها

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
تبييض الأموال.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء بتاريخ 13 كانون اول 2000 والمكلّفة دراسة مشروع قانون تبييض الأموال، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، جورج افرام، فؤاد السنيورة، د. محمد عبد الحميد بيضون، جان لوي قرداحي.	مهّد رئيس اللجنة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس الإعداد لاجتماعات اللجنة بعقد جلسة مطوّلة في مكتبه مع حاكم مصرف لبنان رياض سلامة ونائبه مروان النصولي. وبلقاء مع وفد جمعية المصارف ضم رئيس الجمعية فريد روفايل، ونائبه الدكتور جوزيف طربيه، وسامر الأزهري، وأمين عام الجمعية الدكتور مكرم صادر. بتاريخ 20 كانون اول 2000 أحالت اللجنة الوزارية الصيغة النهائية لتقريرها إلى مجلس الوزراء، ويتألف من 17 مادة حددت ماهية جريمة تبييض الأموال، وهوية الأموال غير المشروعة، ووضعت إطاراً لدور المؤسسات الخاضعة لقانون سرية المصارف وغير الخاضعة لها لمراقبة أعمال التحويل والإيداع وتلافي التورّط في عمليات تبييض الأموال، كما حدّدت العقوبات بحسب الجرائم المرتكبة. بتاريخ 18 شباط 2001، شارك في اجتماع اللجنة الوزارية كل من حاكم مصرف لبنان ونائبه ورئيس جمعية المصارف.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
		قرّرت اللجنة إحالة التعديلات التي قدمها حاكم مصرف لبنان في تقريره في ضوء اتصالاته في باريس وروما إلى مجلس الوزراء. واقترحت اللجنة على مجلس الوزراء سحب مشروع القانون المحال إلى مجلس النواب، وإحالة المشروع الجديد وفق التعديلات المقترحة.
مدى خضوع مجلس الجنوب للنظام العام للمؤسسات.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 28 بتاريخ 5 شباط 2001 والمكلّفة دراسة مدى خضوع مجلس الجنوب للنظام العام للمؤسسات العامة، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، فؤاد السعد.	بتاريخ 12 حزيران 2002 أحال رئيس اللجنة التقرير النهائي إلى مجلس الوزراء، وقد تضمن إعداد مرسوم يرمي إلى رفع الحد الأدنى للرواتب والأجور في مجلس الجنوب، وتعديل أنظمة المجلس بحيث يمكّن موظفي مجلس الجنوب من الافادة من احكام القانون رقم 717 / 1998 في ما يتعلق بأسس احتساب تعويض الصرف من الخدمة
الاعتراض الاداري للمخابرات.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 3 بتاريخ 8 شباط 2001 والمكلّفة دراسة مشروعي مرسومين. يتعلق الأول بنظام الهيئة المستقلة المنوط بها التثبّت من قانونية اجراءات الاعتراض الاداري للمخابرات.	بتاريخ 25 حزيران 2003 أحالت اللجنة الوزارية تقريرها النهائي وقد تضمن: بالنسبة لمشروع مرسوم نظام عمل الهيئة المستقلة أوصت اللجنة باعتماد النص المعدل كما ورد في رأي مجلس شورى الدولة رقم 110 تاريخ 2001/2/6.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
	ويرمي الثاني إلى تحديد الأماكن التي يجوز فيها القيام باعتراض المخابرات وتسجيلها، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، د. محمد عبد الحميد بيضون، سليمان فرنجية، اسعد دياب، خليل الهراوي، سمير الجسر، علي قانصوه، الياس المر، جان لوي قرداحي.	أما بالنسبة لمشروع المرسوم المتعلق بتحديد الاماكن، فقد قرّرت اللجنة اعادة رفع الموضوع إلى مجلس الوزراء بسبب اختلاف الرأي بين أن يكون اعتراض المخابرات في مركز واحد بينما يرى المسؤولون عن النواحي التقنية ان يكون في مراكز عدة. بتاريخ 17 تموز 2003 قرر مجلس الوزراء تأجيل البحث في تقرير اللجنة الوزارية.
- قانون الإيجارات. **- تعديل قانون الضريبة على الأملاك المبنية.**	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 34 بتاريخ 8 آذار 2001 والمكلّفة دراسة مشروع قانون الايجارات. كلفت ايضاً دراسة مشروع القانون الرامي إلى تعديل بعض احكام قانون 17 ايلول 1962 (قانون ضريبة الاملاك المبنية) وذلك بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 14 بتاريخ 24 ايار 2001، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، فؤاد السنيورة، سمير الجسر، نزيه بيضون، مروان حمادة، علي قانصوه. عهد إلى هذه اللجنة درس تعديل	أنهت اللجنة الوزارية تقريرها وأحالته بتاريخ 22 حزيران 2001 إلى مجلس الوزراء.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
	بعض أحكام قانون 17 أيلول 1962، وهو قانون الضريبة على الأملاك المبنية، وقررت اللجنة إجراء التعديلات المطلوبة على هذا القانون بما يجعله متوافقاً مع الصيغة المعدة لمشروع قانون الإيجارات. كما أحيل إلى اللجنة درس مشروع قانون يرمي إلى تعديل بعض أحكام القانون رقم 539، تاريخ 24 تموز 1996 (إنشاء المؤسسة العامة للإسكان).	
توسيع النطاق الجغرافي لمرفأ بيروت وتنظيمه.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 20 بتاريخ 8 آذار 2001 والمكلّفة دراسة طلب ادارة استثمار مرفأ بيروت المتعلق بتوسيع النطاق الجغرافي للمرفأ وتنظيمه، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: فؤاد السنيورة، الياس المر، سيبوه هوفنانيان، ميشال موسى، ميشال فرعون، نجيب ميقاتي، سليمان فرنجية.	انهت اللجنة الوزارية توصياتها وأحالتها إلى مجلس الوزراء بتاريخ 17 أيار 2001 . تضمنت التوصيات الموافقة المبدئية على توسيع النطاق الجغرافي لمرفأ بيروت، مع الطلب إلى ادارة المرفأ إجراء دراسة أوّليّة تتناول الضرورة التقنية والجدوى الاقتصادية وبدائل التمويل للمشروع، على أن يشمل النطاق الجغرافي المنطقة الممتدة من مجرى نهر بيروت وصولاً حتى مجرى نهر الموت، والمنطقة الواقعة جنوبي الحدود الجنوبية للنطاق الحالي للمرفأ وحتى المنطقة الواقعة بين مجرى نهر بيروت شرقاً والكرنتينا غرباً ومشروع الأوتوستراد جنوباً.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
مشروع قانون الاتصالات.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 18 بتاريخ 15 آذار 2001 والمكلّفة دراسة مشروع قانون الاتصالات. برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، جان لوي قرداحي، الياس المر، بيار حلو، فؤاد السنيورة، باسل فليحان، جورج افرام.	أحالت اللجنة الوزارية تقريرها النهائي إلى مجلس الوزراء بتاريخ 11 حزيران 2001 .
انشاء مجالس إنماء في المناطق.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 27 بتاريخ 5 نيسان 2001 والمكلّفة دراسة إنشاء مجالس إنماء في مناطق بعلبك-الهرمل والشمال وجبل لبنان برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: فؤاد السنيورة، خليل الهراوي، نجيب ميقاتي، جان لوي قرداحي، طلال ارسلان، نزيه بيضون، د. بهيج طبارة، جورج افرام.	أنهت اللجنة الوزارية تقريرها وأحالته إلى مجلس الوزراء بتاريخ 3 تموز 2001. اوصت اللجنة بإنشاء وحدة ادارية مستقلة لإنماء المناطق المحرومة. تتألف هذه الوحدة من أربع شعب: منطقة بعلبك-الهرمل، منطقة عكار-الضنية-بشري، بلاد جبيل الفتوح وجرود البترون، ورابعة للمناطق الأخرى، على ان يتم تمويل المشاريع التي تنوي الوحدة تنفيذها من القروض الميسرة، ومن الموازنة المخصصة للعام 2001 وما سوف يلحظ في الموازنات المقبلة.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
استراتيجيا التنمية الادارية.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 7 بتاريخ 19 نيسان 2001 والمكلّفة دراسة مضمون استراتيجيا التنمية الادارية، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، د. اسعد دياب، فؤاد السنيورة، بشارة مرهج، فؤاد السعد، ميشال فرعون، علي قانصوه، د، غسان سلامة.	أحال رئيس اللجنة الوزارية بتاريخ 10 آب 2001 المشروع المعدل للاستراتيجيا لادراجه على جدول اعمال مجلس الوزراء، وقد ركزت على ابواب أساسية أربعة: أولاً: الحاجة إلى تنمية وتطوير الادارة العامة، ثانياً: مبادئ الادارة العامة، ثالثاً: خطة تنمية وتطوير الادارة، رابعاً: أهمية احداث جهاز مركزي للتنمية الادارية، خامساً: تطبيق استراتيجيا تنمية وتطوير الادارة العامة في لبنان، سادساً: برنامج إعادة وتأهيل الادارة العامة في لبنان ARLA.
الضريبة على القيمة المضافة.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 51 بتاريخ 3 ايار 2001 والمكلّفة دراسة مشروع قانون الضريبة على القيمة المضافة. برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، د. محمد عبد الحميد بيضون، فؤاد السنيورة، خليل هراوي، د. باسل فليحان.	أجرت اللجنة الوزارية التعديلات على مشروع القانون وأحالته على مجلس الوزراء بتاريخ 31 ايار 2001، وأقرّ مجلس الوزراء الصيغة التي رفعتها اللجنة (قرار رقم 42 تاريخ 7 حزيران 2001).

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
سحب مشروع قانون تعديل قانون الشباب والرياضة. اخضاع جمعيات الشباب والرياضة لرقابة وزارة الشباب والرياضة.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 5 بتاريخ 21 حزيران 2001 والمكلّفة دراسة سحب مشروع القانون الرامي إلى تعديل القانون رقم 72/16 بتاريخ 15 كانون الاول 1972. برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس.	احالت اللجنة الوزارية تقريرها النهائي إلى مجلس الوزراء بتاريخ 16 تموز 2001 وقد تجاوبت مع طلب وزير الشباب والرياضة بسحب مشروع القانون المذكور. كما أقرّ مجلس الوزراء اقتراح اللجنة (قرار رقم 35، تاريخ 2 آب 2001).
تنظيم وزارة البيئة.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 23 بتاريخ 5 تموز 2001 والمكلّفة دراسة مشروع القانون الرامي إلى تنظيم وزارة البيئة، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، جورج افرام، د. محمد عبد الحميد بيضون، فؤاد السنيورة، د. ميشال موسى، فؤاد السعد، ميشال فرعون، علي عجاج عبدالله.	أحال نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس توصية اللجنة الوزارية ووافق عليها مجلس الوزراء وأقرّها (قرار رقم 1 بتاريخ 21 آذار 2002).

لجنة «تنظيم البيئة» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، فؤاد السعد، د. ميشال موسى، ميشال فرعون، والوزير فؤاد السنيورة.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
إيجاد فرص عمل ومكافحة البطالة.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 4 بتاريخ 13 ايلول 2001 والمكلّفة دراسة إيجاد فرص عمل ومكافحة البطالة برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: جورج افرام، د. محمد عبد الحميد بيضون، اسعد دياب، عبد الرحيم مراد، باسل فليحان، نزيه بيضون، علي قانصوه، د، غسان سلامة، علي عبدالله.	تمّ الاتفاق في الاجتماع الاول للجنة (9 تشرين اول 2001) على الانطلاق بعمل اللجنة في درس الميزات التفاضلية لكل قطاع من القطاعات الصناعية والزراعية والسياحية ووضع خطط تفصيلية لتنميتها. كما تم الاتفاق على مشاركة الاتحاد العمالي العام والهيئات الاقتصادية في العديد من جوانب عمل اللجنة للوصول إلى توافق عام حول مقترحاتها ونتائج اعمالها. بتاريخ 17 حزيران 2003، صدر قرار مجلس الوزراء رقم 55 بعدم تفعيل هذه اللجنة بسبب عدم توافر الدراسات المرتبطة بها.
تحديث قانون الصيد.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 36 بتاريخ 27 أيلول 2001 والمكلّفة دراسة مشروع القانون الرامي إلى تحديث وتعديل قانون الصيد الحالي برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: سليمان فرنجية، د. ميشال موسى، علي عبدالله، خليل الهراوي، الياس المر.	كان قد قرر مجلس الوزراء في 2 آب 2001 (قرار رقم 38) تشكيل لجنة لدراسة الموضوع وذلك برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء وعضوية وزراء الصحة العامة، البيئة، الدفاع الوطني، الداخلية والبلديات، الزراعة، وذلك لإعادة دراسة المشروع الذي تقدمت به وزارة البيئة.

لجنة «تحديث قانون الصيد» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: سليمان فرنجية، د. ميشال موسى، خليل الهراوي، علي عبد الله.

لجنة «إيجاد فرص عمل ومكافحة البطالة» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: جورج افرام، د. محمد عبد الحميد بيضون، د. غسان سلامة، د. باسل فليحان، د. اسعد دياب، علي قانصوه، نزيه بيضون.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
		في 24 كانون الثاني 2002 أعيد عرض الموضوع على مجلس الوزراء بالصيغة النهائية التي أعدّتها اللجنة الوزارية، فتقرر إعادته إلى اللجنة لإعادة صياغته في ضوء الملاحظات التي أبداها كل من وزير الدولة بهيج طبارة، ووزيري المالية والعدل، وإعادة عرضه على مجلس الوزراء. أفاد رئيس اللجنة الوزارية أن اللجنة ارتأت بعد دراسة المشروع والأخذ برأي وزير الدولة د. بهيج طبارة، الرجوع عن مشروع القانون على ان تقوم وزارة البيئة بإعداد قانونٍ خاص بكل محمية، وذلك نظراً للعدد المحدود من المحميات في لبنان. تجاوب مجلس الوزراء مع رئيس اللجنة وقرر تكليف وزير البيئة إعداد مشروع قانون- إطار يتعلق بالمحميات الطبيعية. في 6 حزيران 2002 وافق مجلس الوزراء على الصيغة النهائية التي قدمها رئيس اللجنة مع اجراء بعض التعديلات.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
أوضاع الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.	اللجنة الوزارية المشكلّة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 37 بتاريخ 18 تشرين اول 2001 والمكلّفة إعداد تقرير عن أوضاع الضمان الاجتماعي وتقديم الاقتراحات الكفيلة بتفعيل دوره، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، أسعد حردان، فارس بويز، طلال ارسلان، فؤاد السنيورة، د. ميشال موسى، علي حسن خليل، عبدلله فرحات، كريم بقرادوني .	بتاريخ 22 تموز 2004 أقرّت اللجنة الوزارية مشروع القانون بصيغته النهائية في ضوء ملاحظات بعض اعضائها وأحالت تقريرها إلى مجلس الوزراء بتاريخ 23 تموز 2004 وقد تضمن: تقرير وزير العمل حول اوضاع الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والاقتراحات لتطويره، وتقرير مدير عام الصندوق الاجتماعي حول اوضاع الصندوق، وتقرير حول مكننة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
المقالع والكسارات.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 24 بتاريخ 18 تشرين اول 2001 والمكلّفة دراسة مشروع المرسوم المتعلق بالمقالع والكسارات، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، سليمان فرنجية، مروان حمادة، د. محمد عبد الحميد بيضون، فؤاد السنيورة، د . ميشال موسى، نجيب ميقاتي، خليل الهراوي، الياس المر، علي العبدالله.	بتاريخ 11 تموز 2002 وافق مجلس الوزراء على مشروع المرسوم كما اوصت به اللجنة، وبعد الاخذ ببعض ما ورد في رأي مجلس شورى الدولة رقم 2001/303-2002 تاريخ 9 تموز 2002. تضمّن مشروع المرسوم الذي احالته اللجنة: أ) أن تحدّد المواقع المرفقة بالخريطة بالنسبة فقط لمقالع الحجر من سلسلة جبال لبنان الشرقية.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
		ب) يعطى الترخيص للمواقع المذكورة بقرار من المجلس الوطني للمقالع. ج) يعطى الترخيص لاستثمار المقالع والكسارات في سائر المناطق اللبنانية (خارج المواقع المذكورة) بقرار من مجلس الوزراء. د) يعطى ترخيص استثمار حجر الرخام والتزيين بقرار من المجلس الوطني للمقالع. ه) شطب مدة الستة أشهر المحددة في مشروع المرسوم أينما وردت. كما تضمّن: فتح باب استيراد التراب والبحص من الخارج بدون رسوم. وقف العمل بجميع المقالع والكسارات بعد انقضاء شهرين من تاريخ العمل بالمرسوم. الطلب إلى أصحاب المقالع والكسارات الحالية اعادة تأهيل المواقع (جلول وزرع) وإلا تقوم الدولة بذلك على حساب ومسؤولية صاحبها.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
الصفقات العمومية.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 22 بتاريخ 25 تشرين اول 2001، ثم قرار رقم 36 بتاريخ 7 شباط 2002 والمكلّفة دراسة مشروع القانون المتعلق بالصفقات العمومية، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، د. محمد عبد الحميد بيضون، فؤاد السنيورة، فؤاد السعد، جان لوي قرداحي.	بتاريخ 15 تشرين الثاني 2001، صدر قرار عن مجلس الوزراء يحيل إلى هذه اللجنة مشروع مرسوم بتحديد صلاحيات ادارة المناقصات وتعديل ملاكها، ومشروع مرسوم بوضع نظام جديد للمناقصات. أنهت اللجنة الوزارية مهمّتها ووافق مجلس الوزراء على توصياتها بتاريخ 3 كانون اول 2003.
إنشاء وزارة التنمية الادارية.	اللجنة الوزارية المشكّلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 23 بتاريخ 29 تشرين الثاني2001 والمكلّفة دراسة مشروع قانون إنشاء وزارة التنمية الإدارية، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، فؤاد السعد، ميشال فرعون، د. محمد عبد الحميد بيضون، بشارة مرهج.	قرّرت اللجنة الوزارية بالاجماع الرجوع عن مشروع انشاء وزارة للتنمية الادارية والابقاء على الحال الراهنة. احالت تقريرها إلى مجلس الوزراء بتاريخ 11 كانون الثاني 2002.

لجنة «دراسة مشروع المرسوم المتعلق بالمقالع والكسارات» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: سليمان فرنجية، د. بهيج طبارة، فؤاد السنيورة، د. ميشال موسى، نجيب ميقاتي، مروان حمادة.

لجنة «مشروع قانون لإحداث سلسلة رواتب خاصة بموظفي المعلوماتية» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، فؤاد السنيورة، د. اسعد دياب، فؤاد السعد، سمير الجسر.

لجنة «الصفقات العمومية» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، فؤاد السعد، فؤاد السنيورة، د. محمد عبد الحميد بيضون، جان لوي قرداحي.

لجنة «وضع اسس توزيع مراكز المطالعة والتنشيط الثقافي» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزيرين د. غسان سلامة، عبد الرحيم مراد.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
رواتب خاصة بموظفي المعلوماتية.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 42 بتاريخ 13 كانون اول 2001 والمكلّفة دراسة مشروع قانون يرمي إلى إحداث سلسلة رواتب خاصة بموظفي المعلوماتية في الادارات العامة وفي الجامعة اللبنانية، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، فؤاد السنيورة، د. أسعد دياب، فؤاد السعد، سمير الجسر. بتاريخ 6 حزيران 2002 أحيل إلى هذه اللجنة موضوع تحديد تعويض كل من السيدين شربل نعمة وبول يمين المتعاقدين بصفتي مبرمج وفني صيانة لدى ادارة التفتيش المركزي.	كلفت اللجنة الوزارية في جلستها الاولى بتاريخ 15 كانون الثاني 2002 وزير التنمية الادارية التعمّق في درس الموضوع وتأليف لجنة تقنية من: معلوماتي، إداري، مالي، بهدف وضع آلية توصيف مرجعي TOR واقتراح التوازن بين الملاك والتعاقد. بتاريخ 10 نيسان 2003 «وبما ان اللجنة الوزارية لم تبت بالموضوع إلى حينه» قرّر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد عقدي مبرمج وفني صيانة لدى ادارة التفتيش المركزي. بتاريخ 17 حزيران 2003 صدر عن مجلس الوزراء قرار رقم 55 قضى بعدم تفعيلها والطلب إلى وزير المالية تحضير الدراسة ورفعها إلى مجلس الوزراء.
مراكز المطالعة.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 54 بتاريخ 3 كانون الثاني 2002 والمكلّفة وضع الأسس الكفيلة بتوزيع مراكز المطالعة والتنشيط الثقافي في مختلف المناطق اللبنانية،	أحال نائب رئيس مجلس الوزراء تقرير اللجنة النهائي بتاريخ 5 آذار 2002. وافق مجلس الوزراء على مقترحات اللجنة الوزارية كما وردت في كتاب رئيس اللجنة وأقرّها (قرار رقم 24 تاريخ 21 آذار 2002).

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
	برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. اسعد دياب، عبد الرحيم مراد، غازي العريضي، د. غسان سلامة، الياس المر.	
السوق الحرة في مطار بيروت الدولي.	اللجنة الوزارية الاستشارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 26 بتاريخ 17 كانون الثاني 2002 والمكلّفة دراسة عرض وزارة الأشغال العامة والنقل لوضعية سوق المبيعات (السوق الحرة) في مطار بيروت الدولي والمؤلفة من نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس ووزير الأشغال العامة والنقل نجيب ميقاتي ووزير المهجرين مروان حمادة.	طلبت اللجنة رأي مجلس شورى الدولة، ومطالعة هيئة التشريع والقضايا في وزارة العدل. أحالت اللجنة تقريرها إلى مجلس الوزراء في 8 نيسان 2002. صدر قرار مجلس الوزراء رقم 31 بتاريخ 13 حزيران 2002. وفي التفاصيل أن قرار الأمانة العامة للمركز اللبناني للتحكيم رقم 2002/42 تاريخ 8 نيسان 2002 قضى بتعديل حصة الدولة – وزارة الأشغال العامة في المؤونة المتوجبة في القضية التحكيمية رقم 2001/11 فينيسيا آر-رينتا (باك)/ الدولة اللبنانية وإيدال حيث عدلت فيه المؤونة المتوجبة على الدولة من 33000 دولار أميركي إلى 59.288 د. أ.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
		بتاريخ 6 آذار 2002 وجه نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس كتاباً إلى وزير الأشغال بعد اجتماعين للجنة الاستشارية (بتاريخ 12 و18 شباط 2002) أكد فيه «إعطاء الأولوية للخيارات القانونية المتاحة والتي أصبحت تقتصر على إمكانية قوننة العقد أو إنهاء العقد بعد تحويل كامل الملفّ إلى المرجع القضائي المختص. وطلب جواب وزير الأشغال لعرض الموضوع مجدداً على مجلس الوزراء. بتاريخ 28 شباط 2002 ردّ وزير الأشغال باقتراح أحد الخيارات: اما السير في العقد الاساسي، واما تسليم المستثمر المساحات المحددة لسوق المبيعات مع خفض مدة العقد إلى أربع سنوات. وفي حال اعتمد الحل الثاني يعرض الأمر مجدداً على مجلس شورى الدولة.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
		بتاريخ 8 نيسان 2002، وجه فارس إلى مجلس الوزراء كتاباً فنّد فيه المراحل التي مرّت بها ما سمي بقضية السوق الحرة من 12 أيار 1999 حتى تاريخه، وفنّد فيه لاقانونية الخيارات المقترحة بناء على رأي مجلس شورى الدولة وهيئة التشريع والقضايا، وديوان المحاسبة. طلب فارس إحالة كامل الملفّ إلى مجلس شورى الدولة لدراسة صحة العقد. بتاريخ 31 ايار 2002 أكد فارس ما سبق، ورأى أن الموضوع تجاري بحت وعلى مجلس الوزراء أن يقرّر ما فيه مصلحة الخزينة اللبنانية وهو منفصل عن طبيعة وجوهر العلاقات بين لبنان وإيرلندا.
وضع نظام جديد للمؤسسات العامة.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 4 بتاريخ 7 شباط 2002 والمكلّفة دراسة مشروع قانون يرمي إلى وضع نظام جديد للمؤسسات العامة، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، فؤاد السعد، فؤاد السنيورة، سمير الجسر، جورج افرام، جان لوي قرداحي.	أحالت اللجنة الوزارية تقريرها النهائي إلى مجلس الوزراء بتاريخ 5 آذار 2002 وقد ارتأت الرجوع عن مشروع القانون.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
مشروع قانون تسوية المخالفات على الاملاك العمومية البحرية.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 17 بتاريخ 14 شباط 2002 والمكلّفة دراسة مشروع قانون تسوية المخالفات الواقعة على الاملاك العمومية البحرية، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، فؤاد السنيورة، د. كرم كرم، نجيب ميقاتي، مروان حمادة، ميشال موسى، نزيه بيضون، جان لوي قرداحي.	أنجزت اللجنة الوزارية أعمالها وأحالت تقريرها إلى مجلس الوزراء بتاريخ 18 كانون الاول 2002، وبتاريخ 20 شباط 2003، قرّر مجلس الوزراء تأجيل البحث في مشروع القانون وتكليف الوزير طبارة اعادة صياغة المشروع واعادة عرضه على اللجنة الوزارية. وبتاريخ 17 حزيران 2003 أقرّ مجلس الوزراء صيغة المشروع التي أعدها الوزير طبارة. **ملاحظة:** هذه اللجنة كلّفت بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 65 بتاريخ 29 كانون الثاني 2003 دراسة موضوع الاملاك العمومية النهرية وسكك الحديد والمشاعات. لكنها لم تنجز اعمالها.
إنشاء مراكز صحية.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 27 بتاريخ 7 آذار 2002 والمكلّفة دراسة مشروع المرسوم الرامي إلى إنشاء مراكز صحية وتحديد ملاكاتها، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. اسعد دياب، عبد الرحيم مراد، غازي العريضي، الياس المر.	انجزت اللجنة الوزارية توصياتها وأحالتها إلى مجلس الوزراء بتاريخ 24 حزيران 2003، مرفقة بملخصٍ تصنيف المراكز الصحية استناداً إلى تقرير ادارة الابحاث والتوجيه، وبمستندات أخرى.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
	إنّها اللجنة إياها المكلّفة درس موضوع توزيع مراكز المطالعة والتنشيط الثقافي باستثناء الوزير د، غسان سلامة.	
خمسة مشاريع مراسيم لهيئة الطيران المدني.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 3 بتاريخ 10 نيسان 2002 والمكلّفة دراسة مشاريع مراسيم تطبيقية للقانون رقم 2002/481 بتاريخ 12 كانون الاول 2002 برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، جورج افرام، مروان حمادة، طلال ارسلان، فؤاد السنيورة، نجيب ميقاتي، فؤاد السعد.	احالت اللجنة الوزارية الصيغة النهائية وأقرّها مجلس الوزراء (قرار رقم 20 بتاريخ 14 آب 2003) مع الاشارة إلى ان التعديلات المقترحة من اللجنة تناولت مشروعي المرسومين المتعلقين بالهيكلية وبالنظام المالي للهيئة. أما مشاريع المراسيم الخمسة فهي: **1.** مشروع مرسوم يتعلّق بمفوضية الحكومة والوصاية الادارية لدى الهيئة العامة للطيران المدني. **2.** مشروع مرسوم يتعلّق بتحديد مهام وصلاحيات مجلس ادارة الهيئة العامة للطيران المدني. **3.** مشروع مرسوم يتعلّق بنظام العاملين في الهيئة العامة للطيران المدني.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
		4. مشروع مرسوم يتعلّق بالهيكلية التنظيمية للهيئة العامة للطيران المدني. **5.** مشروع مرسوم يتعلّق بالنظام المالي للهيئة العامة للطيران المدني.
نظام جديد لوزارة الخارجية والمغتربين.	اللجنة الوزارية المشكّلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 3 بتاريخ 25 نيسان 2002 والمكلّفة دراسة مشروع نظام جديد لوزارة الخارجية والمغتربين، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، محمود حمود، فؤاد السعد، فؤاد السنيورة.	انجزت اللجنة الوزارية تقريرها وأحالته إلى مجلس الوزراء بتاريخ 8 كانون الثاني 2003 مرفقاً بمشروع نظام وزارة الخارجية والمغتربين، وتحديد وظائف السلك الإداري ونظام الوحدات في الادارة المركزية، والوظائف المحددة لها في السلكين الخارجي والاداري، وجدول مقارنة بين النظام المقترح والنظام الحالي اضافة إلى الاسباب الموجبة.
التعويضات في المؤسسات العامة والشركات المختلطة.	اللجنة الوزارية المشكّلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 32 بتاريخ 2 ايار 2002 والمكلّفة تقديم الاقتراحات المتعلقة بوضع أسس عامة تعتمد في تحديد الرواتب والتعويضات في المؤسسات العامة والشركات المختلطة، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: مروان حمادة، د. اسعد دياب، د. باسل فليحان، فؤاد السنيورة.	بتاريخ 11 حزيران 2002 أرسل نائب رئيس مجلس الوزراء وزير المال لتزويد اللجنة بجداول تعدها وزارة المالية مبينة ما يلي: **1.** المؤسسات العامة والشركات المختلطة. **2.** المؤسسات العامة الخاضعة لرقابة وزارة المالية وتلك غير الخاضعة لها.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
		3. المؤسسات العامة التي جرى تعيين مدقق حسابات لها وتلك التي لم يصر إلى التدقيق بحساباتها. **4.** الرواتب والتعويضات الشهرية الملحقة بها في كل من المؤسسات العامة والشركات المختلطة. بتاريخ 17 حزيران 2003 صدر عن مجلس الوزراء القرار رقم 55 قضى بعدم تفعيل اللجنة والطلب إلى وزير المالية رفع اقتراحه بهذا الشأن.
تعديل بعض احكام قانون الضمان الاجتماعي وإنشاء نظام التقاعد والحماية الاجتماعية.	اللجنة الوزارية المشكّلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 44 بتاريخ 29 كانون الثاني 2003 والمكلفة بإعداد دراسة مشروع القانون الرامي إلى تعديل بعض احكام قانون الضمان الاجتماعي وإنشاء نظام التقاعد والحماية الاجتماعية. أعيد تشكيل اللجنة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 55 بتاريخ 17 حزيران 2003 برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، اسعد حردان، فارس بويز، طلال ارسلان، فؤاد السنيورة، د. ميشال موسى، علي حسن خليل، عبدالله فرحات، كريم بقرادوني.	بتاريخ 22 تموز 2004 أقرّت اللجنة الوزارية مشروع القانون بصيغته النهائية ورفعت توصياتها إلى مجلس الوزراء بتاريخ 23 تموز 2004. كما ان وزارة العمل أحالت بتاريخ 29 تموز 2004 مشروع قانون يرمي إلى تعديل احكام قانون الضمان الاجتماعي وانشاء نظام التقاعد والحماية الاجتماعية مع مرسوم احالته إلى مجلس النواب وأسبابه الموجبة. بتاريخ 5 آب أقرّ مجلس الوزراء الموافقة على مشروع القانون وفقاً للملاحظات التي أبديت بشأنه في الجلسة.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
تعيين الأعياد الرسمية.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 19 بتاريخ 29 كانون الثاني 2003 والمكلّفة دراسة موضوع تعيين الاعياد الرسمية والمناسبات التي تعطّل فيها الادارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: بيار حلو، د. بهيج طبارة، مروان حمادة، د. اسعد دياب، د. غسان سلامة.	أوصت اللجنة الوزارية بتخفيض العطل الرسمية من اثنين وعشرين يوماً إلى اربعة عشر يوماً في السنة. بتاريخ 17 تموز 2003 قرّر مجلس الوزراء تأجيل البحث في توصية اللجنة الوزارية.
الـقانات العاملة على المازوت.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 37 بتاريخ 27 شباط 2003 والمكلّفة إعداد مشروع قانون لتعديل القانون رقم 2001/341 وتعديلاته المتعلق بالباصات العاملة على المازوت، برئاسة رئيس مجلس الوزراء رفيق الحريري وعضوية الرئيس عصام فارس والوزراء فؤاد السنيورة، ميشال موسى، نجيب ميقاتي، الياس المر، جورج افرام.	أحالت اللجنة الوزارية تقريرها إلى مجلس الوزراء بتاريخ 8 آب 2003. وافق مجلس الوزراء على مشروع القانون المتعلق بتعديل القانون 341 تاريخ 6 آب 2001 كما جاء من اللجنة الوزارية (تخفيف تلوث الهواء)، وأجّل البحث بموضوع خطة قطاع النقل العام.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
مشروع «إيدال» وبلدية الدامور.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 23 بتاريخ 27 شباط 2003 والمكلّفة دراسة عرض المؤسسة العامة لتشجيع الاستثمارات في لبنان (إيدال) المتعلق بمساهمة بلدية الدامور بتقديم قسم من العقار رقم 1572 من منطقة الدامور العقارية/ملك بلدية الدامور في شركة مساهمة (مركز بيروت للصناعات التكنولوجية الحديثة BETZ) المنوي إقامتها ما بين مؤسسة «إيدال» والبلدية المذكورة، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، جورج افرام، فؤاد السنيورة، د. باسل فليحان، الياس المر، جان لوي قرداحي. في 17 حزيران 2003 صدر القرار رقم 55 عن مجلس الوزراء بإعادة تشكيل اللجنة برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء، د. بهيج طبارة، مروان حمادة، د. أسعد دياب، فؤاد السنيورة، كريم بقرادوني، الياس المر، جان لوي قرداحي، الياس سكاف، عبدالله فرحات.	احال نائب رئيس مجلس الوزراء رئيس اللجنة الوزارية التقرير النهائي بتاريخ 26 كانون الثاني 2004. تضمّن التقرير الموافقة المبدئية على عرض بلدية الدامور بشرطين: **أولاً:** ان يرفع لمجلس الوزراء دراسة جدوى متكاملة. **ثانياً:** ان يرفع لمجلس الوزراء مشروع نظام الشركة واتفاقية الشركاء مع بلدية الدامور لدراستها والموافقة عليها. بتاريخ 30 كانون الثاني 2004 صدر عن مجلس الوزراء القرار رقم 58 بالموافقة على توصية اللجنة الوزارية.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
اتفاقية انشاء الهيئة العربية للغاز.	اللجنة الوزارية المشكّلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 19 بتاريخ 6 آذار 2003 والمكلّفة دراسة اتفاقية انشاء الهيئة العربية للغاز وتأسيس الشركة العربية لنقل وتسويق الغاز الطبيعي ومسودتي النظامين الاساسيين، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، د. محمد عبد الحميد بيضون، فؤاد السنيورة، جان لوي قرداحي.	بتاريخ 21 آذار 2003 أحال رئيس اللجنة التقرير النهائي إلى مجلس الوزراء وقضى بالموافقة على إنشاء الهيئة. بتاريخ 10 نيسان 2003 وافق مجلس الوزراء وأقرّ إنشاء الهيئة (قرار رقم 30).
تعديل قانون البناء.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 13 بتاريخ 6 آذار 2003 والمكلّفة دراسة مشروع تعديل قانون البناء، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، نجيب ميقاتي، د. باسل فليحان.	أحال نائب رئيس مجلس الوزراء رئيس اللجنة توصية اللجنة بتاريخ 8 آب 2003 وأقرّها مجلس الوزراء بتاريخ 14 آب 2003 (القرار رقم 58). وكانت اللجنة عملت على خطين متوازيين من طريق لجنتين: واحدة فنية وأخرى قانونية. كما وسّعت لقاءاتها مع نقابة المهندسين ونقابة المقاولين.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
اتقافية العمل الدولية لسلامة البناء.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 14 بتاريخ 6 آذار 2003 والمكلّفة دراسة اتفاقية العمل الدولية بشأن السلامة والصحة في البناء، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، نجيب ميقاتي، د. باسل فليحان، علي قانصوه.	وافق مجلس الوزراء على تقرير اللجنة الوزارية كما ورد (قرار مجلس الوزراء رقم 12 بتاريخ 17 تموز 2003). بنت اللجنة الوزارية تقريرها على مستندات ضمنتها جدول مقارنة من اربعة أعمدة: نص الاتفاقية، احكام التشريع اللبناني، اتفاقيات عمل دولية، ملاحظات عامة.

لجنة «التعويضات والرواتب في المؤسسات العامة والشركات المختلطة» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: فؤاد السنيورة، مروان حمادة، د. اسعد دياب، د. باسل فليحان، فؤاد السعد.

لجنة «تعيين الاعياد الرسمية» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: بيار حلو، د. غسان سلامة، د. بهيج طبارة، مروان حمادة.

لجنة «دراسة اتفاقية العمل الدولية بشأن السلامة والصحة في البناء» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، نجيب ميقاتي، علي قانصوه، د. باسل فليحان والمستشارَيْن المهندس مصطفى حجار والمحامي حنا حداد.

لجنة «تنظيم وزارة الشباب والرياضة» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، علي حسن خليل، سيبوه هوفنانيان، كريم بقرادوني.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
تصنيف كبار المكلفين بضريبة الدخل.	اللجنة الوزارية المشكّلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 53 بتاريخ 17 حزيران 2003 والمكلّفة إعادة صياغة مشروع مرسوم يرمي إلى تحديد المعايير اللازمة لتصنيف كبار المكلفين بضريبة الدخل (وارد من المالية)، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: فؤاد السنيورة، خليل الهراوي، عبدالله فرحات.	أحال نائب رئيس مجلس الوزراء رئيس اللجنة الصيغة النهائية لتقرير اللجنة إلى مجلس الوزراء الذي وافق عليها كما هي وأقرّها (قرار رقم 42 بتاريخ 14 آب 2003).
تعديل قانون الاستملاك.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 45 بتاريخ 26 حزيران 2003 والمكلّفة دراسة مشروع القانون الرامي إلى تعديل قانون الاستملاك، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، اسعد حردان، كريم بقرادوني، محمد نجيب ميقاتي، غازي العريضي، عبدالله فرحات، خليل الهراوي.	أحال نائب رئيس مجلس الوزراء رئيس اللجنة توصية اللجنة الوزارية بتاريخ 15 ايلول 2003 متضمنة تعديلات جوهرية في التخطيط والتعويضات.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
تنظيم وزارة الشباب والرياضة.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 9 بتاريخ 10 تموز 2003 والمكلّفة دراسة مشروع قانون يرمي إلى تنظيم وزارة الشباب والرياضة، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، فؤاد السنيورة، سيبوه هوفنانيان، عبدالله فرحات، علي حسن خليل، كريم بقرادوني.	أقرّ مجلس الوزراء الصيغة النهائية للمقترحات التي أحالتها اللجنة الوزارية بتاريخ 10 ايلول 2003. بتاريخ 9 تشرين الاول 2003 وافق مجلس الوزراء على الصيغة التي أحالتها اللجنة واقرّها (قرار رقم 15).
خفض الفاتورة الصحية.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 30 بتاريخ 17 تموز 2003 والمكلّفة دراسة السبل الآيلة إلى خفض الفاتورة الصحية، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: اسعد حردان، سليمان فرنجية، د. اسعد دياب، فؤاد السنيورة، د. ميشال موسى، د. كرم كرم، محمود حمود.	انهت اللجنة الوزارية اعمالها في 6 كانون الاول 2003 ورفعت توصيتها إلى مجلس الوزراء متضمنة الابواب التالية: قاعدة المعلومات الطبية؛ ترشيد استخدام الدواء؛ متابعة مشروع اصلاح النظام الصحي واستكمال قاعدة معلومات موحدة لجميع الصناديق الضامنة عن طريق متابعة مشروع البنك الدولي؛ سبل متابعة المقرّرات. وافق مجلس الوزراء على توصية اللجنة واقرها بتاريخ 5 ايار 2004.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
ثلاثة مشاريع مراسيم تتعلق بمجلس الإنماء والإعمار.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 7 بتاريخ 31 تموز 2003 والمكلّفة دراسة ثلاثة مشاريع مراسيم تتعلق بمجلس الإنماء والإعمار لجهة الهيكلية التنظيمية، نظام العاملين، وتحديد مخصصات وتعويضات أعضاء مجلس الإدارة، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، فؤاد السنيورة، د. ميشال موسى، علي حسن خليل. كان صدر عن مجلس الوزراء قرار رقم 31 بتاريخ 27 تشرين الثاني 2002 قضى بتشكيل لجنة لهذا الموضوع برئاسة رئيس مجلس الوزراء رفيق الحريري. ثم اعيد تشكيل اللجنة الوزارية برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس.	احال نائب رئيس مجلس الوزراء رئيس اللجنة بتاريخ 2 ايلول 2003 الصيغة النهائية التي اقرّتها اللجنة الوزارية بتاريخ 1 ايلول 2003 إلى مجلس الوزراء. في 4 ايلول وافق مجلس الوزراء (قرار رقم 36) على مشاريع المراسيم الثلاثة التي تتعلق بالهيكلية التنظيمية، وبنظام العاملين، وبتحديد مخصصات وتعويضات رئيس واعضاء مجلس الادارة. في 10 ايلول 2003 وافق مجلس الوزراء على مشروعي مرسومين عائدين لمجلس الإنماء والإعمار يتعلّقان بالهيكلية التنظيمية وبنظام العاملين لديه (قرار رقم 2 بتاريخ 10 ايلول 2003).

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
معالجة النفايات في جميع المناطق اللبنانية.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 3 بتاريخ 31 تموز 2003 والمكلّفة دراسة عرض مجلس الإنماء والإعمار موضوع معالجة النفايات المنزلية والصناعية وتلك العائدة للمؤسسات الصحية والمسالخ وقسم من الوحول الناتجة من محطات تكرير المياه المبتذلة في جميع المناطق اللبنانية وتقديم الاقتراحات المناسبة، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: فؤاد السنيورة، الياس المر، فارس بويز. أعيد تشكيل هذه اللجنة (قرار رقم 6 بتاريخ 6 تشرين الثاني 2003) برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: مروان حمادة، فارس بويز، نجيب ميقاتي، الياس المر، جان لوي قرداحي، عاصم قانصوه.	بتاريخ 12 آب 2003 أحالت اللجنة توصياتها إلى مجلس الوزراء الذي أقرها كما وردت (قرار رقم 16 بتاريخ 14 آب 2003) وتضمنت التوصيات: تكليف مجلس الإنماء والإعمار موضوع معالجة النفايات بطرح المناقصة العامة وفقا لشروط وزارة الداخلية والبلديات، ان يكون الكنس والجمع والطمر من مسؤولية البلديات وعلى حسابها مباشرة، ان تكون المعالجة والطمر مسؤولية مركزية. ان تتحمل المؤسسات الصحية الخاصة والمسالخ والمؤسسات الصناعية مباشرة كلفة الجمع والطمر... كما جرى تقسيم لبنان إلى أربع مناطق حسب اقتراح مجلس الإنماء والإعمار. في 27 كانون الثاني 2004 أحالت اللجنة الوزارية إلى مجلس الوزراء تقريرها النهائي الذي تضمن اقتراحاً بتحديد المهل التي أقرّها مجلس الوزراء سابقاً لتتمكن اللجنة التقنية من استكمال تحديد مواقع المعالجة والطمر استناداً إلى القرار القاضي بتحميل كل قضاء نفاياته.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
مشروع مرسوم تطبيق انشاء محافظتي عكار وبعلبك-الهرمل.	اللجنة الوزارية المشكّلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 2 بتاريخ 6 تشرين الثاني 2003 والمكلّفة دراسة مشروع مرسوم يرمي إلى تحديد تطبيق احكام القانون رقم 522 بتاريخ 16 تموز 2003 المتعلّق بإنشاء محافظتي عكار وبعلبك-الهرمل، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، الياس المر، عاصم قانصوه، علي حسن عبدالله.	بتاريخ 7 كانون الثاني 2004 أحالت اللجنة الوزارية توصياتها ووافق عليها مجلس الوزراء وأقرها كما وردت: ثم بتاريخ 5 آب 2004 قرّر مجلس الوزراء (قرار رقم 14 بتاريخ 5 آب 2004) الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى اضافة مصلحتين جديدتين إلى المصالح الاقليمية في ملاك وزارة الصناعة في كل من محافظتي عكار وبعلبك-الهرمل. أوضح فارس ان الهدف هو تسهيل العمل الانمائي والاداري على المواطنين لكنه أشار إلى عقدتين في هذا القانون هما: الاولى عدم وجود أقضية في محافظة عكار مع انها تضم 240 قرية، والثانية تسمية محافظة لبنان الشمالي مع ان عكار هي جزء من شمال لبنان.
مشروع قانون حماية المستهلك.	اللجنة الوزارية المشكّلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 1 بتاريخ 6 تشرين الثاني 2003 والمكلّفة دراسة مشروع قانون حماية المستهلك، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، فؤاد السنيورة، محمود حمود، جان لوي قرداحي، ايلي سكاف، علي حسن خليل، كريم بقرادوني.	بتاريخ 14 ايار 2004 أحال نائب ر ئيس مجلس الوزراء رئيس اللجنة التوصية النهائية. وافق عليها مجلس الوزراء وأقرّها (قرار رقم 3 بتاريخ 3 حزيران 2004).

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
		تضمّنت التوصية إنشاء المجلس الوطني لحماية المستهلك بهدف دعم دور المستهلك في الاقتصاد الوطني، والحفاظ على صحة المستهلك وسلامة حقوقه، وتأمين سلامة السلع والخدمات وتحسين جودتها، وتوعية المستهلك واعلامه وارشاده.
قانون حماية الانتاج الوطني.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 14 بتاريخ 13 تشرين الثاني 2003 والمكلّفة دراسة مشروع القانون الرامي إلى تعديل المرسوم الاشتراعي رقم 31 تاريخ 25 آب 1967 المتعلّق بمكافحة الاغراق ليصبح «قانون حماية الانتاج الوطني»، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، محمود حمود، جان لوي قرداحي، فؤاد السنيورة، عبدالله فرحات. كانت اللجنة قد شكّلت في 6 تشرين الثاني 2003 (قرار رقم 1) برئاسة فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، فؤاد السنيورة، محمود حمود، جان لوي قرداحي، ايلي سكاف، علي حسن خليل، كريم بقرادوني، عبدالله فرحات.	بتاريخ 14 ايار 2004 احالت اللجنة الوزارية إلى مجلس الوزراء تقريرها مرفقاً بالاسباب الموجبة لمشروع قانون حماية الانتاج الوطني.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
الهاتف الخليوي.	اللجنة الوزارية المشكّلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 60 بتاريخ 8 كانون الثاني 2004 والمكلّفة : **1.** دراسة تقرير اللجنة الادارية الفنية المتعلق بفض عروض المزايدة والمناقصة العموميتين لتلزيم شبكتي الهاتف الخليوي. **2.** اعداد تقرير مفصّل عن مختلف مراحل خصخصة رخصتي استثمار الهاتف الخليوي وطرحهما للمزايدة وللمناقصة، خاصة منذ قرار مجلس الوزراء رقم 2 تاريخ 14 حزيران 2001 المتعلّق بموضوع فسخ العقد الخليوي لكل من شركتي FTML و LIBANCELL برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، اسعد حردان، طلال ارسلان، فؤاد السنيورة، د. كرم كرم، جان لوي قرداحي، ميشال سماحة.	بتاريخ 26 كانون الثاني 2004 (أي بعد ثلاثة اجتماعات في 13 و17 و24 من الشهر نفسه) احال رئيس اللجنة الوزارية إلى مجلس الوزراء التقرير مرفقاً بالمستندات وضمّنه جملة توصيات منها: اعلان فشل المزايدة، والتوصية بتبنّي رأي مصرف HSBC والسير بالجولة الثانية لإجراء مناقصة علنية بين الشركتين المتبقيتين Investcom وLibancell وذلك لتحسين شروط الدولة المالية. أي اقتراح مرحلة انتقالية تحسّن حقوق الدولة وخدمات الهاتف الخليوي في الوقت نفسه. في 30 كانون الثاني 2004 قرّر مجلس الوزراء (رقم القرار 24): اعلان فشل عملية المزايدة والمناقصة. تكليف وزير الاتصالات وضع دفتر شروط جديد لمناقصة عالمية جديدة لإدارة وتشغيل شبكتي الخليوي ورفعه إلى مجلس الوزراء. تكليف وزير الاتصالات اجراء مناقصة مفتوحة وفقاً لدفتر الشروط أعلاه.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
تعزيز تواصل المغتربين.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 45 بتاريخ 4 آذار 2004 والمكلّفة دراسة السبل الآيلة إلى تعزيز تواصل المغتربين اللبنانيين مع وطنهم، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: مروان حمادة، اسعد حردان، ميشال سماحة، جان عبيد، سيبوه هوفنانيان، محمود حمود، عبدالله فرحات، عاصم قانصوه.	بتاريخ 29 حزيران 2004 أحالت اللجنة الوزارية تقريرها إلى مجلس الوزراء. وافق مجلس الوزراء على توصيات اللجنة كاملة. تضمن تقرير اللجنة: - انشاء بطاقة اغترابية. - مسح طاقات الانتشار. - تسهيل المعاملات الشخصية.
فتح اعتماد اضافي في وزارة التربية والتعليم العالي.	اللجنة الوزارية المشكّلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 27 بتاريخ 3 حزيران 2004 والمكلّفة دراسة مشروع قانون معجل يرمي إلى فتح اعتماد اضافي في موازنة وزارة التربية والتعليم العالي للعام 2004 ومشروعي مرسومين يتعلّقان بالتعاقد للتدريس في الثانويات والمدارس الرسمية للعام 2003-2004، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. اسعد دياب، فؤاد السنيورة، عبد الرحيم مراد، سمير الجسر، عاصم قانصوه.	عرض نائب رئيس مجلس الوزراء رئيس اللجنة الوزارية على مجلس الوزراء مشروعي القانونين كما أوصت بهما اللجنة. وافق مجلس الوزراء على عرض نائب رئيس مجلس الوزراء وأصدر القرار رقم 83 بتاريخ 20 ايلول 2004. تضمن تقرير اللجنة: **1.** مشروع قانون معجل يرمي إلى فتح اعتماد اضافي بقيمة 50,500,000,000 ل.ل لتأمين النفقات المترتبة على الوزارة عن العامين 2003 و2004.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
		2. مشروع قانون يرمي إلى تعديل القوانين رقم 441 و442 تاريخ 2002/7/29 (اصول التعيين في وظيفتي أستاذ ومدرس في الثانويات والمدارس الرسمية) بحيث يتمّ التعاقد بموجب عقد اتفاق مع الوزير وليس بموجب مرسوم رقم 523 تاريخ 2003/7/16 (السماح لكلية التربية في الجامعة اللبنانية بإجراء مباراة لقبول طلاب شهادة الكفاءة) لجهة الابقاء على دور مجلس الخدمة المدنية لاجراء المباراة لانتقاء الموظفين واحكام تتعلق بالمدارس الرسمية.

■ اللجان الوزارية التي أحالها مجلس الوزراء إلى الوزراء المعنيين بدراستها بتاريخ 2004/12/2 بناء على اقتراح نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس بتاريخ 2004/11/19

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وقرار وتاريخ تشكيلها.	الملاحظات
أوضاع الجامعة اللبنانية.	اللجنة الوزارية المعاد تشكيلها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 55 بتاريخ 17حزيران 2003 والمكلّفة: **1.** إعداد دراسة عن أوضاع الجامعة اللبنانية، واعداد تقرير مقروناً باقتراحاتها. **2.** رفع مشروع قانون جديد للجامعة اللبنانية. كان تمّ تشكيل هذه اللجنة بموجب قرار رقم 46 بتاريخ 3 كانون الثاني 2001 برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: عبدالرحيم مراد، د. أسعد دياب، د. غسان سلامة، فؤاد السعد. ثم صدر قرار رقم 1 بتاريخ 26 كانون اول 2003 بإعادة تشكيلها برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. أسعد دياب، فؤاد السنيورة، غازي العريضي، سمير الجسر، كريم بقرادوني. وبموجب القرار رقم 40 انضمّ إلى اللجنة الوزيران ميشال سماحة وعاصم قانصوه. وبموجب القرار رقم 62 انضم إلى اللجنة الوزير مروان حمادة.	بتاريخ 10 ايار 2001 أحال مجلس الوزراء إلى اللجنة مشاريع عقود التدريس بالتفرغ وبالساعة التي أعدتها رئاسة الجامعة اللبنانية. بتاريخ 24 أيار 2001 رفعت اللجنة تقريرها وأوصت بردّ مشاريع العقود إلى وزير الوصاية لإعداد قائمة جديدة بالمطلوب. بتاريخ 8 حزيران 2002 أوصت اللجنة الوزارية بالموافقة على عقود التدريس بالتفرغ لثلاثين أستاذاً وفق لائحة مرفقة بعد أن تأكد استيفاؤهم الشروط القانونية. بتاريخ 14 آب 2002 قرّر مجلس الوزراء الموافقة على تقرير اللجنة بشأن عقود تدريس لثلاثين استاذاً، والطلب إلى مجلس الجامعة اللبنانية اقتراح عقود تدريس لمرشحين مستوفي الشروط القانونية بشكل يؤمن التوازن في عملية التعاقد المذكورة وذلك خلال اسبوعين تمهيداً للموافقة النهائية في جلسة مجلس الوزراء التي ستنعقد في 29 آب 2002.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
		بتاريخ 3 كانون اول 2002 قرّر مجلس الوزراء تكليف وزير التربية والتعليم العالي اعداد مشروع قانون يتعلق بالمجالس التمثيلية في الجامعة اللبنانية واحالته إلى اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة قانون جديد للجامعة اللبنانية تمهيداً لرفعه إلى مجلس الوزراء خلال مدة شهر. بتاريخ 31 كانون الثاني 2003 راسل رئيس اللجنة الوزارية رئيس الجامعة اللبنانية استناداً إلى القرار رقم 46 بتاريخ 3 كانون الثاني 2001 لتزويد اللجنة بتقرير مفصل يبيّن: **أولاً:** الكليات التي ستنتقل إلى المركز الجامعي في الشويفات والبرنامج الزمني لمراحل الانتقال. **ثانياً:** الكليات التي ستنتقل إلى المركز الجامعي في الفنار والبرنامج الزمني لمراحل الانتقال **ثالثاً:** المباني المستأجرة حالياً والمباني التي يمكن إخلاؤها بعد انتقال الكليات وقيمة هذه الايجارات.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
		رابعاً: اعداد الطلاب التي يمكن استيعابها في كل كلية من مركزي الحدث والفنار. بتاريخ 21 شباط 2003 رد رئيس الجامعة اللبنانية بأنه ليس لديه الامكانات للإفادة بهذه المعلومات. بتاريخ 2 كانون اول 2004 صدر قرار مجلس الوزراء (قرار رقم 27) بتكليف وزير التربية والتعليم العالي متابعة الموضوعين المذكورين مع رئيس ومجلس الجامعة اللبنانية.
حجم القطاع العام وتقديماته ونفقاته.	اللجنة الوزراية المعاد تشكيلها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 55 بتاريخ 17 حزيران 2003 والمكلّفة دراسة حجم القطاع وتقديماته ونفقاته برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: أسعد حردان، فؤاد السنيورة، أيوب حميد، محمد نجيب ميقاتي، الياس سكاف، عبدالله فرحات، كريم بقرادوني.	اعتبرت الصحف ان ما قامت به هذه اللجنة من عمل علمي بالتعاون مع الخبراء يعد «من بين الأهم.... منذ بعثة «إيرفد» في بداية الستينات» (راجع الانوار، 16 نيسان 2003، والديار، 23 حزيران 2004، ونشرت النهار والسفير ملخصات عن تقرير اللجنة).

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
	كان قد تمّ تشكيل هذه اللجنة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 3 بتاريخ 13 ايلول 2001 برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: بيار حلو، جورج افرام، د. محمد عبد الحميد بيضون، فؤاد السنيورة، نجيب ميقاتي، فؤاد السعد، ميشال فرعون. أحيل إلى هذه اللجنة دراسة مشروع قانون يرمي إلى تعديل بعض أحكام إنشاء وتنظيم مجلس الخدمة المدنية.	سبق للجنة الوزارية الاولى ان ناقشت التقرير الذي أعدّه الخبيران د. كمال حمدان ود. مروان اسكندر ولاحظت عدم شمولية هذا التقرير كافة الادارات والمؤسسات العامة التابعة للقطاع العام، وطلبت اللجنة من وزير المالية تحديد حجم القطاع العام واجمالي نفقاته وتقديماته، اضافة إلى ملاحظات على تقرير الخبيرين المذكورين لتمكين اللجنة من رفع تقريرها. اقترح نائب رئيس مجلس الوزراء بتاريخ 8 تشرين الثاني 2003 أن يتولّى مجلس الوزراء البتّ بالموضوع المتعلّق بمجلس الخدمة المدنية فوافق مجلس الوزراء على ذلك بالقرار رقم 55 تاريخ 20 تشرين الثاني 2003. بتاريخ 2 كانون اول 2004 صدر قرار مجلس الوزراء (قرار رقم 27) بتكليف وزير المال انجاز دراسة حجم القطاع العام وتقديماته ونفقاته.

لجنة «مكافحة الاغراق» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، محمود حمود، جان لوي قرداحي.

لجنة «وضع نظام جديد للمؤسسات العامة» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، فؤاد السنيورة، سمير الجسر، جورج افرام، فؤاد السعد.

لجنة «السياحة» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزيرين نجيب ميقاتي وعلي عبد الله.

لجنة «التنمية الريفية» برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وبمشاركة الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، فؤاد السنيورة، ميشال فرعون.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
- منح صفة المنفعة العامة. **- نظام عمل هيئة مراقبة المؤسسات العامة.**	اللجنة الوزارية المعاد تشكيلها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 55 بتاريخ 17 حزيران 2003 والمكلّفة: **1.** دراسة موضوع منح صفة المنفعة العامة وتقديم الاقتراحات بشأنه. **2.** دراسة مشروع مرسوم يتعلق بنظام عمل هيئة مراقبة المؤسسات ذات المنفعة العامة، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، د. محمد عبد الحميد بيضون، د. اسعد دياب، فؤاد السنيورة، أيوب حميد، عبد الله فرحات، كريم بقرادوني. كان قد تمّ، بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 38 بتاريخ 6 كانون الاول 2001، تشكيل هذه اللجنة برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، د. محمد عبد الحميد بيضون، د. اسعد دياب، فؤاد السنيورة، فؤاد السعد، سمير الجسر.	بتاريخ 2 كانون اول 2004 صدر قرار مجلس الوزراء (رقم 27) بتكليف وزير الشؤون الاجتماعية دراسة الموضوعين المذكورين.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
	ثم بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 25 بتاريخ 20 كانون اول احال مجلس الوزراء إلى هذه اللجنة دراسة مشروع المرسوم المتعلق بنظام عمل هيئة مراقبة المؤسسات ذات المنفعة العامة.	
تسريع عجلة القضاء.	اللجنة الوزارية المعاد تشكيلها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 55 بتاريخ 17 حزيران 2003 والمكلّفة: **1.** تقديم الاقتراحات اللازمة لتسريع عجلة القضاء والبت بالدعاوى في القضاءين العدلي والاداري. **2.** اقتراح النصوص اللازمة لتسريع عجلة القضاء في اصدار الاحكام المالية (قرار رقم 7 بتاريخ 29 تشرين الاول 2003). كان تمّ تشكيل هذه اللجنة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 29 بتاريخ 2 ايار 2002 لوضع المقترحات لتسريع عجلة القضاء برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية د. بهيج طبارة، د. اسعد دياب، فؤاد السعد، سمير الجسر، نزيه بيضون.	طلب وزير العدل تريثّ اللجنة في رفع توصياتها النهائية والإنتظار. بتاريخ 2 كانون الاول 2004 صدر قرار مجلس الوزراء رقم 27 بتكليف وزير العدل رفع توصياته.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
	ثم صدر القرار رقم 55 المذكور اعلاه بإعادة تشكيل اللجنة برئاسة فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، د. اسعد دياب، عبدالله فرحات، كريم بقرادوني.	
معايير تطبيق اتفاقية بين الحكومة وIFAD.	اللجنة الوزارية المعاد تشكيلها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 55 بتاريخ 17 حزيران 2003 والمكلّفة دراسة وضع معايير تطبيق اتفاقية قرض (برنامج التمويل الريفي التعاوني) بين الحكومة اللبنانية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية (IFAD). كان تمّ تشكيل هذه اللجنة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 31 بتاريخ 3 كانون الثاني 2003 برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: مروان حمادة، فؤاد السنيورة، علي قانصوه، الياس المر، علي عبدالله، د. بهيج طبارة، ميشال فرعون. أعيد تشكيلها بموجب القرار رقم 55 برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: أسعد حردان، فؤاد السنيورة، الياس المر، علي حسن خليل، عبدالله فرحات.	بتاريخ 25 شباط 2002 طلبت اللجنة إلى وزارة الزراعة إرسال ملخص تنفيذي (EXECUTIVE SUMMARY) عن المشروع وارسال لائحة بالمناطق التي ستشملها المرحلة الاولى من المشروع (باضافة جبل لبنان وصيادي الاسماك في بيروت) وإرفاقها بنسب لحجم الحاجات في كل منطقة لإرفاق هذه اللوائح بمشروع القانون. بتاريخ 2 كانون الاول 2004 صدر قرار مجلس الوزراء رقم 27 بتكليف وزير الزراعة دراسة الموضوع.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
الاملاك العمومية النهرية وسكك الحديد والمشاعات.	اللجنة الوزارية المعاد تشكيلها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 55 بتاريخ 17 حزيران 2003 والمكلّفة دراسة موضوع الاملاك العمومية النهرية وسكك الحديد والمشاعات. تمّ تشكيل هذه اللجنة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 65 بتاريخ 29 كانون الثاني 2003 برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية: د. بهيج طبارة، فؤاد السنيورة، د. كرم كرم، نجيب ميقاتي، مروان حمادة، د. ميشال موسى، نزيه بيضون، جان لوي قرداحي. أعيد تشكيل هذه اللجنة بموجب القرار 55 المذكور برئاسة فارس وعضوية الوزراء: فارس بويز، فؤاد السنيورة، أيوب حميد، نجيب ميقاتي، جان لوي قرداحي، عبدالله فرحات، علي حسن عبدالله.	أفادت اللجنة مجلس الوزراء أنه لا يوجد مسح ميداني او معلومات شاملة عن التعديات. بتاريخ 17 حزيران 2004 اتخذ مجلس الوزراء القرار رقم 53 القاضي بتكليف الهيئة العليا للإغاثة بالتعاقد مع استشاري لوضع دراسة عن بعض التعديات الحاصلة على الاملاك العمومية النهرية وما يمكن استثناؤه منها من قرار مجلس الوزراء رقم 44 بتاريخ 24 تموز 2003. لم تنجز اللجنة الوزارية المكلّفة دراسة التعديات على الاملاك العمومية النهرية وسكك الحديد والمشاعات للأسباب التالية: - **الأملاك العمومية النهرية:** تمّ تكليف الهيئة العليا للإغاثة بالتنسيق مع الجيش اللبناني (قرار مجلس الوزراء رقم 44 بتاريخ 24 تموز 2003) بإزالة التعديات على مجاري الانهر عند الاقتضاء. كما تمّ تكليف الهيئة التعاقد مع استشاري لوضع دراسة عن بعض التعدّيات الحاصلة على الاملاك العمومية النهرية (قرار مجلس الوزراء

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
		رقم 53 بتاريخ 17 حزيران 2004) ورفع هذه الدراسة خلال مهلة شهر. - **المشاعات:** تحتاج قراراً من مجلس الوزراء بتكليف وزارة المالية بالتنسيق مع وزارة الداخلية والبلديات لاجراء مسح ميداني للمشاعات علماً أنه سبق ان جرى تكليف كل من الوزيرين اعداد تقرير حول احصاء املاك الدولة العمومية والخصوصية والاملاك البلدية والمشاعات واصول قواعد استثمارها واشغالها ورفع تقرير إلى مجلس الوزراء خلال مهلة شهر. - **سكك الحديد:** يوجد تقرير عن التعديات ويحتاج دراسة من قبل الوزير المختص ورفع توصياته إلى مجلس الوزراء بشأن الحالات الاستثنائية مع المحافظة على مبدأ إزالة التعديات.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
خطة تشجيع السياحة وتنويعها.	اللجنة الوزارية المعاد تشكيلها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 10 بتاريخ 29 تشرين الاول 2003 وقرار رقم 94 بتاريخ 22 كانون الاول 2003 والمكلّفة: **1.** وضع خطة شاملة لتشجيع وتنويع السياحة في جميع المناطق اللبنانية ووضع تخطيط توجيهي سياحي عام. **2.** دراسة مشروع المرسوم المرفق الرامي إلى تحديد وتصنيف المناطق السياحية ومرافق الاصطياف. هذه اللجنة شكلت بغياب نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس عن الجلسة التي تم فيها قرار التشكيل وجاءت برئاسة فارس وعضوية الوزراء: محمد نجيب ميقاتي، الياس المر، مروان حمادة، علي حسن عبدالله.	انتظرت اللجنة الوزارية التوصيات التي طلبتها من وزارة السياحة. بتاريخ 2 كانون الاول 2004 صدر قرار مجلس الوزراء رقم 27 بتكليف وزير السياحة بالموضوعين المذكورين.
مسلخ حديث لبيروت.	اللجنة الوزارية المعاد تشكيلها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 35 بتاريخ 3 نيسان 2004 والمكلّفة دراسة موضوع إنشاء وتجهيز مسلخ حديث لبيروت برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء:	طلبت اللجنة الوزارية من رئيس مجلس الإنماء والإعمار تزويدها بالمستندات التالية: – دراسة جدوى. – تقرير تقني حول النواحي الايجابية والسلبية للموقع المقترح.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
	مروان حمادة، فارس بويز، سيبوه هوفنانيان، محمود حمود، عاصم قانصوه، علي حسن خليل، اضافة إلى رئيس مجلس الإنماء والإعمار وممثل عن الجيش. بتاريخ 1 حزيران 2004 أعرب فارس عن استغرابه من تشكيل اللجنة ما دام لا يوجد بدائل للمكان المقترح. صارح الجميع بحزم «لا نقبل بلجنة تضعنا تحت الأمر الواقع. يجب أن نخرج بدراسة علمية موضوعية». من المعلوم أن مدخل بيروت الشمالي أصبح منطقة خطرة بيئياً وصحياً حيث تجمّع شركة سوكلين، شركة سوكومي لفرز النفايات، مكب برج حمود، معامل دبغ لجلود الحيوانات، سوق الأحد، مسلخ بيروت. بإصرار فارس على إخراج موضوع المسلخ من التجاذبات السياسية أكد: «نريد أن نقتنع علمياً أولاً حتى نستطيع أن نقنع الناس بمكان المسلخ». (محضر جلسة اللجنة، 1 حزيران 2004).	– بعض الخرائط الهندسية وخرائط المساحة التي تساعد في فهم المشروع – صور جوية للموقع المقترح والمنطقة المحيطة به بمقياس يوضح تفاصيل العقارات والمباني المجاورة – إفادتنا بأية مواقع اخرى تم اقتراحها سابقاً او تمتّ دراستها لغرض انشاء مسلخ عليها من قبل مجلس الإنماء والإعمار او سواه. ناقشت اللجنة الموقع المقترح والبدائل الممكنة لاقامة المسلخ الحديث وتقرّر ان يجهز مجلس الإنماء والإعمار خرائط تفصيلية تبين تفاصيل الموقع وطرق المواصلات وبعده عن اقرب مجمع سكني والعقارات القابلة للتطوير في محيطه على ان يصار إلى زيارة الموقع المقترح والتأكد من ملاءمته من الناحية الاقتصادية والبيئية. بتاريخ 2 كانون الاول 2004 صدر قرار مجلس الوزراء رقم 27 بتكليف مجلس الإنماء والإعمار دراسة البدائل.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
الاستملاكات عموماً والاستملاكات لإقامة المدارس في بيروت.	اللجنة الوزارية المعاد تشكيلها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 35 بتاريخ 3 نيسان 2004 والمكلّفة دراسة موضوع الاستملاكات عموماً بما فيها الاستملاكات لاقامة المدارس في بيروت برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: سمير الجسر، عبد الرحيم مراد، فؤاد السنيورة، د. كرم كرم، غازي العريضي، جان لوي قرداحي. في 4 حزيران 2004 احالت الأمانة العامة لمجلس الوزراء (طلب مجلس الإنماء والإعمار الموافقة على تفويض رئيسه التوقيع مع البنك الاسلامي للتنمية على 3 اتفاقيات) إلى اللجنة الوزارية واللجنة المولجة بالمسلخ لدراسة الموضوع.	في 20 ايلول 2004 قرر مجلس الوزراء تأجيل البحث في موضوع الاستملاكات إلى حين ورود تقرير اللجنة الوزارية التي كانت طلبت في 8 نيسان 2004 من وزير المالية جمع كل التقارير في تقرير موحد شامل يغطي موضوع الاستملاكات بالاستناد إلى المراسيم الصادرة والتي اظهرتها الدراسة وهي: مرسوم 7848 مرسوم استملاك عقارات واقسام عقارات في نطاق المنفعة العامة. مرسوم 171 يعود إلى التصاميم التوجيهية. مرسوم 87 يعود إلى الضمّ والفرز. مرسوم 181 يعود إلى المناطق تحت الدرس. بتاريخ 2 كانون الاول 2004 صدر عن مجلس الوزراء قرار رقم 27 يقضي بتكليف وزير المالية اعداد تقرير يشمل المبالغ المطلوبة للتعويض عن الاستملاكات منذ تأسيس الجمهورية حتى تاريخه وليس فقط المبالغ المطلوبة لمشاريع مجلس الإنماء والإعمار، ويتضمن اقتراحاً بتوزيع المبالغ على جدول زمني محدد ليعرف بموجبه اصحاب الحقوق تاريخ الدفع وعدم اعطاء الاولوية لإطلاق المشاريع على حساب

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
		اصحاب الحقوق القدامى وذلك في موضوع: الاستملاكات عموماً، بما فيها الاستملاكات لاقامة المدارس في بيروت، كما تمّ ضمّ عدد من الاتفاقيات إلى عمل اللجنة لدراستها وابداء الرأي فيها، وهي عبارة عن ست اتفاقيات ممولة من كل من البنك الاسلامي للتنمية، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، وصندوق ابو ظبي وذلك لتنفيذ مشاريع انشاء وتطوير اوتوسترادات وطرق، وانشاء مراكز صحية ومستشفيات. وكانت اللجنة طلبت في خط مواز من وزير التربية تزويد اللجنة بما يلي: – خريطة تبين المدارس الرسمية في بيروت، والمدارس قيد الانشاء والمدارس المقترحة. – جدول تفصيلي بالمدارس القائمة حالياً في بيروت. – البيانات الاحصائية المتوافرة حول الواقع السكاني والعدد الاجمالي لتلامذة المدارس الخاصة والرسمية في بيروت والعدد الممكن استيعابه حالياً.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
تقرير وزارة الزراعة عن التعاونيات.	اللجنة الوزارية المشكّلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 14 بتاريخ 22 نيسان 2004 والمكلّفة دراسة تقرير وزارة الزراعة المتعلق بموضوع التعاونيات في لبنان واقتراحاتها بشأنه برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: مروان حمادة، فؤاد السنيورة، عاصم قانصوه، علي حسن خليل، كريم بقرادوني.	وافق مجلس الوزراء على توصية اللجنة الوزارية وأقرّها (قرار رقم 25) بتاريخ 19 آب 2004. وكلف اللجنة وضع آلية اجراء التسوية بمبلغ 50 مليون دولار أميركي وأسس توزيع هذا المبلغ على المستحقين من المساهمين ورفعها إلى مجلس الوزراء خلال مهلة شهر من تاريخ 23 آب 2004. بتاريخ 2 كانون الاول 2004 صدر عن مجلس الوزراء قرار رقم 27 يقضي بتنفيذ قرار مجلس الوزراء رقم 25 بتاريخ 19 آب 2004 والقاضي بتشكيل لجنة ادارية مؤقتة باشراف وزيري المالية والزراعة ورفع تقرير إلى مجلس الوزراء يتضمن تفاصيل التسوية الشاملة مع كافة الأطراف ليصار إلى اتخاذ قرار بصرف المبلغ المقرر او بإعادة تشكيل هذه اللجنة الوزارية في حال الضرورة.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
النظام الخاص بالأجراء ومصلحة استثمار مرفأ طرابلس. - استحقاق اشتراكات الضمان الاجتماعي على العاملين بالفاتورة في مرفأ طرابلس.	اللجنة الوزارية المشكّلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 23 بتاريخ 3 حزيران 2004 والمكلّفة دراسة مشروع المرسوم الرامي إلى تعديل المرسوم رقم 6784 تاريخ 2001/11/24 (النظام الخاص بالأجراء في مصلحة استثمار مرفأ طرابلس), برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: مروان حمادة، فؤاد السنيورة، نجيب ميقاتي، جان لوي قرداحي، علي حسن خليل.	بتاريخ 19 تشرين الثاني 2004 اقترح رئيس اللجنة تكليف وزير الاشغال العامة والنقل دراسة هذا الموضوع واعادة عرضه على مجلس الوزراء. بتاريخ 2 كانون الاول 2004 صدر عن مجلس الوزراء القرار رقم 27 القاضي بتكليف وزير الاشغال العامة والنقل دراسة الموضوعات المذكورة.
تفعيل العمل في النقل المشترك.	اللجنة الوزارية المشكّلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 1 بتاريخ 3 حزيران 2004 (قرار دمج اللجنتين) والمكلّفة دراسة خطّة لتفعيل العمل في قطاع النقل المشترك ودراسة مشروع القانون الرامي إلى انشاء الهيئة العامة للنقل البرّي والهيئة العامة للنقل البحري، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، فؤاد السنيورة، نجيب ميقاتي، كريم بقرادوني، جان لوي قرداحي، عبدالله فرحات، علي حسن خليل.	رفعت اللجنة خطة تفعيل العمل في قطاع النقل المشترك وصدر قرار مجلس الوزراء رقم 27 بتاريخ 19 آب 2004 بالموافقة على توصيات اللجنة والطلب إلى الادارات والجهات المعنية ازالة جميع التعديات في محطة شارل حلو للتسفير، والطلب إلى الوزراء المختصين معالجة موضوع القانات المخصصة لغايات الصناعة اللبنانية. بتاريخ 2 كانون الاول 2004 صدر عن مجلس الوزراء القرار رقم 27 بتكليف وزير الاشغال العامة والنقل دراسة الموضوع.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
لجنة حقوق الأشخاص المعوّقين.	اللجنة الوزارية المشكّلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 22 بتاريخ 1 تموز 2004 والمكلّفة دراسة تقرير وزارة الشؤون الاجتماعية حول تطبيق القانون رقم 220 تاريخ 17 أيار 2000 المتعلّق بحقوق الأشخاص المعوقين، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: مروان حمادة، اسعد حردان، سليمان فرنجية، د. أسعد دياب، فؤاد السنيورة، سيبوه هوفنانيان، سمير الجسر.	بتاريخ 2 كانون الاول 2004 قرّر مجلس الوزراء (قرار رقم 27) تكليف وزير الشؤون الاجتماعية دراسة الموضوع.
الفائض في الادارات العامة والمؤسسات العامة.	اللجنة الوزارية المشكّلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 26 بتاريخ 1 تموز 2004 والمكلّفة دراسة موضوع الفائض في الادارات العامة والمؤسسات العامة، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: ميشال سماحة، فؤاد السنيورة، نجيب ميقاتي، غازي العريضي، علي حسن خليل، كريم بقرادوني.	بتاريخ 2 كانون الاول 2004 صدر عن مجلس الوزراء القرار رقم 27 بتكليف وزير الدولة لشؤون التنمية الادارية دراسة الموضوع.

عنوان اللجنة	أعضاؤها وموضوعها وتاريخ تشكيلها	الملاحظات
تعويضات اجراء وعمال الإهراءات في مرفأ بيروت.	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 27 بتاريخ 27 تموز 2004 والمكلّفة دراسة موضوع تخصيص بعض التعويضات لأجراء وعمال اهراءات الحبوب في مرفأ بيروت وتعديل نظام العمل، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: د. بهيج طبارة، مروان حمادة، أسعد حردان، فؤاد السنيورة، نجيب ميقاتي، كريم بقرادوني.	بتاريخ 2 كانون الاول 2004 صدر عن مجلس الوزراء القرار رقم 27 بتكليف وزير الاقتصاد والتجارة دراسة الموضوع.
دراسة 20 مرسوم باستثناء عقارات....	اللجنة الوزارية المشكلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 91 بتاريخ 20 ايلول 2004 والمكلّفة دراسة 20 مشروع مرسوم تتعلق باستثناء عقارات والسماح بزيادة عامل الاستثمار وتعديل شروط تطوير عقارات وتصديق تصميم توجيهي ونظام تفصيلي عام في مناطق مختلفة وذلك لدراسة هذه المشاريع وتقديم الاقتراحات اللازمة بشأنها، برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء عصام فارس وعضوية الوزراء: نجيب ميقاتي، الياس المر، جان لوي قرداحي، عاصم قانصوه، علي حسن خليل.	اعادة الملفّ إلى الوزارة المعنية طبقا لقرار مجلس الوزراء رقم 27 بتاريخ 2 كانون الاول 2004.

على طاولة النزاهة صاغت اللجان الوزارية توصياتها ناهدةً إلى تغليب (مفهوم دولة لوطن) على الجنوح إلى (فدرالية المحاصصة): فاللجان الوزارية، التي انتهت أعمالها، أو التي أعيدت إلى الوزراء المختصيّن، أحيت روح الإرتفاع إلى الارادة «الميثاقية»، وإلى بناء الحيوية السياسية على أساس «البرامج» بدل التعلّق بالأشخاص، أو التبارز بالشعارات، أو الاستقواء بالأحلاف المرحلية.

أي بيَّنت أن لبنان ليس خطأً تاريخيا أو جغرافيا. بل يعود الكثير من معاناته إلى سؤ أداء داخلي، وإلى إيثار هذا العصر نار المصالح على ضؤ القيم.

إن ما أنجزته هذه اللجان يبقى فعل نداء للأكثرية الصامتة، وللمسؤولين، كي ينتقلوا بلبنان من متجمّع للأزمات إلى مجتمع المبادرات من أجل إرساء دولة العلم والقانون قبل أن تجرف عواصف اللادولة العلم والقانون.

مؤسسة انطوان الجلخ واخوانه للطباعة والتجليد
بيروت، لبنان